الآيات والأحاديث الغزيرة على كفر قوات درع الجزيرة

(بحث في كل ممتنع نصر طواغيت الصليب والردة)

تأليف أبي جندل الأزدي من بلاد الحرمين

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد الله ذي العـز المجيـد، والبطـش الشـديد، المبـدأ والمعيد الفعال لما يريد، المنتقم ممن عصاه بالنـار بعـد الإنذار بها والوعيد، المكرم لـم خـافه واتقـاه بـدار لهـم فيهـا مـن كـل خيـر مزيـد، فسـبحان مـن قسـّم خلقـه قسمين، وجعلهم فريقين فمنهم شـقي وسعيد (مَـنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَـا وَمَـا رَبُّـكَ بِطَلَّامٍ للْعَسد(.

نحمَده وهو أهل للحمد والثناء والتمجيد، ونشكره، ونعمه بالشكر تدوم وتزيد وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، ولا كفو ولا عدل ولا ضد ولا نديد، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله الداعي إلى التوحيد، الساعي بالنصح للقريب والبعيد، المحذر للعصاة من نار تلظى بدوام الوقيد، المبشر للمؤمنين بدار لا ينفذ نعيمها ولا يبيد، صلى الله عليه وأله وأصحابه صلاة وسلاماً دائمين.

فهذا بحث جديد في نازلة جديدة على كثير من المسلمين وإن كانت في الأصل قديمة عند من نور الله بصائرهم من علماء وفقهاء الجهاد والمجاهدين أقدمه في هذا الوقت إبراء للذمة ونصحاً للأمة وإن كنت أعلم أنني تأخرت بعض الوقت ولكن لظروف قاهرة وأحوال متعسرة تأخر هذا البحث فكل ما كتبته من بحوث أبدأها في بيت وأختمها في بيت آخر وأرسلها من مكان آخر فعسى أن يعذرني إخواني وأحبتي من أنصّار دين اللهُ وقبل الحديث عن هؤلاء لابد أن تعلم كفر حكامهم وطواغيتهم الذين يسعون في نصرتهم وتثبيت عروشهم والسهر على حمايتهم لأن حكم هؤلاء الأنصار والقوات والجيوش هو فرع عن الحكم على الطواغيت فحكام بلاد الإسلام في هذا العصر (المعترف بهم من الأمم المتحدة) كلهم طواغيت مرتدون كافرون خرجوا من الإسلام من جميع أبوابه، استبدلوا شرع الله سبحانه وتعالى بقوانين وضعية أملاها عليهم شياطينهم وأسيادهم من اليهود والنصاري، حاربوا أولياء الله ووالوا أعداء الله، أذلوا العباد ونهبوا الثروات ودنسوا الحرمات، ولم يبقَ أمام المسلمين الموحدين سوي الحديد والنار، سوى الجهاد في سبيل الله لإعادة الخلافة على منهاج النبوة.

ولسنا هنا بصدد سوق جميع الأدلة على كفر الحكام المستبدلين لشرع الله تعالى لكثرتها، وقد أفاض سلفنا الصالح ومشايخنا المجاهدون في بيان الأدلة الشرعية على كفر هؤلاء الحكام، فلم يدعوا لصاحب لـبِّ أي شـك فـي كفـر هـؤلاء الطـواغيت المرتـدين، ولا يشـك فـي كفرهم إلا صاحب هوى أو من أعمى قلبه عن نـور الحـق ولكنا سنذكر طرفاً من ذلك ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حيي عن بينة، فقد ذكر علماؤنا المحققون أن الحكومات الجاثمة على الحكم في بلاد المسلمين وحكامها اليوم لا يشك في كفرهم إلا من طمس الله على بصيرته وأعماه عن نور الوحي مثلهم إذ أن كفرهم مُتلون متنوع من أبواب شتى أ:

1. فهم يكفرون من باب تشريعهم مع الله ما لم يأذن به الله، حيث نصت دساتيرهم المحلية ومواثيقهم الدولية سواء على المستوى هيئة الأمم الملحدة أو الجامعة العربية ونحوها أن لهم الحق في التشريع المطلق هم ونُوّابهم أو هيئاتهم التشريعية وجمعياتهم العمومية وهذا مقرر معروف من موادهم ونصوصهم القانونية والدستورية الكفرية لا يُجادل فيه إلا جاهل لا يعرفه أو مُتجاهل لا يريد أن يعرفه، وقد قال تعالى: (أَأَرْبَابُ مُتَفَرِّقُونَ خَيْـرُ أُمِ اللّـهُ الْوَاحِـدُ الْقَهَّارُ) (يوسف:39)

2. ويكفرون من باب طاعتهم للمشرِّعين المحليين منهم والحوليين وغيرهم وإبياعهم لتشريعاتهم الكفرية، قال تعالى: (أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الكَّيْنِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ) (الشورى:21)، وقال سبحانه: (إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَى لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا اللَّهُ سَنُطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ..) لِللَّهُ سَنُطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ..) لِللَّذِينَ كَرِهُوا مَا نَرَّلَ اللَّهُ سَنُطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ..) لللَّهُ بَعْضِ اللَّهُ سَنُطيعكم في اللَّهُ بَعْضِ اللَّهُ سَنُطيعكم في اللَّهُ مَنْ البطح وسلم قياده لهم ولأوامرهم ومناهجهم وقوانينهم وتشريعاتهم وقال: ولأوامرهم ومناهجهم وقوانينهم وتشريعاتهم وقال: الأمر، وأسلموا قيادهم لمشريعيهم ولطواغيتهم الأمر، وأسلموا قيادهم لمشرعيهم ولطواغيتهم وسلموا النشريعاتهم تسليما ؟؟.

3. ويكفرون من باب توليهم للكفار من النصارى والمشركين والمرتدين وحمايتهم ونصرتهم بالجيوش والسلاح والمال الاقتصاد، بل قد عقدوا معهم اتفاقيات ومعاهدات النصرة بالنفس والمال واللسان والسنان ضد المجاهدين المسلمين فتولوهم تولياً حقيقياً، وقد

[ً] انظر رسالة (برآة الموحدين من عهود الطواغيت والمرتدين) (10ـ 13) لأبي محمد فك الله أسره وانظر كتاب (أقوال الأئمة والدعاة في بيان ردة من بدّل الشريعة من الحكام الطغاة) وهو كتاب جامع لأكثر من 200 قول وفتوى في الحاكمّية.

قال تعالى: (وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَـإِنَّهُ مِنْهُــمْ) (المائـدة: من الآية 51).

4 ويكفرون من باب أخوّتهم للكفار الشرقيين وموادتهم ومحبتهم لهم؛ قال تعالى: (لا تَحِدُ وَالْغِرِبِينِ وموادتهم ومحبتهم لهم؛ قال تعالى: (لا تَحِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوادُّونَ مَنْ حَادَّ اللّهَ وَرَسُولُهُ)(المجادلة: من الآية 22). وهذا ليس من التكفير ببواطن الأمور وأعمال القلوب، بل بالأعمال والأقوال الظاهرة الصريحة، إذ أنهم يفاخرون بهذه الأخوة والمودة ويصرّحون بها ويظهرونها في كل محفل ووسائل إعلامهم طافحة بها.

5. ويكفرون من باب محاربة أولياء الله ومظاهرة المشركين ونصرتهم عليهم قال تعالى: (أَلَمْ تَرَ إِلَى اللَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ اللَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَداً أَلَا تُعَالَى الْخُرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَداً أَبَداً وَإِنْ قُوتِلْتُمْ لَنَنْصُرَنَّكُمْ وَاللّٰهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ) المشركين (الحشر:11) فِي فَيْفُ كَفِر الله مِن وعد المشركين ولو وعدا كاذبا بنصرتهم على المسلمين، وجعله من إخوان المشركين، فكيف بمن عقد معهم اتفاقيّات إخوان المشرقة والمظاهرة على الموحدين وظاهرهم عليهم فعلاً بالمعلومات الأمنية وبالمال والتدريب والسلاح فعلاً بالمعلومات الأمنية وبالمال والتدريب والسلاح وبالملاحقة والقتل أو الحبس والمحاكمة والتسليم ؟؟

6 ويكفرون من باب الامتناع عن الشرائع كالحكم بما أنزل الله وتعطيل الفرائض وتحريم الواجبات الشرعية كجهاد الكفار واستحلال الحرام بالترخيص له وحمايته وحراسته والتواطئ والاصطلاح عليه.. كمؤسسات وصروح الربا والفجور والخنا وغير ذلك من المحرمات قال تعالى: (إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ النِّهَ رَيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ النَّهَ رَيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ النَّهَ وَيُحَرِّمُونَهُ عَاماً لِيُوَاطِئُوا عِدَّةَ اللَّهُ وَيَن لَهُمْ سُوءً أَعْمَالِهِمْ وَاللَّهُ لَيِّنَ لَهُمْ سُوءً أَعْمَالِهِمْ وَاللَّهُ لَيِّنَ لَهُمْ سُوءً أَعْمَالِهِمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرينَ) (التوبة:37).

7 ويكفرون من باب الاستهزاء بدين الله والترخيص للمستهزئين وحمايتهم وسن القوانين التشريعية التي ترخّص لهم وتسهل لهم ذلك سواء عبر الصحافة أو الإذاعة المرئية منها والمسموعة أو غير ذلك قال تعالى: (... قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ لا تَعْتَـذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ..)(التوبة: 65-66).

وغير ذلك من أبواب الكفر الصراح التي ولجوا فيها ودخلوها زرافات ووحداناً، وكل باب من هذه الأبواب عليه من أقوالهم وأفعالهم وتصريحاتهم وقوانينهم مئات بل ألوف الأدلة، أما الأدلة من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم على أنها أبواب مكفرة فهي أشهر من أن يجادل فيها المجادلون، وليس هذا محل بسطها، وإنما المقصود من ذلك الإشارة التي تكفي اللبيب، وتعلمه بأن هذه الحكومات طواغيت تُتَبع

وإذا تقرر أن حكام بلاد المسلمين اليوم ليسوا حكاما مسلمين وليسوا ولاة أمور شرعيين؛ علم أن ولايتهم الجبرية على المسلمين باطلة ولا تصح بحال ولا يجوز أن يجعل لهم على المسلمين سبيلا ولا يحل لهم أن يسعوا بذمة المسلمين بين الأمم والدول وإن فعلوا فخمتهم غير ذمة المسلمين وعهودهم غير ملزمة للمجاهدين..

فهم إضافة إلى كونهم حكام خونة لا همَّ لهم إلا مصالح عروشهم وكروشهم وقروشهم ولا يستأمنون على مصالح العباد والبلاد حتى ينابوا عن المسلمين ويسعون بذمتهم؛ فحقيقتهم أيضا أنهم حكام كفرة مشركون وطواغيت مشرعون يجب على كل مسلم أن يسعى في القيام عليهم وخلعهم عند القدرة على ذلك، ويجب عليه حال عجزه عنه أن يكفر بهم ويتبرأ من قوانينهم وشرائعهم ومعاهداتهم فهذا كله من لوازم التوحيد وواجبات ملة إبراهيم..

قال تعالى: (قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُـدُونَ مِـنْ دُونِ اللَّـهِ كَفَرْنَـا بِكُـمْ وَبَـدَا بَيْنَنَـا وَبَيْنَكُـمُ الْعَـدَاوَةُ وَالْبَعْضَاءُ أَبَداً حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ)

فقوله تعالى: (إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ) أي منكم ومن أوثانكم ومناهجكم وتشريعاتكم الباطلة المخالفة لدين الإسلام.. فالبراءة الـتي تسـتلزمها ملـة إبراهيم ليست محصورة في البراءة مـن المشـركين بـل من ذلك أيضـا الـبراءة مـن أديـانهم وقـوانينهم الكفريـة ومعاهـداتهم وتشـريعاتهم الخبيثـة الـتي تـؤاخي بيـن المسلمين والكفـار وتلغـي الجهـاد وتصـف المجاهـدين بالمجرمين والإرهابيين..(قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ* لا أَعْبُـدُ مَا تَعْبُدُونَ * وَلا أَنْتُمْ عَابِـدُونَ مَـا أَعْبُـدُ * وَلا أَنَا عَابِـدُ مَـا

6

عَبَدْتُمْ * وَلا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ * لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِـيَ دِيـنِ) (سورة الكافرون)

فنحن كما نكفر بهؤلاء الطواغيت ونتقرب إلى الله ونلتمس رضاه ببغضهم وعداوتهم وجهادهم فكذلك نبرأ من أديانهم الشركية وقوانينهم الوضعية ومواثيقهم الباطلة المناقضة لشرائع الإسلام بتحريمها للجهاد ومؤاخاتها بل عمالتها ونزولها تحت ولاية الكفار المحاربين للإسلام والمسلمين؛ فهي طواغيت وشرائع مناقضة لشرع الله قائمة على مبادىء الأخوة بينهم بل مستندة إلى علاقة الموالاة والعمالة والخيانة والتبعية التي تجمع الأقزام بأسيادهم..

والحق يقال أنّ هذه الدّولة الخبيثة (دولة آل سعود) التي أفسدت على النّاس دينهم لا تختلف عن غيرها من شيقيقاتها وحبيباتها وأخواتها غير الشّرعيات من الأنظمة العربيّة والخليجية الطاغوتية الأخرى والتي يهاجمها مشايخ آل سعود – أحياناً - لتحاكمها إلى القوانين الوضعية ومن أراد أن يعرف حقيقة هذه الدولة الكافرة المرتدة فليقرأ كتاب (الكواشف الجلية في كفر الدولة السعودية) وكتاب (الخصائص الشرعية للجزيرة العربية) وكتاب (النظام السعودي في ميزان الإسلام) وغيرها من المراجع ولا أظنه يخفى على أحد في هذه الأيام ما تفعله هذه الدولة من فتح أجواءها وأراضيها ومطاراتها وإرسال جيوشها وعساكرها ووضع القواعد العسكرية في مدنها لحرب المسلمين في كل مكان من أفغانستان إلى العراق.....الخ.

ولا يماري في هذه الحقيقة إلّا اثنيـن مـن النـاس ... إمـا جاهــل بواقــع هــؤلاء الطّغــاة لا يعــرف أنظمتهــم وسياسـاتهم وواقـع حكومـاتهم فيهـرف بمـا لا يعـرف ويتكلّم فيما لا يعلم ضالاً عن جادة الحقّ مضلاً للنّاس، أو منافق خبِيث من أولياء هـنِه الحكومـات علفـوه حتّـى

او منافق خبیث من اولیاء هـذه الحکومـات علفـوه حتّـی حرفــوه، وأرضـعوه حتّـی أخضـعوه وأشــبعوه حتّـی أسكتوه... فهو یدافع عنها ویوالیهـا ویسـبّح بحمـدها ولا یزال لسانه ملوّثاً بذکر أفضالها لیل نهار.

والله لست بثالث لهما بلا إمّا حماراً أو مـــــــــن الثّيــــــــــران أمّا الصنف الثاني فهم الهلكى المتساقطون وما أكثرهم في ظل هذه الدّولة الخبيثة فهؤلاء لا نُتعب أنفسنا معهم فإنّه من يضلل الله فلن تجدله وليًّا مُرشداً، ومن يرد الله فتنتهُ لن تملك له من الله شيئاً. وقد قال شيخ الإسلام محمّد بن عبد الوهّاب في أمثالهم ممن يدافعون عن الطواغيت ويرقّعون لهم ويلبّسون أمرهم على النّاس: (وكذلك نكفّر من حسّن الشرك أمرهم على النّاس: (وكذلك نكفّر من حسّن الشرك للنّاس، وأقام الشّبهة الباطلة على إباحته) أها. من الرّسائل الشخصية ص 60.

فكُذلك من رقّع لمشركي الطّواغيت العصرية ودافع عن موالاتهم وطاعتهم المشرّعين الكفّار وزيَّن ذلك وأقام الشبهة الباطلة للتهوين من أمره وتجويزه...¹

تعريف قوات درع الجزيرة

قوات درع الجزيرة قوة مشتركة لدول مجلس التعاون (السعودية والكويت والإمارات وقطر والبحرين وعمان) تشكلت عام 1986م وهي تتمركز في منطقة حفر الباطن شمالي شرقي السعودية وكان قوامها آنذاك نحو أربعة آلاف جندي، ومجلس التعاون يدرس منذ سنوات إمكانية رفع عدد درع الجزيرة من خمسة آلاف

انظر الكواشف الجلية (14).

إلى 22 ألف رجل وتزويدها بأنظمة تسلح متطورة وهي مزودة بمختلف أنواع الأسلحة البرية والجوية والبحرية. ومع وجود هذه القوة إلا أنها لم يكن بوسعها الدخول في حرب الخليج الثانية 1990م لما اجتاح النظام العراقي الكويت بل مكنت هذه الدول للأمريكان من احتلال بلاد الحرمين ونشر قواعدهم العسكرية علانية وإن كانت موجودة (أي القواعد الأمريكية) من عام والخيرة ولكن على سبيل الخفاء أما في السنوات الأخيرة فأصبحت السعودية وقطر بالذات بنتاجونات مصغرة للأمريكان.

وقد نشرت وسائل الإعلام المختلفة المحلية والخليجية والعربية والعالمية في يوم السبت 7/12/1423هـ الموافق 8/2/2003م ما أعلنته دولة الكويت العميلة أنها حصلت على موافقة شركائها في مجلس التعاون الخليجي على طلب نشر وحدات عسكرية داخل أراضيها، في إطار الاستعدادات لشن هجوم أمريكي على العراق. ونسبت وكالة الأنباء الكويتية إلى وزير الدفاع الكويتي جابر المبارك الأحمد الصباح تقديره (للاستجابة الفورية والترحيب الذي حظي به الطلب الرسمي الذي تقدمت به دولة الكويت من قبل وزراء الدفاع والخارجية الوزير المذكور بهذا الطلب أثناء اجتماع عقده في جدة بالمملكة العربية السعودية وزراء الدفاع والخارجية في بالمملكة العربية السعودية وزراء الدفاع والخارجية في دول مجلس التعاون الخليجي.

وحديثنا في هذا البحث هو عن هذه القوات وغيرها من الجيوش والألوية التي تساند وتناصر وتعاون طواغيت الصليب الغربيين (أمريكا وبريطانيا وأوروبا) وطواغيت الردة الشرقيين (مجلس التعاون الخليجي وجامعة الدول العربية والحكومات المتسلطة على رقاب العباد) والطواغيت الكبرى العالمية (مجلس الأمن والأمم المتحدة والشرعية الدولية) وغيرها ولابد أن تعلم أيها القارئ ما تقدمه دولة آل سعود على وجه الخصوص القارئ ما تقدمه دولة آل سعود على وجه الخصوص لهذه الطواغيت لتعلم على من تنزل الأحكام الواردة في هذا البحث فقد ذكرت الحركة الإسلامية للإصلاح في نشرتها عدد 356 بتاريخ 3 مارس 2002م ما يلي: (الواشنطن بوست تفضحهم ونحن في الحركة نؤكد بقينا أن القوات الأمريكية ستنطلق من المملكة أوردت الواشنطن بوست نقلا عن مصدر أمريكي كبير

بشأن فتح القواعد السعودية للقوات الأمريكية وتوفير كافة الدعم اللوجستي للقوات الأمريكية في ضربها للعراق. وحدد المسؤول الأمريكي تاريخا شبيها بالذي سِبق أن أوردته الحركة عن الاتفاق وهو قبل ثلَّاث أسابيع تقريبا وأكد أن الاتفاق في مرحلَة التنفيذ الآن. وحسب المسؤول الأمريكي فإن الاتفاق تضمن أن تكون قاعدة الأمير سلطان هي مركز القيادة لكل العمليات وتفاصيل أخرى تجاوزت التعاون العسكري إلى التعهد بتغطية أي نقص في النفط بسبب توقف النفط العراقي. وتضمن الاتفاق حسب الواشنطن بوست أن يبقِي الأمر سرا حتى لا يحرج النظام السعودي دينيا. ويأتي هذا التسريب من قبل مسؤولين لم يذكروا أُسماَّئهم في سياق إقناع الرأي الْعام الأمريكي أن النظام السعودي حريص على تكفير ذنوبه في كون عدد كبير من أتباع القاعدة من المملكة ولذلك تمضي الحكومة الأمريكية قدما في الصداقة معه. وكانت الحركة قد أكدت في نشرة سابقة اعتمادا على مصدر سعودي شارك في المحادثات التفصيلية أن المملكة تعهدت بالتعاون الكامل في السماح للقوات الأمريكية الجوية بالانطلاق من قواعد في المملكة، والتعهد بدعم لوجستي كامل بل والسماح لقوات برية بالانتشار في الحدود الشمالية من المملكة، ومقابل هذا التعاون الكامل من قبل المملكة فقد تعهد الأمريكان أن لا يستّهدفوا النظاّم السعودي بعد أن ينتهوا من العراق وهو ما اعتبره آل سعود إنجازا كبيرا في هذه المحادثات وكان همهم الأكبر في هذه الأزمة. وأما التعهد الأمريكي بالتكتم على التعاون فقد علمت الحركة أن الوفد السعودي شرح للأمريكان خطورة انكشاف هذا التعاون وكونه سببا في انهيار شرعية النظام وتصنيفه ناقضاً من نواقض الإسلام عند العلماء في المملكة فتفهم الأمريكان هذه القضية وتعهدوا بالسرية التامة. وحتى لا يكون هناك شك أو اعتقاد أننا نعتمد على تقارير عائمة فإننا في الحركة نؤكد مرة أخرى بشكل يقيني أن هذه القوات ستنطلق من المملكة، ومن باب التفصيل علمت الحركة أن القوات الأمريكية في قاعدة الأمير سلطان تم زيادتها بشكل ملحوظ كما حضرت قوات جوية وبرية كبيرة إلى تبوك وعرعر وحفر الباطن. ووصلتنا تفاصيل القوات في تبوك تقول إن ما بين 2000 إلى 5000 عسكري أمريكي موجودون الآن في

القاعدة الجويه في تبوك وتم إبعاد العسكريين السعوديين عن المخابيء الأرضية للأفراد وللطائرات حيث فرغت بكاملها للأمريكان. والظريف أن الأمريكان ملتزمون بالسرية حتى في حركتهم في تبوك حيث إن معظم تحركاتهم تتم في الليل. ووصلت قاعدة تبوك عدة طائرات من نوع حالاكسى C5 العملاقة التي تبلغ حمولتها حوالي خمسة أضعاف هيركوليز C130 وهي مليئة بالأفراد وقطع الغيار والمعدات. وفي أحد الأيام الماضية وقبيل المغرب حصلت مشكلة تسييت في إحراج للأمريكان ولآل سعود حيث هبطت طائرتان مَقانَلْتان من طراز A10 المقاتلة وحصلت مشكلة لأحدهما تسببت في عدم قدرتها على دخول المخبأ مما أدى إلى بقائها على المدرج مكشوفة مدة طويلة. وذكرت أيضاً في النشرة عدد 359 بتاريخ 24 مارس 2003م والتي هي بعنوان: (قائمة التسهيلات والمساعدات و التناز لات السعودية لأمريكا) الآتي: القواعد القديمة

السماح لهم باستخدام قواعدهم التي كانوا فيها وخاصة قاعدة الأمير سلطان وخميس مشيط والطائف. وقد أكدت مصادر أمريكية من خلال صحيفة الواشنطن بوست أن كل النشاطات الجوية في الحرب تدار من قبل قاعدة الأمير سلطان التي يتوفر فيها المستوى الأفضل في العالم خارج الولايات المتحدة في الرصد الجوي والسيطرة على حركة الطائرات.

القواعد الحديدة

السماح لهم باستخدام قواعد جديدة من بينها قاعدة تبوك وعرعر وقد تجاوز عدد طائرات النقل في تبوك مثلا خمسين طائرة وكذلك تجاوز عدد الطائرات الإف 15 الخمسين طائرة، وذكرت أعداد مماثلة في مطار عرعر، وبلغ عدد العسكريين الأمريكان وغيرهم في القاعدتين حدود عشرين ألفا، وعلمت الحركة أن أهالي عرعر شهود عيان على انطلاق الصواريخ لدك مواقع في العراق.

<u>الممرات الجوية</u>

السماح للأمريكان باستخدام كل الممرات الجوية المطلوبة لعبور طائراتهم وصواريخهم سواء كانت الطائرات والصواريخ القادمة من البحر الأحمر أو من جنوب المملكة أو من أي منطقة أخرى._

<u>الموانيء</u>

تم تفريغ عدد من الموانيء السعودية لهم لإنزال معدات ومركبات ومواد أخرى من البحر وقد بدأ هذا الأمر منذ عدة أشهر وأقفلت بعض الموانيء على ساحل الخليج وخصصت للأمريكان بالكامل.

مشاركة طائرات الإمداد بالوقود

تم تكليف القوات السعودية الجوية المسؤولة عن الأواكس والدعم الجوي بتسهيل تزويد الطائرات الأمريكية بالبنزين من الجو، ومع الأسف يباشر أجزاء كبيرة من هذه العملية أشخاص سعوديون سواء في الجو أو على الأرض.

<u>حماية أمنية وحق سيادة</u>

تم تفريغ جزء كبير من الشرطة العسكرية لحراسة مواقع وجود القوات الأمريكية في عرعر وتبوك وحفر الباطن والسماح للأمريكان بالمشاركة في إغلاق بعض المناطق لهم بالكامل وإقامة نقاط تفتيش خاصة بهم يصبح فيها ابن البلد دخيلا على المنطقة ويحق للأمريكي تفتيشه وتفتيش سيارته ومنعه من دخول مكان ما حتى لو كان مكان عمله،

<u>قوات سعودية لدعم معنوي</u>

تم إرسال وحدات من القوات السعودية للكويت ولحفر الباطن تحت غطاء الدفاع عن الكويت بينما الهدف الحقيقي هو توفير دعم معنوي للقوات الأمريكية والتطبيق العملي لمبدأ القبول بشرعية الضربة العسكرية ضد العراق.

ملاحقة واعتقال من يزعجهم

تم تفريغ الجزء الأكبر من الجهاز الأمني لملاحقة المجموعات التي يمكن أن تسبب قلقا للقوات الأمريكية وكذلك قامت وزارة الداخلية بمحاولة تهيئة الرأي العام لحملة أمنية شاملة ضد هذه المجموعات.

<u>تعويض العالم عن النفط العراقي</u>

تمت زيادة ضخ المملكة للنفط إلى كمية تقترب من عشر ملايين برميل يوميا للتعويض عن أي نقص في النفط العراقي ومن ثم تخفيض أسعار النفط والاتفاق مع الأمريكان على أن يكون ذلك سببا في تخفيف آثار الحرب على الاقتصاد الأمريكي، وزيادة في التذلل للأمريكان فقد خصص جزء من هذه الكمية بأسعار مخفضة للولايات المتحدة فقط،

تعويض الأردن

تعهدت المملكة بطلب من أمريكا بتزويد الأردن بكامل حاجته من النفط وبنفس السعر الذي كان يحصل عليه من العراق وبدأ تطبيق ذلك فعليا.

العلماء والمساجد

صدرت التوجيهات شفويا لكل إدارات المساجد في وزارة الأوقاف بمنع الدعاء على الأمريكان أو بوش أو بلير وعدم السماح لأي متحدث في المسجد إلا بإذن خاص من الوزارة، ومن جهة أخرى تم التنسيق مع العلماء المتعاونين مع الدولة بإصدار التصريحات أو الفتاوى التي تعتبر ممارسات الدولة مشروعة، هذا فضلا عن البيانات والتصريحات التي تنصح بالالتفاف حول الدولة حتى من قبل ما يسمى بالمثقفين)أ.هـ،

الإجماع والآيات والأحاديث الدالة على كفر قوات درع الجزيرة الدليل الأول:

إجماع الصحابة رضي الله عنهم وقد قدمناه على غيره لأنه لا يكون إلا على دليل من الكتاب أو السنة و حتى لا يظن أحد أن المسألة اجتهادية قد اختلف فيها أهل العلم.

من الأمور المشهورة المعلومة أن رسول الله عليه وسلم لم يقاتل المرتدين الممتنعين في حياته، وإنما قاتلهم الصحابة رضي الله عنهم بعد وفاته صلى الله عليه وسلم في خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه فعنهم رضي الله عنهم تؤخذ أحكام وتفاصيل هذه المسألة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل

محدثة بدعـة وكـل بدعـة ضـلالة وكـل ضـلالة فـي النـار) الحديث رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح.

فقد أجمع الصحابة رضي الله عنهم على كفر أتباع وأنصار كل من مسيلمة الكذاب وطليحة الأسدي وكـذلك أجمعوا على كفر من امتنع عن أداء الزكاة وساروا فيهم سيرة واحدة فقد غنموا أموالهم وسَـبَوا نساءهم وشهدوا على قتلاهم بأنهم في النار وهذا تكفير منهم لهم على التعيين قال ابن كثير رحمه الله أخر فصل في المدي الصديق لقتال أهل الردة ومانعي الزكاة)

(لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتدت أحياء كثيرة من الأعراب، ونجم النفـاق بالمدينـة وانحـاز إلى مسيلمة الكذاب بنو حنيفة وخلق كثير باليمامة، والتفت على طليحة الأسدى ينو أسد وطيئ، ويشر كـثير أيضا، وادعى النبوة أيضاً كمـا ادعاهـا مسـيلمة الكـذاب، وعظم الخطب وأشتدت الحال، وأنفذ الصديق جيش أُسامة، فقـل الجنـد عنـد الصـديق، فطمعـت كـثير مـن الأعراب في المدينـة ورامـوا أن يهجمـوا عليهـا، فجعـل الصديق على أنقاب المدينة حراساً يبيتون بالجيوش حولها. وجعلت وفود العرب تقدم المدينة يقرون بالصلاة ويمتنعون من أداء الزكاة، ومنهم من امتنع مـن دفعها إلى الصديق، وذكر أن منهم من احتج بقوله تعالى: (خذ من أموالهم صدقة تطهرهـم وتزكيهـم بهـا وصل عليهم أن صلاتك سكن لهم) التوبة آية 103. قالوا: فلسنا ندفع زكاتنا إلا إلى من صلاته سكن لنا. وقد تكلم الصحابة مع الصديقُ فـي أنّ يـتركهم ومـاً هـم عليه من منع الزكاة ويتألفهم حتى يتمكـن الإيمـان فـي قلوبهم: ثم بعد ذلك يزكون، فامتنع الصديق من ذلك وأباه. وقد روى الجماعة في كتبهم سوى ابن ماجة عــن أُبِي هريَّـرة أَن عمـر بـن الخطـابُ قـالُ لأبـيِّ بكـر: علامُ تقاتل الناس ؟ وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أمرت أن أقاتل الناس حتى يشـهدوا أن لا إلـه إلا الله وأن محمداً رسول الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلاّ بحقها ؟ فقيال أبيّو بكير: والُّله ليُّو منعوني عناقاً وفي رواية: عقالاً كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لأقاتلهم على منعها، إِنَ الَّزِكَاةِ حِقِ المالِ، والله لأَقاتِلْنِ مِن فُرِقُ بِيـنِ الصَّلاةِ والزكأة قال عمر: فما هـو إلا أن رأيـت اللَّـه شـرح صـدر

[ً] البداية والنهاية (6/311).

أبي بكر للقتال فعرفت أن الحق قلت (أي ابن كثير)؛ وقد قال الله تعالى (فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم) وثبت في الصحيحين بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان وقد روى الحافظ ابن عساكر من طريقين عن شبابة ابن سوار ثنا عيسى بن يزيد المديني حدثني صالح بن كيسان قال؛ لما كانت الردة قام أبو بكر فحمد الله وأثنى عليه...الخ.

وقال أيضاً إذا قال الحسن وقتادة وغيرهما في قوله تعالى: (يا أيها الخين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه) المائدة آية 54، قالوا: المراد بذلك أبو بكر الصديق وأصحابه في قتالهم المرتدين، ومانعي الزكاة وقال محمد بن إسحاق ارتدت العرب عند وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ما خلا أهل المسجدين مكة والمدينة وارتدت أسد وغطفان وعليهم طليحة بن خويلد الأسدي الكاهن وارتدت كندة ومن بليها وعليهم الأشعث بن قيس الكندي وارتدت مذحج ومن بليها وعليهم الأشعث بن قيس الكندي وارتدت وكانت عنيفة مقيمة على أمرها مع مسيلمة بن حبيب العنسي وكانت حنيفة مقيمة على أمرها مع مسيلمة بن حبيب الكذاب وارتدت سليم مع الفجأة واسمه أنس بن عبد بالكذاب وارتدت بنو تميم مع الفجأة واسمه أنس بن عبد بالكذاب وارتدت بنو تميم مع سجاح الكاهنة...الخ.

[ً] البداية والنهاية (6/312).

قال ابن كثير رحمه الله¹: (قال الثوري: عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قالِ (جـاء وفـد بُزَاخة من أسد وعطَّفان إلَى أبي بكر يسألونه الصلح، فخيَّرهم بين الحربَ المُجْلِيَةَ والسلَّمَ المُّخْزِيَة، ۖ فقالوا: ۖ هذه الْمُجْلِٰيَة قد عُرفناها فما المِخزية؟. قال: تُنْزَع مَنكم الحَلْقِة والكُرَاع، ونَغْنَم ما أصبنا منكم، وتَرُدُّون علينا ما أصبتم مِنا، وَتِدُونَ قتلاِنا وتكون قتلاكم في النار، وتتركون أقواماً يتبعون أذناب الإبل حتى يُريَ الله خليفة رسوله والمهاجرين أمراً يعذرونكم به) فعَرَض أبو يكر ما قال على القوم، فقام عمر فقال: قد رأيت رأيا وسنشير عليك، أما ما ذكرتِ من الحربِ المجلية والسلم المخزية فَنِعْم ما ذكرت، وأما ما ذكرت أن نغنم ما أصبنا منكم وتردون ما أُصبتم منا فنِعْم ما ذكرت، وأما ما ذكرت تدون قتلانا وتكون قتلاكم في النار، فإن قتلانا قاتلت فقُتِلت على أمر الله, أجورها على الله ليس لها ديات) قال: فتتابع القُوم على ما قال عمر. أهـ. رواه البرقاني على شرط البخاري.

قال ابن كثير: ورواه البخاري من حديث الثوري بسنده مختصراً. أهـ.

وذكره ابن حجر رحمه الله قال²: (قال الحميدي: إختصره البخاري فذكر طرفاً منه وهو قوله لهم (يتبعون أذناب الإبل ـ إلى قوله ـ يعذرونكم به) وأخرجه بطوله البرقاني بالإسـناد الذي أخرج البخاري ذلك القدر منه). وقال في شرحه³: (و (المجلية) بضم الميم وسكون الجيم بعدها لام مكسورة ثم تحتانية من الجلاء بفتح الجيمُ وتخفيفُ اللام مُعَ المد ومعناها: الخروج عن جميع المال. و (المخزية) بخاء معجمة وزاي بوزن التي قبلها: مأخوذة من الخزي، ومعناها: القرار على الذل والصغار، و (الحلقة) بفتح المهملة وسكون اللام بعدها قاف: السلاح، و (الكُرَاع) بضم الكاف على الصحيح وبتخفيف الراء: جميع الخيل. وفائدة نزع ذلك منهم أن لا يبقي لهم شوكة ليأمن الناس من جهتهم، وقوله (ونغنم ما أصبنا منكم) أي يستمر ذلك لنا غنيمة نقسمها على الفريضة الشرعية ولا نرد عليكم من ذلك شيئا، وقوله (وتردون عليناً ما أصبتم منا) أي ما انتهبتموه من عسكر المسلمين في حالة المحاربة، وقوله (تدون) بفتح

انظر البداية والنهاية (6/319) ونيل الأوطار للشوكاني، (8/ 22).

² فتح الباري (13/210).

₃ فتح البارِيّ (13/210ـ 211).

المثناة وتخفيف الدال المضمومة: أي تحملون إلينا دياتهم، وقوله (قتلاكم في النار) أي لا ديات لهم في الدنيا لأنهم ماتوا على شركهم، فقتلوا بحق فلا دية لهم، وقوله و (تتركون) بضم أوله، و (يتبعون أذناب الإبل) أي في رعايتها لأنهم إذا نزعت منهم آلة الحرب رجعوا أعرابا في البوادي لا عيش لهم إلا ما يعود عليهم من منافع إبلهم، قال ابن بطال: كانوا ارتدوا ثم تابوا، فأوفدوا رسلهم إلى أبي بكر يعتذرون إليه فأحب أبو بكر أن لا يقضي بينهم إلا بعد المشاورة في أمرهم، فقال لهم: ارجعوا واتبعوا أذناب الإبل في الصحاري، فقال لهم:

وذلك حتى تظهر توبتهم وصلاحهم بحُسْن إسلامهم والله أعلم.

قال الشيخ مِحمد بن عبد الوهاب رحمه الله¹: (قال أبو العباس أيضاً: في الكلام على كفر مانعي الزكاة والصحابة لم يقولوا هل أنت مقر يوجونها أو حاجد لها، وهذا لم يعهد عنه الخلفاء والصحابة، بل قال الصديق لعمر رضي الله عنهما: (والله لو منعوني عقالاً ـ أو عناقاً ـ كانوا يؤودنها إلى رسول الله صَلَى الله عليه َ وسلم لقاتلتهم على منعه) فجعل المبيح للقتال مجرد المنع لا جحد الوجوب. وقد روى أن طوائف منهم كانوا يقرون بالوجوب لكن بخلوا بها، ومع هذا فسيرة الخلفاء فيهم جميعهم سيرة واحدة وهي مقاتلتهم وسبي ذراريهم وغنيمة أموالهم، والشاهدة على قتلاهم بالنار وسموهم جميعهم أهل الردة. وكان من أعظم فضائل الصديق رضي الله عنه عندهم أن ثبته الله على قتالهم ولم يتوقف كما يتوقف غيره فناظرهم حتى رجعوا إلى قوله. وأما قتال المقرين بنبوة مسيلمة، فهؤلاء لم يقع بينهم نزاع في قتالهم، انتهى

فتأمّلُ كلّامَه رحمه الله في تكفير المعين والشهادة عليه إذا قتل بالنار وسبي حريمه وأولاده عند منع الزكاة، فهذا الذي ينسب عنه أعداء الدين عدم تكفير المعين

قال رحّمه الله: بعد ذلك وكفر هؤلاء وإدخالهم في أهل الردة قد ثبت باتفاق الصحابة المستند إلى نصوص الكتاب والسنة). انتهى كلامه رحمه الله.

[ً] انظر مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد (10ـ 11).

والشاهد من هذا كما قال عبد القادر بن عبد العزيز¹:(<u>هو قول أبي بكر للمرتدين التائبين (وتكون قتلاكم في </u> النار) وموافقة عمر وسائر الصحابة رَضَيَ الله عنهم له على ذلك، وهذا إجماع منهم على تكفير أنَّصار أئمة الردة وجنودهم علَى الْتعيين، إذْ لا خلاف في أن القتّلي أَشخاً ص مُعينون، كما أنه لا خلاف بين أهل السنة في أنه لا يشهد لمعيَّن بالنار إلا المقطوع بكفره، أما المسلم مهما كان فاسَّقاً فاعتُقاد أهل السنة ـ هو كما ذكره الطّحاوي رحمه الله² ـ (ونرى الصلاة خلفَ كل بَرٍّ وَفِاجرٍ من أهلَ القَبلة، وعلى من مات منهم؛ ولا نُنْزَلُ أُحداً منهم جنة ً ولا ناراً) أما من مات كافراً فإنه يُشهد له بالنار وأنه من أهلها كما في قوله صلَّى الله عليه وسلم (إن أُبِي وأباكُ في النار) الحديث رواه مسلم، وكماً في أ قوله صلى الله عليه وسلم عن عمّه أبي طالب (هو في ضَحُّضاح من نار) الحديث رواه البخاري (3883). وقال صلى الله عليه وسلم (حيثما مررت بقبر كافر ٍ فبشِّره بالنار) قال الهيثمي (رواه البزار والطبراني في الكبير $ar{\mathbf{z}}$ ورجاله رجال الصحيح

فهذا نقل صحيح وإجماع صريح من الصحابة على تكفير أنصار أئمة الردة وجنودهم على التعيين دون تبين لتوفر الشروط وانتفاء الموانع في حقهم لما كانوا ممتنعين بالشوكة، وقد كانوا ألوفاً، فقد ذكر ابن تيمية أن أتباع مسيلمة كانوا نحو مائة ألف أو أكثر⁴.

وقد نبهنا على القاعدة الشرعية (أن تبين الشروط والموانع إنما يكون في المقدور عليه لا الممتنع)، وسنذكرها في هذا البحث بشيء من البسط ودليلها إجماع الصحابة المذكور هنا، قال ابن تيمية رحمه الله أو لأن المرتد لو امتنع ـ بأن يلحق بدار الحرب، أو بأن يكون المرتدون ذوي شوكة يمتنعون بها عن حكم الإسلام ـ فإنه يُقتل قبل الاستتابة بلا تردد) ، وقال أيضاً أن الممتنع لا يُستتاب، وإنما يُستتاب

ا الجامع في طلب العلم (2/674_ 675).

² انظر شرح العقيدة الطحاوية (421 ـ 426).

³ مجمع الزوائد (1/ 118).

⁴ منهاج السنة النبوية (7/217).

⁵ الصارم المسلول (322). 6 الصارم المسلول (325 ـ 326).

والإجماع كما ذكر الشوكاني رحمه الله¹: (هو اتفـاق مجتهـدي أمـة محمـد صلى الله عليه وسلم، بعد وفاتـه، في عصـر من الأعصار، على أمر من الأمور، والمراد بالاتفاق الاشتراك إما في الاعتقاد أو في القول أو في الفعل).

ويعرف الإجماع كما قال الخطيب البغدادي رحمه الله²: (اعلم أن الإجماع يُعرف بقولٍ، ويفعلٍ، ويقولٍ وإقرار، ويفعل وإقرار، فأما القول: فهو أن يتفق قول الجميع على الحكم بأن يقولوا كلهم هذا حلال أو حرام، وأما الفعل: فهو أن يفعلوا كلهم الشيء، وأما القول والإقرار: فهو أن يقول بعضهم قولاً وينتشر في الباقي فيسكت عن مخالفته، وأما الفعل والإقرار: فهو أن يفعل بعضهم شيئا ويتصل بالباقين فيسكتوا عن الكاره).

يقول عبد القادر عبد العزيز: (من هذا تعلم أن إجماع الصحابة في مسألتنا هذه ـ حكم أنصار الطواغيت ـ هو إجماع صحيح إذ أجمع عليه جميعهم، وأنه قد ثبت بالقول وبالفعل وبالإقرار، أما القول: فهو قول أبي بكر (وتكون قتلاكم في النار) ووافقه عمر وتتابع القوم على قول عمر كما في حديث طارق بن شهاب، وأما الفعل: فهو أن الصحابة قاتلوهم جميعا على صفة واحدة وهي صفة قتال أهل الردة ولم يفرّقوا بين تابع ومتبوع، وأما الإقرار: فهو أنه لا يعرف مخالف أو مُنكِر من الصحابة في المدابة أهل الردة ولم يفرّقوا بين تابع ومتبوع، وأما الإقرار: فهو أنه لا يعرف مخالف أو مُنكِر

والّخلاصة؛ أن إجماع الصحابة في هذه المسألة من أقوى الإحماعات صحة وثبوتاً).أ.هـ.

وقوات درع الجزيرة أو غيرها من القوات والجيوش والفرق والألوية التي تساند وتناصر الأمريكان والبريطانيين في حربهم ضد المسلمين داخلة في هذا الحكم الذي أجمع عليه صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم بل إن مسألتنا هذه أوضح من الشمس في رابعة النهار فكل من ساند هؤلاء يعلم علم اليقين أنه يقاتل مع كفار أصليين تحت راية الصليب لتحطيم المسلمين ونهب خيراتهم وتمزيق شعوبهم ولا حول ولا قوة إلا بالله وإنا لله وإنا إليه راجعون.

اً إرشاد الفحول (68) نقلاً عن الجامع في طلب العلم (2/675).

[ِ] أَلُفَقيه والمتَّفَّقَه (1/170) نَقلا عن الجأمع في طلب العلم (2/675).

الدليل الثاني: من كتاب الله تعالى، قوله عز وجل (الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله، والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت، فقاتلوا أولياء الشيطان إن كيد الشيطان كان ضعيفا) النساء 76.

والطّاغوت معناه كما قال ابن القيم رحمه الله الطاغوت: كل ما تجاوز به العبدُ حدَّه من معبود أو متبوع أو مطاع ، فطاغوت كل قوم من يتحاكمون إليه غير الله ورسوله، أو يعبدونه من دون الله، أو يتبعونه على غير بصيرة من الله، أو يطيعونه فيما لا يعلمون أنه طاعة لله، فهذه طواغيت العالم إذا تأملتها وتأملت أحوال الناس معها رأيت أكثرهم عدلوا من عبادة الله إلى عبادة الطاغوت، وعن التحاكم إلى الله وإلى الرسول إلى التحاكم إلى الماعة الطاغوت، وعن طاعته ومتابعة رسوله إلى طاعة الطاغوت ومتابعته).

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله¹: (الطاغوت عام: فكُل ما غُبد من دون الله ورضي بالعبادة من معبود أو متبوع أو مُطاع في غير طاعة الله ورسوله فهو طاغوت، والطواغيت كثيرة ورءوسهم خمسة:

الأول: الشيطــان الداعــي إلى عبــادة غيــر اللــه، والدليــل قـوله تعـالى (ألم أعهد إليكم يـا بنـي آدم أن لا تعدوا الشيطان انه لكم عدو ميين) بـس، 60.

تعبدوا الشيطان إنه لكم عدو مبين) يـس 60. السائي: الحاكـم الجـائر المغيّر لأحكـام اللـه تعـالى، والدليل قوله تعالى (ألـم تـر إلـى الـذين يزعمـون أنهـم آمنـوا بمـا أنـزل إليـك ومـا أنـزل مـن قبلـك يريـدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمِروا أن يكفـروا بـه ويريـد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيداً) النساء 60.

الثالث: الذي يحكّم بغيـر مـا أنـزل اللـه، والـدليل قـوله تعـالى (ومـن لـم يحكـم بمـا أنــزل اللـه فأولئـــك هـم الكافرون) المائدة 44.

الـرابع: الذي يَدّعي علـم الغيـب من دون اللـه، والـدليل قوله تعالى (عالـم الغيب فلا يُظهر علـى غيبـه أحـداً، إلا من ارتضى من رسول، فإنه يسلك مـن بيـن يـديه ومـن خلفه رصداً) الجن 26 ـ 27، وقال تعالى (وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها إلا هو، ويعلم مـا فـي الـبر والبحـر، ومـا تسقط من ورقة إلا يعلمها ولا حبـة فـي ظلمـات الأرض ولا رطب ولا يابس إلا في كتاب مبين) الأنعام 59.

[ً] إعلام الموقعين (1/ 50).

[ُ] الْأُصول الثّلاثة وانظر مجموعة التوحيد (260).

الخامس: الذي يُعبد من دون الله وهـو راضٍ بالعبــادة، والدليل قوله تعالى (ومن يقل منهم إنـي إلـه مـن دونـه فذلك نجزيه جهنم، كذلك نجزي الظالمين) الأنبياء 29) وقال الشّيخ محمد حامد الفقّي¹: (الذي يستخلـــص مـن كــلام السلــف رضــي الله عنهم: أن الطـاغوت كـلّ مـاً صَـرَ فِ العبد وصـدّه عـن عبادة اللّه وإخلاص الـدين والطَّاعة للـه ولَّرسـوله، سَّـواء فـي ذلـك ٱلشيطَّان مـنّ الُجِن والشيطان من الإنس والأشجار والأحجار وغيرهـاً. ويدخل في ذلك بلا شك: الحكم بالقوانين الأحنيية عين الَّإسلام وشرائعه وغيرها مـن كـل مَـا وَضعه الإنسـانَ ليحكم به قي الدماء والفروج والأموال، وليُبطل بها شرائع الله من إقامة الحدود وتحريم الربا و الزنا والخمر ونحو ذلك مما أخذت هذه القوانين تحللها وتحميها بنفوذها ومنفذيها، والقوانين نفسها طواغيت، وواضعوها ومروّحوها طواغيت، وأمثالها من كـل كتـاب وضعه العقل البشري ليصرف عن الحق اللذي جاء بـه رسول الله صلى الله عليه وسلم إمـا قصـداً أو عـن غيـر قصد من واضعه، فهو طاغوت) أهـ

وقال عبد القادر عبد العزيز²:(فالقول الجامع في معنى الطاغوت بحسب الظاهر أنه كل ما يُعبد من دون الله، وأما على التفصيل فقد ورد في الكتاب والسنة النص على نوعين من الطواغيت: طاغوت العبادة

وطاغوت الحكم.

أ_ فطاغوت العبادة، ورد في قوله تعالى (والذين اجتنبوا الطاغوت أن يعبدوها) الزمر 17، وهو كل ما عُبدَ من دون الله من شيطان، أو إنسان حي أو ميت، أو حيوان، أو جماد من شيطان، أو إنسان حي أو ميت، أو حيوان، أو جماد من شجر أو حجر، أو كوكب من الكواكب، سواء عُبدَ بتقديم القرابين له أو بدعائه أو بالصلاة له من دون الله، أو بطاعته وإتباعه فيما يخالف شرع الله. ويُقيَّد (ما عُبد من دون الله) بلفظ (وهو راضٍ بذلك) ليخرج منه مثل عيسى بن مريم عليه السلام أو غيره من الأنبياء والملائكة والصالحين فهؤلاء عُبدوا من دون الله وهم لا يرضون بذلك فلا يُسمى أحدُ منهم طاغوتا. قال أبن تيمية رحمه الله (وقال تعالى (ويوم يحشرهم جميعا شم يقول للملائكة أهؤلاء إياكم كانوا يعبدون، قالوا سبحانك أنت وليّنا من دونهم بل كانوا يعبدون الجن المبدانك أنت وليّنا من دونهم بل كانوا يعبدون الجن أكثرهم بهم مؤمنون) سبأ 40، 41 ـ يعني أن الملائكة لم

[ً] فِتح المجيد شرح كِتاب التوحيد (278).

² الجّامع في طلبّ العلم (2/669).

تأمرهم بذلك، وإنما أمرتهم بذلك الجن، ليكونوا عابدين للشياطين التي تتمثل لهم، كما يكون للأصنام شياطين، وكما تنزل الشياطين على بعض من يعبد الكواكب ويرصدها، حتى تنزل عليه صورة فتخاطبه، وهو شيطان من الشياطين، ولهذا قال تعالى (ألم أعهد إليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا الشيطان إنه لكم عدو مبين، وأن اعبدوني هذا صراط مستقيم، ولقد أضل منكم جبلاً كثيراً أفلم تكونوا تعقلون) يسس 60، 61 وقال الفتخذونه وذريته أولياء من دوني وهم لكم عدو، بئس الظالمين بدلا) الكهف 150.

ب ـ وطاّعُوت الحكم، ورد في قوله تعالى (يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت) النساء 60، وهو كل ما تُحوكِمَ إليه من دون الله من دستور وضعي أو قانون وضعي أو حاكم بغير ما أنزل الله سواء كان سلطاناً أو قاضياً أو غيرهما).أ.هـ.

فيتبين من كل هذا أن أمريكا طاغوت ومجلس الأمن طاغوت والأمم المتحدة طاغوت والشرعية الدولية طاغوت والشرعية الدولية طاغوت والحكومات المعاصرة كما مر طواغيت ففي هذه الآية يبين سبحانه أن الذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت وأنهم أولياء الشيطان فمن قاتل تحت راية بريطانيا فهو كافر ومن نقل جنودهم فهو كافر ومن فتح المطارات لهم فهو كافر ومن نقل الخائر لهم على الشاحنات فهو كافر الخ ، فمن قاتل معهم فهو معهم في هذه الأوصاف سواء كان بيده أو لسانه أو فهو معهم في هذه الأوصاف سواء كان بيده أو لسانه أو رسول الله صلى الله عليه وسلم: (جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم)، وقال صلى الله عليه وسلم: (إن الله ليدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة: وسلم: ريتسب في صنعه الخير، والرامي به، ومنبله).

فدلت الآية أن من أعان هذا التُحـالفُ فـَي حربَهـم علـى المسلمين بأي نـوعٍ مـن أنـواع الإعانـة فهـو مـن أوليـاء الشيطان الكافرين.

يقول عبد القادر عبد العزيز بعد ذكره لهذه الآيـة¹: (فكل من قاتـل دفاعـا عـن حاكــم كافــر أو دستــور أو قانـون كافر، ـ كما يفعله أنصار الحكام المرتدين ــ فقـد قاتـل في سبيل الطـاغوت، وكـل مـن قاتـل فـي سـبيل

¹ مجموع الفتاوى (4/ 135 ـ 136).

² الجامع في طلب العلم (2/678).

الطاغوت فهو كافر، قال تعالى (والذين كفروا يقـاتلون في سبيل الطاغوت)، ويدخل في هذا: القتال بالقول أو الفعل كما نقلناه عن ابن تيمية.

وتأمل قوله تعالى (فقاتلوا أولياء الشيطان) فإنه مما يبين لك أن الطاغوت على الحقيقة هو الشيطان الداعي إلى كل كفر، وأن من يقاتل في سبيل الطاغوت فهو إنما يقاتل في سبيل الشيطان على الحقيقة، وهذا أيضا من باب توكيد كفرهم فإن أولياء الشيطان هم الكافرون كما قال تعالى (والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت) البقرة 257، وقال تعالى (إنا جعلنا الشياطين أولياء للذين لا يؤمنون) الأعراف 27.

فهذا من أظهر الأدلية على كفر أنصار الحكام المرتدين بالقول كبعض علماء السوء والإعلاميين وبالفعل كالجنود على اختلاف أصنافهم، أنهم يقاتلون في سبيله فهو كافر، في سبيله فهو كافر، ولا يلزم للحكم بكفر كل منهم أن يباشر القتال فعلا، أو أن يقع قتال، بل كل من كان مُعَداً بواسطة هؤلاء الحكام للقتال دفاعا عنهم وعن أنظمة حكمهم الكفرية التي هي سبيل الطاغوت ـ فهو كافر، وإذا كان الله قد حكم بكفر من يتحاكم إلى الطاغوت فكيف بمن يقاتل من دونه وفي سبيله.

أقول: إن دخول قوات درع الجزيرة أو غيرها ممن أوضح يقاتل اليوم مع أمريكا في هذه الآية هو من أوضح الواضحات التي لا يشك فيها إلا من أعمى الله بصره وأصم أذنيه وأزاغ قلبه فاللهم ثبتنا على الحق حتى نلقاك ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لـدنك رحمة إنك أنت الوهاب.

الدليل الثالث: من كتاب الله تعالى، قوله عز وجل (يا أيها النين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء، بعضهم أولياء بعض، ومن يتولهم منكم فإنه منهم، إن الله لا يهدي القوم الظالمين). المائدة 51.

قال ابن جرير رحمه الله تعالى في هذه الآية! (والصواب من القول في ذلك عندنا أن يقال : إن الله تعالى ذكره نهى المؤمنين جميعاً أن يتخذوا اليهود والنصارى أنصاراً وحلفاء على أهل الإيمان بالله ورسوله ،وأخبر أنه من اتخذهم نصيراً وحليفاً وولياً من

¹ تفسير ابن جرير (6 / 276).

دون الله ورسـوله والمـؤمنين فـإنه منهـم فـي التحـزب على الله وعلى رسوله والمؤمنين وأن الله ورسوله منه بريئان).

وقال أيضاً! (وأما قوله (بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ) فإنه عنى بذلك أن بعض اليهود أنصار بعضهم على المؤمنين ، وبد واحدة على جميعهم ، وأن النصارى كذلك بعضهم أنصار بعض على من خالف دينهم وملتهم ، معرفاً بذلك عباده المؤمنين أن من كان لهم أو لبعضهم ولياً فإنما هو وليهم على من خالف ملتهم ودينهم من المؤمنين ، كما اليهود والنصارى لهم حرب ، فقال تعالى ذكره للمؤمنين فكونوا أنتم أيضاً بعضكم أولياء بعض ، ولليهودي والنصراني حرباً كما هم لكم حرب ، وبعضهم لبعض أولياء ، لأن من والاهم فقد أظهر وبعضهم لبعض أولياء ، لأن من والاهم فقد أظهر ولايتهم).

وقال أيضاً حول قوله تعالى (ومن يتولهم منكم فإنه منهم)؛ (يعني تعالى ذكره بقوله (وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ)؛ ومن يتول اليهود والنصارى دون المؤمنين فإنه منهم، يقول؛ فإن من تولاهم ونصرهم على المؤمنين فهو من أهل دينهم وملتهم؛ فإنه لا يتولى متول أحداً إلا وهو به وبدينه وما هو عليه راض، وإذا رضيه ورضي دينه فقد عادى ما خالفه وسخطه وصار حكمه حكمه). إلى أن قال حول قوله سبحانه وتعالى (إن الله لا يهدي القوم الظالمين)؛ (يعني تعالى ذكره بذلك أن الله لا يوفق من وضع الولاية موضعها فوالى اليهود والنصارى مع عداوتهم الله ورسوله والمؤمنين على المؤمنين ولي وله وليماري وكان لهم ظهيراً ونصيراً؛ لأن من تولاهم فهو لله

وقال القرطبي رحمه الله²: (قوله تعالى (ومن يتولهم منكم) أي يعضدهم على المسلمين (فإنه منهم) بيّن تعالى أن حُكمه كحكمهم، وهو يمنع إثبات الميراث للمسلم من المرتد، وكان الذي تولاهم ابن أبَيّ، ثم هذا الحكم باق إلى يوم القيامة في قطع الموالاة، وقد قال تعالى (ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار)، وقال تعالى في آل عمران (لا يتخذ المؤمنون الكافرين

¹ تفسير ابن جرير (6/277).

² تفسير القرطبي (6/ 217).

أولياء من دون المؤمنين)، وقال تعالى (لا تتخذوا بطانة من دونكم) وقد مضى القول فيه، وقيل: إن معنى (بعضهم أولياء بعض) أي في النصرة، (ومن يتولهم منكم فإنه منهم) شرط وجوابه، أي لأنه قد خالف الله تعالى ورسوله كما خالفوا، ووجبت معاداته كما وجبت معاداتهم، ووجبت له النار كما وجبت لهم، فصار منهم أي من أصحابهم).

وقال النسفي رحمه الله الونزل نهياً عن موالاة أعداء الدين (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ)(المائدة؛ من الآية 51) أي لا تتخذوهم أولياء ؛ تنصرونهم ، وتستنصرونهم ، وتؤاخونهم ، وتعاشرونهم معاشرة المؤمنين ، ثم علل النهى بقوله (بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ) وكلهم أعداء المؤمنين ، وفيه دليل على أن الكفر كله ملة واحدة ، (وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ) من جملتهم وحكمه حكمهم ، وهذا تغليظ من الله وتشديد في وجوب مجانبة المخالف في الدين ، وتشديد في وجوب مجانبة المخالف في الدين ، وأنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ) لا يرشد الذين ظلموا أنفسهم بموالاة الكفرة).

وقال الشوكاني رحمه الله²: (قوله تعالى (ومن يتولهم منكم فإنه منهم) أي فإنه من جملتهم وفي عدادهم، وهو وعيد شديد فإن المعصية الموجبة للكفر هي التي قد بلغت إلى غاية ليس وراءها غاية). وقال ابن حزم رحمه الله٥: (صح أن قوله تعالى (وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ) إنما هو على ظاهره بأنه كافر من جملة الكفار،وهذا حق لا يختلف فيه اثنان من

المسلمين)أهـ.

وقال ابن تيمية رحمه الله الله الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء، بعضهم أولياء بعض، ومن يتولهم منكم) فيوافقهم ويعينهم (فإنه منهم) أها.

ويقول ابن القيم رحمَه الله َ: (إنه سبحانه قـد حكـم، ولا أحسن من حكمـه أن مـن تـولى اليهـود والنصـارى فهـو منهم (وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ) فإذا كان أولياؤهم منهم بنص القرآن كان لهم حكمهم).

َ أُحكام أهل الَّذمة (1/67). ۚ

⁻ تفسير النسفى (1 / 287).

² فتح القدير (2/50).

³ المحلى (11/ 138). ⁴ مجموع الفتاوى (25/ 326).

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب في نواقض الإسلام العشرة التي عددها¹: (الناقض الثامن: مظاهرة المشركين ومعاونتهم على المسلمين، والدليل قوله تعالى: (ومن يتولهم منكم فإنه منهم).

وقال: (إن الأدلة على كفر المسلم إذا أشرك بالله، أو صار مع المشركين على المسلمين، ولو لم يشرك أكثر من أن تحصر من كلام الله وكلام رسوله وكلام أهل العلم المعتمدين).

ويقول القاسمي رحمه الله ُ: ((فَإِنَّهُ مِنْهُمْ) أي جملتهم، وحكمه حكمهم، وإن زعم أنه مخالف لهم في الدين، فهو بدلالة الحال منهم لدلالتها على كمال الموافقة).

وما فعلته هذه القوات (درع الجزيرة ودرع الصحراء) وغيرها من الجيوش والألوية من أكبر التولي لأعداء الله وهي مظاهرة صريحة لليهود والنصارى لاحتلال بلدان المسلمين ونهب خيراتهم وبترولهم وتمزيق شملهم وكما قال ابن جرير (فإن من تولاهم ونصرهم على المؤمنين فهو من أهل دينهم وملتهم؛ فإنه لا يتولى متول أحداً إلا وهو به وبدينه وما هو عليه راض، وإذا رضيه ورضي دينه فقد عادى ما خالفه وسخطه وصار حكمه حكمه).

الدليل الرابع: من كتاب الله تعالى، قوله عز وجل (فترى الذين في قلوبهم مرضُ يسارعون فيهم يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة، فعسى اللهُ أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين * ويقول الذين آمنوا أهؤلاء الذين أفسموا بالله جهد أيمانهم إنهم لمعكم، حبطت أعمالهم فأصبحوا خاسرين * يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه، أذلة على المؤمنين أعزم على الكافرين، يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، والله واسع عليم إنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الرَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ، وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ رَاكِعُونَ، وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْفَالِبُونَ) المائدة 52 ـ 56.

¹ مجموعة التوحيد (38).

² تفسير القاسمي (6/240).

قال ابن كثير رحمه الله ! (قوله تعالى (فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُـوبِهِمْ مَـرَضُ) أي : شـك وربب ونفـاق ، (يُسَـارِعُونَ فِي فِيهِمْ) أي يبادرون إلى موالاتهم ومـودتهم فـي البـاطن والظاهر ، (يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ) أي يتـأولون في مودتهم ومـوالاتهم أنهـم يخشـون أن يقـع أمـر مـن ظفر الكافرين بالمسلمين فتكون لهم أيـاد عنـد اليهـود والنصارى فينفعهم ذلك).

قال ابن تيميـة رحمه الله²: (فإنه ما ارتد عن الإسلام طائفة اِلَّا أَتِي اللَّهِ بقوم يحبهم يجاهدون عنه وهم الطائفة المنصورة إلى قيام الساعة . يبين ذلك أنه ذكر هِذا فِي سياق النَّهِي عن موالاة الكفار فقالِ تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بِعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْصٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مَيْكُمْ فَإَنَّهُ مِنَّهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الطُّالِمِينَ، فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى إِللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِٱلْفَتْحِ أَوْ أَمْرِ مِنْ عِنْدِهِ فَيُصْبِحُوا عَِلَى مَا أِسَرُّوا فِي أَنْفُسِهِمُ نَادِمِينَ) ـ إلى قولِه – (يَهَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ۖ مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقُوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ). فالمخاطبون بالنهي عن موالَّاة اليَّهود والنصاري هم المخاطبون بآية الردة. ومعلوم أن هذا يتناول جميع قرون الأمة. وهو لما نهي عن موالاة الكفار وبين أن من تولاهم من المخاطبين فإنه منهم بين أن من تولاهم وارتد عن دين الإسلام لا يضر الإسلام شيئا. بل سيأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه فيتولون المؤمنين دون الْكفار ويجاّهْدونِ في سبيّل الله لَا يخافون لومة لائمٍ كما قال فِي أول الأمر) فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْماً لَّيْسُوا بِهَا بِكَاٰفِرِينَ) (َالْأَنعام: مِن الأَّية 89)ُ. فهَوْلاء الذيِّنَ لَم َيدخلُوا في الإسلام وأولئك الذين خرجوا منه بعد الدخول فيه لا يضرون الإسلام شيئاً. بل يقيم الله من يؤمن بما جاء به رسوله وينصر دينه إلى قيام الساعة).

وقال ابن جرير رحمه الله³: (يقول المؤمنون تعجباً منهم ومن نفاقهم وكذبهم واجترائهم على الله في أيمانهم الكاذبة بالله أهؤلاء الذين أقسموا لنا بالله إنهم لمعنا وهم كاذبون في أيمانهم لنا).

[ً] تفسير ابن كثير (2/69).

² مجموعً الفتاويّ (18/ 300)، و (28/ 193).

₃ تفسیر ابن جریر (6/281).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله حول حبوط العمل⁴: (ولا تحبط الأعمال بغير الكفر لأن من مات علَّى الإيمان فإنّه لابد من أن يدخل الجنة ويخرج مـن النـار إن دخُلها ، ولُو حبط عمَّله كله لـم يـدخلُ الجُّنـة قـط ، ولأن الأعمال النما يحبطها ما ينافيها ولا ينافي الأعمال مطلقاً إلا الكفر وهذا معروف من أصول أهل السنة). وقال ابن القيم رحمه اللهُ ۚ: (وقطِّع الَّمُوالاةُ بين اليهود والنصاري وبين المؤمنين، وأخبَر أنه من تولاهم فإنه منهم، في حكمه المبين فقال تعالى وهو أصدق القَّائلُين سَبِحانه (يَا أَيُّهَا ِالَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّايَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَاإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الطِّالِمِينَ) [المائدة:

وأخبر عن حال متوليهم بما في قلبه من المرض اِلَّمِوْدِي إِلَّى فِسادِ ٱلعَقْلُ والدِينَ فَقِالَ) فَتَرَى إِلَّذِينَ فِي قُلُوبَهِمْ مَرَضٌ يُسِارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِٱلْفِئْتِ أَوْ أَمْرِ مِنْ عِنْدِهِ فَيُصُّبِحُوا عَلَى مَا أُسَرُّوا فِيَ أَنْفُلَسِهُمْ نَأَدِمِينَ) (المائدة:

.(52

ثم أُخبر عن حبوط أعمال متوليهم ليكون المـؤمن لـذلك مِن الجِذِرين فقالٍ تعـالي ِ)وَيَقُــولُ اِلْـذِينَ آمَنُــوا أَهَــؤُلاءِ اِلَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْـدَ أَيْمَـانِهِمْ إِنَّهُـمْ لَمَعَكُـمْ حَبِطَـتْ أُعْمَالَٰهُمْ فَأَصْبَخُوا خَاسِرِين)).

وقال الشوكاني رحمه الله ْ: (يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه) هذا شروع في بيان أحكام المرتدين بعد بيان أن موالاة الكافرين من المسلم كفر، وذلك نوع من أنواع الردة).

يقول عبد القـادر عبـد العزيـز بعـد ذكـره لهـذهِ الآيـات⁴: (هناك عدة مسائل ينبغي التنبيه عليها في مسألة موالاة

المسلم للكافر، وهي:

أ ـ إن هذه الآيات في النهي عـن مـوالاة الكفـار عمومـا، ليست في النهي عن موالاة اليهود والنصاري دون غيرهم من الكفار، وذلـكُ لأن لفـظ (اليهـود والنصـاري) هو لقب، ومفهوم مخالفة اللقب لا حجةً فيَه عَند جمهُور العُلمــاء ً، فَــالْنهَي عــن المــوالاة يصــدق علــي اليهـّـوُدُ

⁴ إلصارم المسلول (2 / 214) النسخة المحققة.

² أحكامً أهل الذمّة (1/233 ـ 234).

₃ فتح القدير (2/ 51).

⁴ الجامع في طلب العلم (2/683_685). انظر (إرشاد الفحول) للشوكاني (166 و 169).

والنصارى وعلى غيرهم من الكفار كما دلت عليه الآيات الأخرى كقوله تعالى (لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين) آل عمران 28، وقوله تعالى (لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء) الممتحنة 1، ولهذا قال أبو بكر بن العربي في تفسيره لآية المائدة هذه الآية تفيد نفي اتخاذ الأولياء من الكفار جميعاً) فيدخل في هذا: النهي عن موالاة الحكام المرتدين فإنهم من عملة الكافرين، فإن تسميته مرتداً لا تمنع من أنه كافر كما قال تعالى (ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر) البقرة 217، وقال تعالى (كيف يهدي الله قوماً كفروا بعد إيمانهم) آل عمران 86، ونحوها من الآيات. بل قد قال ابن تيمية رحمه الله إوكفر البردة أغلط بالإجماع من الكفر الأصلي).

بَ ـ وقد أَفادَت آيات سُورة الْمائدة موضع الاستدلال بأن من تولى الكفار فقد كَفَر، وقد تأكد كفره بعدة مؤكـدات من نفس الآيات ومن غيرها، ومن ذلك:

1ـ قوله تعالى (ومن يتولهم منكم فإنه منهـم) (المائـدة 51) وأكّد أنه منهم بحرف التوكيد (إنَّ).

2ـ وقوله تعالى (حبطـت أعمالهـم فأصـبحوا خاسـرين) (المائدة 53)، وحبوط العمل والخسران بسبب الكفر.

3ـ وقوله تعالى (من يرتد منكم عن دينه) (المائدة 54) فإنها خطاب لنفس المخاطبين بالنهي عن موالاة الكافرين كما قال ابن تيمية و الشوكاني فيما نقلته عنهما آنفا: إن الموالاة نوع من الردة.

4 وقوله تعالى (لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء) آل عمران 28، قال ابن جريـر الطـبري فـي تفسـيرها (ومعنـي ذلـك؛ لا تتخـذوا أيهـا المؤمنـون الكفـار ظهـرا وأنصـاراً توالـونهم علـي دينهـم وتظـاهرونهم علـي المسلمين من دون المؤمنين، وتدلونهم علـي عـوراتهم فإنه من يفعل ذلك فليس من الله في شيء، يعني بذلك فقـد بـرئ مـن اللـه وبـرئ اللـه منـه بارتـداده عـن دينـه ودخوله في الكفر).

[ً] أحكام القرآن (2/ 630).

عمر الفتاوى (28/ 478)، وله مثله في (28/ 534)، و (35/ 158 150 - 150

₃ تفسير الطبري (6/ 313).

<u>(فائدة) في وجوب رَدّ المتشابه إلى المحكم.</u>

قال تعالى (هو الله أنزل إليك الكتاب منه آيات محكمـات هُنّ أم الكتـاب، وأخَر متشـابهات، فأمـا الـذين في قلوبهم زيخ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنـة وابتغاء تـأويله) آل عمـران 7، قـال ابـن كـثير فـي تفسيرها¹: (يُخبر تعـالي أن فـي القـرآن آيـات محكمـات هُنَّ أُمَّ الكتابُ: أَي بَيِّناتُ وأَضحاتُ الدلَّالَةُ لاَّ التباس فيهـا على أُحد، ومنه آيات أخر فيها اشتباه في الدلالـة علـي كثير من الناس أو يعضهم، فمن رَدّ ما اشتيه إلى الواضح منه وحَكُّم مُحْكُمِه على متشابهه عنده فقد اهتدى، ومين عَكَسَ انعكَس) أ.هـ. والمحكم واضح الدلالـة فـي مسـألة حكم من تولي الكافرين هو قـوله تعـالي (ومـن يتـولهم منكم فإنه منهم) المائدة 51، فهذا نص صريح في كفره، فيجب رَدّ المتشابه في نفـس المسـألة إلـى هـذا النص المحكم، والمتشابة خفي الدلالية هنا: النصوص الدالة على نفي الإيمان عمن يتولى الكافرينِ، فإن نفي الإيمان يحتمل نفي أصله فيكون فاعله كـافراً، ويحتمـل نفي كماله الواجب فيكون فاعله فاسقا، ويتم تعيين المراد من نفي الإيمان بالقرائن ومنها رَدّ المتشابه إلى المحكم في موضوعه. <u>وعليه فإن كل نص ورد فيه نف</u>ي <u>الإيمان عمن تولى الكافرين فالمراد نف ي أصله أي أنــه</u> كَافر بدلالـة النّـص المحكم في نفس المسألة (فإنه منهم) ومن النصوص المشتملة على نفي الإيمان في <u>موضوع الموالاة قو</u>له تعالى (تـرى كـثيراً منهـم يتولـون الذين كَفروا ـ إلى قوله ـ ولو كانوا يؤمنون بالله والنـبي وما أنـزل إليـه مـا اتخـذوهم أوليـاء) المائـدة 80 ــ 81، وقوله تعالى (لا تجد قومـاً يؤمنـون بـالله واليـوم الآخـر يوادّون من حادّ الله ورسوله) المجادلة 22، ونحوها مـن الآبات.

جـــ وقـد أفـادت آيـات سـورة المائــدة موضع الاستدلال أن هذا الحكم بالكفر عـام، يجـري علـى كـل مسلم تولى الكافرين، وذلـك لأن الآيـة المشـتملة علـى هذا الحكم هي من صيغ العموم، لأنهـا مُصـدَّرة بــ (مَـنْ) الشرطية، قال تعالى (ومَنْ يتولهم منكـم فـإنه منهـم)، وقال ابن تيميـة رحمـه اللـه²؛ (ولفـظ (مَـنْ) أبلـغ صـيغ العموم، لاسيما إذا كانت شرطاً أو استفهاماً).

¹ تفسير ابن كثير (1/ 344).

² مجموع العتاوي (15/ 82)، وله مثله في (24/ 346).

وبهـذا تعلـم أن هـذا الحكـم جار على أنصـار الحاكم المرتد، الـذين ينصـرونه بـالقول والفعـل فهـذه مـوالاة للكافرين بلا ريب، وأنهم داخلون في هـذا النـص العـام، فهم كفار لا محالة).أ.هـ.

إذاً يتبين لـك أيهـا القـارئ بوضـوح كفـر هـذه القـوات والجيوش والألوية التي تسارع في هؤلاء الكفار وتقـول تخشـى أن تصـيبها دائـرة فقـد حكـم اللـه عليهـا بـالردة وحبـوط الأعمـال والخسـارة وبيـن أن جنـد اللـه الـذين يتولـون اللـه ورسـوله والـذين آمنـوا أنهـم حـزب اللـه الغالبون وغيرهم حزب الشيطان المغلوبون وفيما يأتي من أدلة مزيد بيان والله المستعان.

الدليل الِخامِس: من كتـاب اللِّـه تعالى، قولـه عز وجل ۚ (بَا أَيُّهَا إِلَّذِينَ ۗ آمَنُوا ۚ لِا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُِزُواً وَلَعِباً مِنَ إِلَّذِينَ إَوتُوا َ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكُفَّارَ ۗ أُوْلِيَاءَ وَاتَّقُواَ اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ) (المائدة: 57). وهذه الآية في سيأق الآيات السابقة تبين وتؤكد كفر مَن تولَى الذين اتخذوا ديننا هزواً ولعباً ولا أُظِنَه يخفي علَّى أُحد أن اليِّهود والنصاري وعليِّ رأسُهم أمريكا وبريطانيا قد اتخذوا ديننا لهوأ ولعبأ وكذلك هذه الأنظمة المرتدة التي تسخر من الدين وأهله علانية وتسب الله ورسوله وتحارب شعائره وأولياءه وتحكم بغير ما أنزل الله كما بينا ذلك في مقدمة البحث فمن تولى هؤلاء فليس بمؤمن كما قال الله في آخر الآية ً فأُهل الإَيمان لا يصدر منهم هذا الفعل. قال الشيخ عبد اللطيف بن عِبد الرحِمن آلِ الشيخ رحمه الله¹:(فتأمَّل قوله تعالى(وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ) فإن هذا الحرف وهو (إن) اَلشرَطيةِ تقَتضي نَفيَ شُرطها إذا انتفي جوابُها ، ومعنَّاه أن من اتَّخذهم أولياء فلىس ىمؤمن).

الدليل السادس: من كتــاب اللــه تعالـى، قولـه عز وجل)لا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ ثُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ) (آل عمران:28).

^ـ الدرر لسنية (8/ 288).

قال ابن جرير رحمه الله تعالى¹:(ومعنى ذلك لا تتخذوا أيها المؤمنون الكفار ظهوراً وأنصاراً توالونهم على دينهم ، وتظاهرونهم على المسلمين من دون المؤمنين ، وتدلونهم على عوراتهم ، فإنه من يفعل ذلك فليس من الله في شيء ، يعني فقد بريء من الله ، وبريء الله منه ، بارتداده عن دينه ودخوله في الكفر ، إلا أن تتقوا منهم على أنفسكم فتظهروا لهم الولاية بألسنتكم فتخافوهم على أنفسكم فتظهروا لهم الولاية بألسنتكم وتضمروا لهم العداوة ، ولا تشايعوهم على ما هم عليه من الكفر ، ولا تعينوهم على مسلم بفعل).

قال ابن كُثير رحمه الله : (وقوله تعالى: (إلا أن تتقوا منهم تقاة) أي من خاف في بعض البلدان والأوقات من شرهم، فله أن يتقيهم بظاهره لا بباطنه ونيته، كما قال البخاري: عن أبي الدرداء أنه قال: إنا لنكشر في وجوه أقوام وقلوبنا تلعنهم، وقال الثوري قال ابن عباس: ليس التقية بالعمل إنما التقية باللسان).

وقال القرطبي رحمه الله³: (قال معاذ بن جبل ومجاهد: كانت التقية في جدة الإسلام قبل قوة المسلمين، فأما اليوم فقد أعز الله الإسلام أن يتقوا من عدوهم، قال ابن عباس: هو أن يتكلم بلسانه وقلبه مطمئن بالإيمان ولا يقتل ولا يأتي مأثماً، قال الحسن: التقية جائزة للإنسان إلى يوم القيامة، ولا تقية في القتل)،

الدليل السابع: من كتاب الله تعالى، قوله عز وجل (بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَاباً أَلِيماً، الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيَبْتَغُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً) (النساء:139).

قال ابن جرير رَحمه الله اله الله الله لنبيه يا محمد، (بشر المنافقين) الذين يتخذون أهل الكفر بي والإلحاد في ديني أولياء العني أنصاراً وأخلاء من دون المؤمنين المؤمنين (أيبتغون عندهم العزة)، يقول الملاون عندهم المنعة والقوة باتخاذهم إياهم أولياء من دون أهل الإيمان بي ؟. (فإن العزة لله جميعا)، يقول: فإن الذين اتخذوهم من الكافرين أولياء ابتغاء العزة عندهم هم الأذلاء الأقلاء، فهلا اتخذوا الأولياء من

¹ تفسیر ابن جریر (3 / 228).

[ِ] تغسیر ابن کثیر (1 /358).

تفسير القرطبي (4 /57).

⁴ تفسیر ابن جریر (3 / 329).

المؤمنين فيلتمسوا العزة والمنعة والنصرة من عند اللـه الذي له العزة والمنعة الذي يعز من يشاء ويذل من يشـاء فيعزهم ويمنعهم).

ويَقَـوَلُ الَّبِيضَـاُّويُ رحمـه اللـه الرَّوَمَـنْ يَفْعَـلْ ذَلِـكَ) أي اتخاذهم أوليـاء، (فَلَيْـسَ مِـنَ اللَّـهِ فِـي شَـيْءٍ) أي مـن ولايتـه فـي شـيء يصـح أن يسـمى ولايـة، فـإن مـوالاة المتعاديين لا يحتمعان).

ويقول الشوكاني رحمه الله أن (قوله (لا يَتَّخِذ) فيه النهي عن موالاة الكفار لسبب من الأسباب... وقوله (مِـنْ دُونِ الْمُـؤْمِنِينَ) في محل الحال أي متجاوزين المؤمنين إلى الكافرين استقلالا أو اشتراكا... ومعنى قوله (فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ) أي من ولايته في شيء من الأشياء، بل هو منسلخ عنه بكل حال).

الدليل الثامن: من كتاب الله تعالى، قوله عز وجل (أَلَمْ تَرَ إِلَى اللَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْـوَانِهِمُ اللَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْـوَانِهِمُ اللَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَاللَّهُ وَلا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَـداً أَبَـداً وَإِنْ قُـوتِلْتُمْ لَنَنْصُـرَنَّكُمْ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ) (الحشر:11).

قال الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب رحمهم الله تعالى الفراد والمشركين في السر بالدخول معهم ونصرتهم والخروج معهم إن جلوا نفاقا وكفرا وإن كان كذبا، فكيف بمن أظهر لهم ذلك صادقا، وقدم عليهم، ودخل في طاعتهم، ودعا إليها، ونصرهم وانقاد لهم، وصار من جملتهم وأعانهم بالمال والرأي هذا مع أن المنافقين لم يفعلوا ذلك إلا خوفا من الدوائر كما قال تعالى (فَتَرَى الله في قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُشَارِعُونَ فِيهِمْ مَرَضٌ يُشَارِعُونَ فِيهِمْ مَرَضُ المائدة: آية 52).

الدليل التاسع: من كتاب الله تعالى، قوله عز وجل)لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرائيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَـوْا وَكَـانُوا يَعْتَـدُونَ، كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرِ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُـونَ،

[ً] الدلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص 56، وانظر ص 39.

[ُ] فتَحَ الْقَدِيرِ 1/3ُ31 ُ وَانْظُرِ رَسَأَلَةً أُوثَقَ عَرَى الْإِيمَانُ صَ 28، والدلائل ص 32 كلاهما للشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب.

[َ] الدَّلَائِلُ في حَكَمَ مَوْلَاةَ أَهَلَ الْإِشْرَاكُ صَ 5ُ2 وَانْظَـرَ الـُدِّرِرِ السَـنية (8 / 138).

تَرَى كَثِيراً مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ اللَّـذِينَ كَفَـرُوا لَبِئْسَ مَـا قَـدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُـهُمْ أَنْ سَـخِطَ اللَّـهُ عَلَيْهِـمْ وَفِـي الْعَـدَابِ هُـمْ خَالِدُونَ، وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَـا اللَّهَ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَـا اللَّهُ وَالنَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَـا اللَّهُ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَـا اللَّهُ وَالنَّهُ مُ فَاسِـقُونَ) (المائـدة: 80، 81).

يقول ابن تيمية رحمه الله عن هذه الآية الفذكر جملة شرطية تقتضي أنه إذا وجد الشرط وجد المشروط بحرف (لو) التي تقتضي مع انتفاء الشرط انتفاء المشروط، فقال (وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أَنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أُوْلِيَاءَ) فدل على أن الإيمان المذكور ينفي اتخاذهم أولياء ويضاده، ولا يجتمع الإيمان واتخاذهم أولياء في القلب ودل ذلك على أن من الإيمان بالله والنبي وما أنزل إليه، ومثله قوله تعالى (لا تَتَّخِذُوا وَالْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أُوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أُوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فِلْ يَكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ) فإنه أخبر في تلك الآيات أن متوليهم لا يكون مؤمنا، وأخبر هنا أن متوليهم هو منهم ، فالقرآن يصدق بعضه بعضاً) .

قال العلامة حمد بـن عـِتيق رحمـه اللـه حـول هـذه الآيـة وغيرها من الآيات²:(فأما معاداة الكِفار والمشـركين, فَاعِلُم أَنَّ اللَّه سبحانه وتعالى قد أُوجِبُ ذلك, وأكَّد إيجابه, وحرم موالاتهم وشدد فيها, حتى إنـه ليـس فـي كُتَابِ اللَّهِ تَعَالَى حَكُمْ فَيِهُ مِنِ الأَدْلَةِ أَكْثِرِ وَلا أَبِينِ مِن هِذَا الحكم بعد وجوب التوحيـد وتحريـم ضيده... قـال تعـالي (تَرَى ٕ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَـٰرُواْ لَبِئْـسَ مَـا قَـدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُ هُمْ أَن سَـخِطَ اللَّـهُ عَلَيْهِـمْ وَفِـٰي الْعَـذَابِ هُـمْ خَالِدُونَ, وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِالله والنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَـا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاء وَلَٰكِنَّ كَثِيَرًا مِّنْهُمْ فَاسِّقُونَ). قُـالُ شِـيخ الإسلام: فبين سبحانه أن الإيمان بالله والنبي وما أنـزل إليه ملتزم بعدم ولايتهم, فثبوت ولايتهم يـوجب عـدم الإيمان؛ لأن عـدم اللازم يقتضـي عـدم الملـزوم. قلـت: رتب الله تعالى على مـوالاة الكـافرين سـخطه والخلـود في العذاب, وأخبر أن ولايتهـم لا تحصـل إلا ممـن ليـس بمؤمن وأما أُهَل الْإيمانَ بالله وكِتابه ورسـوله فــإنهم لا يوالُـونَهمَ بـل يعـادُونهم, كمـا أخـبر اللَّـه عَـِن إبرُ إِهْيـٰم وِالذين مَعِه مِـن المرسَـلَين قـال تِعـاَلي (يَـا أَيُّهَـَا إِلَّـذِينَ آمَنُواْ لاَ تَتَّخِذُواْ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاء بَعْضُـهُمْ أَوْلِيَاء

¹ مجموع الفتاوي (7 / 17).

² سبيل النجاة والفكاك من موالاة المرتدين وأهل الإشراك.

بَعْضِ وَمَنِ يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ ِاللَّهَ لاَ يَهْدِي القَـوَّمَ الطـالِمِينَ, فِتَـرَى الـدِينَ فِـي قَلـوبهم مَّـرَصُ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ فَعَسَـى إِللَّهُ إِنْ يَأْتِيَ بِإِلْلْفَتْحِ أَوْ أَمْرِ مِّنْ عِندِهِ فَيُصْبِحُواْ عَلَى مَا أَسَـرُّواْ فِـي أَنْفُسِـَهِمْ نَـاَدِمِينَ) فنهـى سـبَحانه وتعـالى المـؤمنين أن يوالـوَا اليهـود والنصـاري, وذكـر أن مـن تولاهم فهو منهـم أي: مـن تـولى اليهـود فهـو يهـودي, ومن تولی النصاری فهـو نصـراني, وقـد روی ابـن أبـي حاتم عن محمد بن سيرين قال: قال عبـد اللـه بـن عتبـة ليتق أحدَّكم أن يكُون يهوديا أو نصيرانيا وهـو لا يَشِعِرٍ, هَالَ فَطَنَناٍه يَرِيد هِذَه الآيَة (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَّنُواۤ لاَ تَتَّخِذُواۗ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاء بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاء) إلى قـوله (فَــإنَّهُ مِنْهُمْ) وكذلك من تولى المشرك فهو مشرك, ومين تولى الأعاجم فهو أعجمي, فلا فرق بين من تـولى أِهـل الكُتابِينِ وغيرِهِمْ مِن الكِفَارِ.. وقِالَ تعالَى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ إَمَنُوإُ لِإَ تَتَّخِذُواْ الَّذِينَ اتَّخَذُواْ دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُواْ اِلْكِتَابَ مِن قَبْلِكُـمْ وَالْكُفَّـارَ أَوْلِيَـاْءَ وَأَتَّقُـواْ اللَّـِهَ إِنَّ كُنْتُم مُّؤْمِنِينَ) فَنهى سبحانه المؤمنين عن مـوالاة أهـَل الكتابين وغيرهم من الكفاري وبيـن أن مِـوالاتِهم تِنـافِي الإيمِـانَ, وقـالِ تعِـالِي (يَـا أَيُّهَـا الْبَدِينَ آمَنُـواْ لَا تَتَّخِـذُواْ آبَاُءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أُوْلِبَاء إَنَ اسْتَحَبُّولْ الْكُفْرَ عَلَـى الإيمَـان وَمَنِ يَتَوَلِّهُمْ مِّنكُمْ فَأُوْلَئِبكَ هُـِمُ الطِّلَالِمُونَ, قُبِلْ إِنِّ كَانَ ٱبَّاؤُكُمْ وَأَبْنَآ فُكُمْ وَإِخْوَاٰنُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اِقْتَرَ فْتُمُوهَا وَتِجَارِرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَـاكِنُ تَرْضِـوْنَهَا أَحَبُّ إِلَيْكُمْ مِّينَ الِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَـبِيلِهِ فَتَرَبَّصُـواْ حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّـهُ لاَ يَهْـدِي الْقَـوْمَ الْفَاسِـقِينَ) فنهى سبحانهِ وَتعاَلَى المؤمن عـن مـوالاة أبيـه وأخيـه -اللَّذين هما أُقـَرب النـاس إليـه - إذا كـان دينهمـا غيـر الإيمان وبين أن الذي يتولى أباه وأخـاه إذا كانـا كـافرين فهو ظالم, فكيف بمن تولي الكافرين الـذين هـم أعـداء له ولآبائه ولدينه أفلا يكون هذا ظالم, بلي والله إنه لمن أظلم الظالمين, ثم بين تعالى أن هذه الثمانيــة لا تكــون عذرا في موالاة الكافرين, فليس لأحد أن يواليهم خوفيا على أبيه أو أخيه أ و بلاده أو ماله أو مشحته بعشــيرته أو مخافته على زوجاته, فإن الله قد سـد علـى الخلـق بـاب الأعذار بأن هذا ليس بعذر،أهـ، بتصرف واختصار، وقال الشيخ سليمان بـن عبـد اللـه رحمـه اللـه¹: (فـذكر

تعالى أن موالاة الكفار منافية للإيمان بالله والنـبي ومـا

¹ الدرر السنية (8/129).

أنزل إليه ، ثم أخبر أن سبب ذلك كون كثير منهم فاسقين ، ولم يغرق بين من خاف الدائرة ولم يخف ، وهكذا حال كثير من هؤلاء المرتدين قبل ردتهم كثير منهم فاسقون ، فجر ذلك إلى موالاة الكفار والردة عن الإسلام ، نعوذ بالله من ذلك).

الدليل العاشر: من كتاب الله تعالى، قوله عز وجل (وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَهُ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادُ كَبِيـرٌ) (الأنفال:73).

قال ابن كثير رحمه الله : (ومعنى قوله تعالى (إِلَّا يَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةُ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادُ كَبِيـرُ) أي : إن لم تجانبوا المشركين وتوالوا المؤمنين و إلا وقعت فتنة في الناس ؛ وهو التباس الأمر واختلاط المؤمنين بالكافرين فيقع بين الناس فساد منتشر).

وقال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ²: (ومـا جـاء فـي القـرآن مـن النهـي والتغليـظ الشـديد فـي مـوالاتهم وتـوليهم ، دليـل علـى أن أصـل الأصول لا استقامة لـه ولا ثبـات لـه إلا بمقاطعـة أعـداء الله وحربهم وجهادهم والـبراءة منهـم ، والتقـرب إلـى الله بمقتهم وعببهم ، وقد قال تعالى لما عقد المـوالاة بين المؤمنين وأخبر أن الكـافرين بعضـهم أوليـاء بعـض عـال (إلّا تَفْعَلُـوهُ تَكُـنْ فِنْنَـةُ فِـي الْأَرْضِ وَفَسَـادُ كَبِيـرُ) والنفـال: مـن الآيـة 73) ، وهـل الفتنـة إلا الشـرك ، والفساد الكبير هو انتثار عقد التوحيد والإسـلام وقطـع ما أحكمه القرآن من الأحكام والنظام ؟).

الدليل الحادي كشر: من كتاب الله تعالى، قوله عز وجل (يا أيها الـذين آمنـوا لا تتخـذوا الكـافرين أولياء من دون المؤمنين أتريدون أن تجعلـوا للـه عليكـم سلطاناً مبيناً) (النساء 144).

قال الطبري رحمه الله³: (يقول لهم جل ثناؤه يا أيها الذين آمنوا بالله ورسوله لا توالوا الكفار فتوازروهم من دون أهل ملتكم ودينكم من المؤمنين فتكونوا كمن أوجب له النار من المنافقين).

¹ تفسير ابن كثير (2/ 331).

² الدرر السنية (8 / 324 - 326).

تغسّير الطبري (5/ 337).

الدليل الثاني عشر من كتاب الله تعالى، قوله عز وجل (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُعلِيعُوا الله وَلَيْهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوكُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ، بَلِ اللَّهُ مَوْلاكُمْ وَهُوَ خَيْرُ النَّاصِرِينَ) (آل عمران:150، 149).

قال ابن جرير الطبري رحمه الله الدين بذلك تعالى ذكره يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله في وعد الله ووعيده وأمره ونهيه، (إن تطيعوا الذين كفروا) يعني الذين جحدوا نبوة نبيكم محمد صلى الله عليه وسلم من اليهود والنصارى فيما يأمرونكم به وفيما ينهونكم عنه فتقبلوا رأيهم في ذلك، وتنتصحوهم فيما تزعمون أنهم لكم فيه ناصحون، (يردوكم على أعقابكم) يقول: يحملوكم على الردة بعد الإيمان، والكفر بالله وآياته وبرسوله بعد الإسلام، (فتنقلبوا خاسرين) يقول: فترجعوا عن إيمانكم ودينكم الذي هداكم الله له، فترجعوا عن إيمانكم ودينكم الذي هداكم الله له، وناسرين) يعني هالكين قد خسرتم أنفسكم وضللتم عن دينكم، وذهبت دنياكم وآخرتكم، ينهي بذلك أهل عن دينكم، وذهبت دنياكم وآخرتكم، ينهي بذلك أهل وينتصحوهم في أديانهم).

يقول الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب رحمه الله²: (أخبر تعالى أن المؤمنين إن أطاعوا الكفار فلا بد أن يردوهم على أعقابهم عن الإسلام، فإنهم لا يقنعون منهم بدون الكفر، وأخبر أنهم إن فعلوا ذلك صاروا من الخاسرين في الدنيا والآخرة، ولم يرخص في موافقتهم وطاعتهم خوفا منهم، وهذا هو الواقع فإنهم لا يقتنعون ممن وافقهم إلا بشهادة أنهم على حق وإظهار العداوة والبغضاء للمسلمين وقطع اليد عنهم).

الدليل الثالث عشر: من كتاب الله تعالى، قوله عز وجل (إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيِّنَ لَهُمُ الْهُدَى الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَى لَهُمْ، ذَلِكَ بَانَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا مَا نَـزَّلَ اللَّهُ سَنُطِيعُكُمْ فِي بَانَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا مَا نَـزَّلَ اللَّهُ سَنُطِيعُكُمْ فِي بَعْضَ الْأَمْرِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرَارَهُمْ) (محمد:25، 26).

¹ تفسير الطبرى (4 /122ـ 123).

² الدُلائلُ في حَكَم موالاة أهل الإشراك ص 33.

قال الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب رحمهم الله! (أخبر تعالى أن سبب ما جرى عليهم من الردة وتسويل الشيطان والإملاء لهم هو قولهم للذين كرهوا ما نزل الله، سنطيعكم في بعض الأمر فإذا كان من وعد المشركين الكارهين لما نزل الله بطاعتهم في بعض الأمر كافرا، وإن لم يفعل ما وعدهم به، فكيف بمن وافق المشركين وأظهر أنهم على هدى).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله¹: (قـال تعـالى) إن الذين ارتدوا على أدبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى الشيطان سوّل لهم وأملى لهم ، ذلك بأنهم قالوا للـذين كرهوا ما نزل الله سنطيعكم في بعض الأمر واللـه يعلـم إسرارهم (فهذا النوع من المـوالاة كـان سـبباً فـي ردة أولئك القوم).

يقول ابن حزم رحمه الله³: (فجعلهم مرتدين كفارا بعد علمهم الحق، وبعد أن تبين لهم الهدى بقولهم للكفار ما قالوا فقط، وأخبرنا تعالى أنه يعرف إسرارهم).

ويقول القاسمي رحمه الله الذالا إشارة إلى ما ذكر من ارتدادهم، (بأنهم) أي لسبب أنهم (قالوا) أي المنافقون (للذين كرهوا ما نزل الله) أي لليهود الكارهين لنزول القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم (سنطيعكم في بعض الأمر) أي بعض أموركم، أو ما تأمرون به... كما أوضح ذلك قوله تعالى (أَلَمْ تَرَ إِلَـى النَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَداً أَبْداً وَإِنْ قُوتِلْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَداً أَبْداً وَإِنْ قُوتِلْتُمْ لَنَنْصُرَنَّكُمْ) (الحشر: 11).

فتلك الآيات الكريمات قـد قـررت أن بعضـا مـن الطاعـة لأولئك الكفار هي ردة عن دين الإسلام، كموافقتهم في عداوة الرسول صلى الله عليه وسلم، أو المظاهرة على محمد صلى الله عليه وسلم كمـا جـاء مفصـلا فـي كتـب التفسير⁵.

[ً] الدلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص 50، 51 وانظر الدرر السنية (8 / 136).

² مجموع الفتاوى (28/193).

₃ الفصل 3/262 3

^{15/56}تغسير القاسمي 4

[ً] انظر زاّد المسير ُلابن الجوزي (7/409)، وفتح القدير للشوكاني (5/39).

الدليل الرابع عشرا من كتاب الله تعالى، قوله عز وجل (من كان عدوّاً لله وملائكته ورُسُله وجبريل وميكال فإن الله عدو للكافرين) البقرة 98.

قال ابن كثير رحمه الله¹؛ (إن اليهـود لمـا علمـوا أن جبريل عليه السلام هو الـذي ينـزل بـالوحي إلـى النـبي صلى الله عليه وسلم، قـالوا؛ إن جبريـل ينـزل بالعـذاب والنقمة فإنه عدوّ لنا، فأنزل الله هذه الآية والتي قبلهـا يبين أن من عادى رسـولاً مـن رسـله فقـد عـادى رسـله كلهم مـن الملائكة ومـن النـاس كمـا قـال تعـالى (اللـه يصطفي من الملائكة رُسُلاً ومن الناس) الحج 75، ومن عادى رسـله فقد عادى الله وكان من الكافرين (فإن

الله عدو للكافرين).

وهذه القوات وغيرها من الجيوش والألوية هي التي مُكنت لأعداء الِلَّه وهي التي تحارب دين الله وتذل عباد الله وهي من أكبر الصادين عن سبيل الله يقول عبد إلقادر عبد العزيز ُ: (فأي عَـداوة للــه ولرسولـه ولدينـه أعظـم من هجـر أحكـام شريعـته واستبـدال قـوانين كافرة بها؟، وأي عداوة لله ولرسوله ولدينه أعظم من السخرية بشعائر الدين كاللحية والحجاب وغيرهما كما تطفح به وسائل إعلام هؤلاء الطّواغيت؟، وأي عداوة لله ولر سوله ولدينه أعظم من معاداة أولياء الله المتمسكين بدينهم وسجنهم وتعذيبهم وقتلهم ومحاربتهم في أرزاقهم؟ وأي عداوة لله ولرسوله ولدينه أعظم من نصرة أنظمة الحكم العلمانية الكافرة بالقول والفعل، والقتال في سبيل بقائها ودوامها، والقتال دفاعاً عن أئمة الكفر الذين يحكمون بهذه الأنظمة؟ أليس هذا هو ما يفعله الحكام المرتدون وأنصارهم وحنودهم؟، و ألبست أفعالهم هذه هي صريح المعاداة لله ولرسوله ولدينه؟، ومن كان عدواً لله ولرسوله ولدينه فهو كأفر، (فإن الله عدوُ للكافرين). إلى أن قال:(فكيف بمن بدّل شريعة النبي صلى الله عليه وسلم جملة واستهــزأ بدينــه وسخــر من أهله؟ وكيف بمن أعانه على ذلك ونصره ودافع عنه؟.قال تعالى (إنما جـزاء الذين يحِـاربون اللـه ورسـوله ويسعَوْنَ في الأرضَ فسآداً أن يُقتَلُوا) الآية 3َ3 بسورة الْمائدة. وقد نزلت هذه الآيات في الْمرتدين في حادثة

¹ تفسير ابن *ك*ثير(1/131 ـ 133).

² الجامع في طلّب العلم (2/678ـ 679).

العُرنيين وفسَّر الجمهور المحاربة في هذه الآية بالذي يقطع الطريق على الناس مسلماً كان أو كافراً الفإذا كان من يقطع الطريق على مسلم لأجل سرقة وغيرها قد شُمِّى محاربا لله ولرسوله، فكيف بمن يقطع الطريق على دين الله ورسوله بإماتة أحكام شريعته؟ وكيف بمن يسعى في إعلاء شرائع الكفر في الأرض وتحكيمها في دماء المسلمين وأعراضهم وأموالهم؟ وكيف بمن يعينه وينصره على ذلك؟. فأي عداوة لله ولرسوله ولدينه أشد من هذا؟. ولكن الأمر كما قال الله تعلى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي تعالى (فإنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور) الحج 46. ومن كان عدواً لله ولرسوله ولدينه كهؤلاء الحكام وجنودهم فهو كافر.

الدليل الخامس عشر: من كتاب الله تعالى، قوله عز وجل (لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُـوَادُّونَ مَـنْ حَادَّ اللَّـهَ وَرَسُولَهُ وَلَـوْ كَـانُوا آبَــاءَهُمْ أَوْ إِخْـــوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أَوْ إِخْـــوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْالآية) (المجادلة: آية 22).

(أُخْبَرُ تُعَالَى أُنـك لا تجـد مـن يـؤمن بـالله واليـوم الآخـر يوادون من حاد الله ورسوله، ولو كان أقرب قريـب، وأن هذا مناف للإيمان مضاد له، لا يجتمع هو والإيمان إلا كمـا يجتمع الماء والنار)².

وقال ابن كثير رحمه الله³: (وقيل في قوله تعالى: (ولو كانوا آباءهم) نزلت في أبي عبيدة قتل أباه يوم بدر، (أو أبناءهم) في الصديق هم يومئذ بقتل ابنه عبد الرحمين، (أو إخوانهم) في مصعب بن عميـر قتـل أخـاه عبيـد بـن عمير يومئذ، (أو عشيرتهم) في عمر قتل قريباً له يومئذ أيضاً، وفي حمزة وعلي وعبيدة بـن الحـارث قتلـوا عتبـة وشيبة والوليد بن عتبة يومئذ فالله أعلم،

قلت ومن هذا القبيل حين استشار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المسلمين في أسارى بدر، فأشار الصديق بأن يفادوا فيكون ما يؤخذ منهم قوة للمسلمين، وهم بنو العم والعشيرة، ولعل الله تعالى أن يهديهم، وقال عمر: لا أرى ما رأى يا رسول الله، هل تمكنني من فلان -قريب لعمر- فأقتله، وتمكن علياً من عقيل، وتمكن فلاناً

[ً] انظر فتح الباري (8 / 274)، و (12 / 109 ـ 110)، وانظر مجموع فتاوى ابن تيمية(7/ 85).

 $^{^{-2}}$ تَفسيرِ البيضاوي (1/155).

₃ تفسير اًبن كثيراً (4 /330 ـ 331).

من فلان، ليعلم الله أنه ليست في قلوبنا موادة للمشركين..) القصة بكمالها. وقال ابن عباس: وأيدهم بروح منه أي قواهم ـ إلى قوله ـ (وفي قوله تعالى: (رضي الله عنهم ورضوا عنه) سربديع، وهو أنه لما سخطوا على القرائب والعشائر في الله تعالى عوضهم الله بالرضا عنهم وأرضاهم عنه).

الدليل السادس عشر! من كتاب الله تعالى، قوله عزوجل (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة وقد كفروا بما جاءكم من الحق يخرجون الرسول وإياكم أن تؤمنوا بالله ربكم إن كنتم خرجتم جهاداً في سبيلي وابتغاء مرضاتي تسرون إليهم بالمودة وأنا أعلم بما أخفيتم وما أعلنتم ومن يفعله منكم فقد ضل سواء السبيل، إن يثقفوكم يكونوا لكم أعداءً ويبسطوا إليكم أيديهم والسنتهم بالسوء وودوا لو تكفرون، لن تنفعكم أرحامكم ولا أولادكم يوم القيامة يفصل بينكم والله بما تعملون بصير، قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم إنا برآء منكم ومما تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبدا حتى تؤمنوا بالله وحده) الممتحنه:1-4

قال ابن كثير رحمه الله¹؛ (كان سبب نزول صدر هذه السورة الكريمة قصة حاطب بن أبي بلتعة قال الإمام أحمد..... أن عبيد الله بن أبي رافع أخبره أنه سمع علياً رضي الله عنه يقول؛ بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا والزبير والمقداد، فقال: (انطلقوا حتى عليه وسلم أنا والزبير والمقداد، فقال: (انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ، فإن بها ظعينة معها كتاب، فخذوه منها) فانطلقنا تعادى بنا خيلنا حتى أتينا الروضة، فإذا نحن بالظعينة، قلنا: أخرجي الكتاب. قالت: ما معي كتاب. قلنا: لتخرجن الكتاب، أو لتلقين الثياب. قال: فأخرجت الكتاب من عقاصها، فأخذنا الكتاب فأتينا به فأخرجت الكتاب من عقاصها، فأخذنا الكتاب فأتينا به بن أبي بلتعة إلى أناس من المشركين بمكة يخبرهم بعض أمر رسول الله عليه وسلم، فإذا فيه من حاطب بعض أمر رسول الله عليه وسلم، (با حاطب ما هذا؟)، رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ (با حاطب ما هذا؟)، وسول الله صلى الله عليه وسلم؛ (با حاطب ما هذا؟)، قال: لا تعجل علي، إني كنت أمراً ملصقاً في قريـش،

¹ تفسير ابن كثير (4 /345- 349).

ولم أكن من أنفسهم، وكان من معـك مـن المهـاجرين لهم قرابات يحمـون أهليهـم بمكـة، فـأحبِبت إذ فـاتني ذلك من النسب فيهم أن أتخِـذ فيهـم يـِداً يحمـون بهـا قرابِتي، وما فعلت ذلك كفراً ولا ارتداداً عن ديني ولا رضاً بالكفر بعد الإسلام، فقال رسول اللـه صـلي اللـه عليه وسلم: (إنه صـدقكم) فقـال عمـر: دعنـي أضـرب عنق هذا المنافق، فقال رِسـول اللـه صـلى اللّـه عليّـه وسلم: (إنه قد شهد بدراً وما يدريك لعل الله اطلع إلى أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقيد غفيرت لكـم) وهكذا أخرجه الجماعة إلا ابن ماجة مـن غيـر وجـه عـن سِفيان بن عيينة به، وزاد البخاري فـيَ كتـابَ اَلمغـازيُ فأنزل الله السورة يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عــدوي وعـدوكم أولياءً ـ إلـي قـوله ـ (يقـول تعـالي لعبـاده المؤمنين الذين أمرهم بمصارمة الكافرين وعداوتهم ومجانبتهم والتبري منهم: (قد كانت لكم أسـوة حسـنة في إبراهيم والذين معه)....(إذ قالوا لقومهم إنـا بـرآء منكم) أي تبرأنا منكم (ومما تعبدون من دون الله كفرنا بكم) أي بدينِكم وطريقكم (وبدا بيننا وبينكم العـدَاوة والبغضاء أبـداً) يعنـي وقـد شـرعت العـداوة والبغضاءِ من الآن بيننا ما دمتم على كفركم، فنحبن أبدأ نتبرأ منكم ونبغضكم (حتى تؤمنوا بالله وحــده) أي إلى أن توحدوا الله فتعبدوه وحده لا شربك له وتخلعوا ما تعبدون معه من الأوثان والأنداد).

قال الشيخ سليمان بن عبد الله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله¹: (أي أخطأ الصراط المستقيم ، فأخبر تعالى أن من تولى أعداء الله وإن كانوا أقرباء وأصدقاء فقد ضل سواء السبيل ، أي أخطأ الصراط المستقيم ، وخرج عنه إلى الضلال ، فأين هذا ممن يدعي أنه على الصراط المستقيم لم يخرج عنه ، فإن هذا تكذيب لله ، ومن كذب الله فهو كافر ، واستحلال لما حرم الله من ولاية الكفار ، ومن استحل محرماً فهو كافر).

قال الشيخ ناصر الفهد وفقه الله²: (هذه القصة تـدل علـى أن الأصـل فـي مظـاهرة الكفـار ومناصـرتهم هـو الردة والخِروج عن الإسلام من ثلاثة وجوه:

الـوجه الأول: قـول عمـر: دعنـي أضـرب هـذا المنـافق، وفي رواية: فقد كفر، وفي رواية: بعد أن قال الرسـول

¹ الدرر السنية (8 /121).

¹ التبيّان في كفر من أعان الأمريكان (60_61).

صلى الله عليه وسلم: أوليس قد شهد بدراً ؟. قال عمر: بلى ولكنه نكث وظاهر أعداءك عليك.

فهذا يدل على أنّ المتقرر عند عمـر رضـي اللـه عنـه أن مظاهرة الكفار: كفر وردة.

الوجه الثاني: إقرار الرسول صلى الله عليه وسـلم لمـا فهمه عمر وإنما ذكر عذر حاطب.

الوجه الثالَثُ: أن حاطباً قال: ما فعلت ذلـك كفـراً، ولا ارتداداً عن ديني، ولا رضاً بالكفر بعد الإسلام.

وَهذا يدلَّ عَلَى أَنه قد تَقرَّر لديه أَيضاً أَنْ مظاهرة الكفار (كفر وردة ورضا بالكفر).

فإذا كان هذا قد يظن في مثل صورة عمل حاطب رضي الله عنه مع أنه قد خرج غازياً مع الرسول ملى الله عليه وسلم بنفسه وماله مناصراً له ومظاهراً له على أعدائه المشركين، ولم يظاهر الكفار ولم ينصرهم بنفس ولا مال، ولكن احتمل عمله هذا فقيل فيه ما قيل، فكيف بمن ظاهر الكفار فعلاً وظاهرهم وأعانهم على المسلمين، لا شك أنه أولى بالأحكام المذكورة في هذا الحديث).

الدليل السابع عشر: من كتاب الله تعالى، قوله عزوجل (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا آباءكم وإخوانكم أولياء إن استحبوا الكفر على الإيمان ومن يتولهم منكم فأولئك هم الظالمون، قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا حتى يأتي الله بأمره والله لا يهدي القوم الفاسقين) (التوبة 32، 24).

قال ابن كثير رحمه الله¹: (وروي الحافظ البيهقي من حديث عبد الله بن شوذب قال: جعل أبو أبي عبيدة بن الجراح ينعت له الآلهة يوم بندر، وجعل أبنو عبيدة يحيد عنه، فلمنا أكثر الجنراح قصده ابنيه أبنو عبيدة فقتله، فأنزل الله فيه هذه الآية،

وقد ثبت في الصحيح عنه صـلى اللـه عليـه وسـلم أنه قال: (والذي نفسي بيده لا يؤمن أحـدكم حـتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين)).

الدليل الثامن عشر من كتاب الله تعالى، قوله عز وجل (إنَّ الَّذِينَ تَوَقَّاهُمُ الْمَلائِكَةُ ظَالِمِي

¹ تفسير ابن كثير (2 /343، 344).

أَيْفُسِهِمْ قِالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْإِرْضَ قَالِوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهِـَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيراً ((الْنسَاءَ:97ُ). قالَ الشيخُ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب رحمه الله¹: (قوله تعلى) إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الأرض ، قَالُوا أَلمَ تكن أرضَ الله واسِعةِ فتهاجروا فيها أولئك مأِواهم جهنم وساءت مصيراً (أي في أي فريق كنتم ، أفي المسلمين أم في فريق المشركين ؟ ، فاعترفوا عن كونهم ليسوا في فريق المسلمين بالاستَضِّعافٌ، فلُّمْ تعذرهمُ الملَّائكةُ، وقالوا لهم ۖ) ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها أولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا (ولا يشكُ عاقل أن البلدان الذين خرجوا عن المسلمين وصاروا مع المشركين، وفي فريقهم وجماعتهم هذا مع أن الآية نزلت في أناس من أهل مكة أسلموا واحتبسوا عن الهجرة، فلما خرج المشركون إلى بدر أكرهوهم على الخروج معهم فخرجوا خائفين، فقتلهم المسلمون يوم يدر، فلما علموا بقتلهم تأسفوا، وقالوا قتلناً إخواننا، فَأنزل الله فيهم هذه الآية <u>فكيف بأهل البلدان الذين كانوا على</u> الإسلام فخلعوا ربقته من أعناقهم، وأظهروا لأهل الشرك الموافقة على دينهم، ودخولا في طاعتهم، وآووهم ونصروهم وخذلوا أهل التوحيد، واتبعوا غير سبيلهم وخطؤهم وظهر فيهم سبهم وشتمهم وعيبهم والاستهزاء يهم وتسفيه رأيهم في ثباتهم على التوحيد والصبر عليه وعلى الجهاد فيه، وعاونهم على أهل <u>التوحيد طوعاً لا كرهاً واختياراً لا اضطراراً، فهؤلاء</u> أولى بالكفر والنار من الذين تركوا الهجرة شحاً بالوطن وخوفاً من الكفار وخرجوا في جيشهم مكرهين خائفين

الدليل التاسع عشر! من السُّنة، روى البخاري في صحيحه عن محمد بن عبد الرحمن أبو الأسود قال: قطع على أهل المدينة بعث فاكتتبت فيه، فلقيت عكرمة مولى ابن عباس فأخبرته، فنهاني عن ذلك أشد النهي، وقال: أخبرني ابن عباس: أن ناساً من المسلمين كانوا مع المشركين يكثرون سوادهم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي السهم يرمي

[ً] مجموعة التوحيد (236).

به فيصيب أحدهم فيقتله أو يضرب عنقه فيقتل، فأنزل الله: (إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم).

الدليل العشرون: من السُّنة، وهو إجراء النبي صلى الله عليه وسلم حكم الكفار في أخذ الفداء من الأسرى على عمّه العباس بن عبد المطلب لما خرج مع الكفار يوم بدر.

والحــديث أصله بالبخاري، وفيه عن أنس رضي الله عنـه أن رجالاً من الأنصار استأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: ائذن لنا فلنترك لابن اختنا عباس فــداءَه، قال صلى الله عليه وسلم (والله لا تــذرون منـه درهمـاً) (حديث 4018 بكتاب المغازي)، وقول الأنصار (ابن اختنا عباس) لأن جدته أم أبيه عبد المطلب كانت منهم أي من أهل يثرب.

قال أبن حجر رحمه الله إذا قوله (إن رجالاً من الأنصار) أي ممن شهد بدراً، لأن العباس كان أسِرَ ببدر كما سيأتي، وكان المشركون أخرجوه معهم إلى بدر، فأخرج ابن إسحاق من حديث ابن عباس (أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه يوم بدر، قد عرفت أن رجالاً من بني هاشم قد أخرجوا كرها، فمن لقي أحداً منهم فلا يقتله) ـ إلى قوله ـ وأخرج ابن إسحاق من حديث ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: يا عباس إقد نفسك وابن أخويك عقيل بن أبي طالب ونوفل بن الحارث وحليفك عتبة بن عمرو فإنك ذو مال، قال: إني كنت مُسلماً ولكن القوم استكرهوني، قال صلى الله عليه وسلم؛ الله أعلم بما تقول إن كنت ما تقول حقاً إن الله يجزيك، ولكن ظاهر أمرك أنك كنت علينا).

يقول عبد القادر عبد العزيز وفقه الله بعد ذكره لهذا النص²: (وقد دلّ الحديث على أن النبي صلى الله عليه وسلم قد أجـرى أحكـام الكفـار في أخـذ الفـداء من الأسـرى على العبـاس واعتبره كافراً عيناً في الحكم الظاهر، لما خرج في صفوف الكفار لقتال المسلمين، ولم يعتبر دعواه الإكراه مانعة من إجراء حكم الكفار عليه.

وهـٰذا الحديث وما دلّ عليه من حكم هو نصُّ في محل النزاع ودليل لقولنا إن أنصار الحكام المرتدين كفار

[ً] فتح الباري (7/ 322).

² الجّامع في طلب العلم (2/686ـ 687).

على التعيين في الحكم الظاهر، وقد نقلنا إجماع الصحابة على هذا الحكم في الدّليلَ الأول. واســتدل شيخ الإسلام ابن تيمية بحديث العباس هـذا عَلَى الحكـم بكَفـرَ كـلَ من خـرج إلـى القتـال مع الكفار ولو كان مؤمنا مُكرهاً في الحقيقة، فقال¹: (وقد يقاتلون وفيهم مؤمن يكتم إيمانه يشهد القتال معهم ولا يمكُّنه الهجرة، وهو مُكره على القتال، ويبعث يوم الْقيامة على نيته، كما في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (بغزو حيشٌ هذا البيت، فيينما هم ببيداء من الأرض إذ خُسِفَ بهم، فقيل: يا رسول الله، وفيهم المكره، قال: يبعثون على نياتهم)، وهذا في ظاهر الأمر وإن قُتِل وحُكِمَ عليه بما يُحكم على الكفار فالله يبعثه عَلَى نيته، كَما أَن المنافقين منا يُحكم لهم في الظاهر بحكم الإسلام ويُبعثون على نياتهم، والْجزاء يوم القيامة على ما في القلوب لا على مجرد الظواهر، ولهذا رُويَ أن العباس قال: يا رسول الله كنتُ مكرهاً، قَالَ (أُمِاً ظَاهِرِكَ فَكَانَ عَلَيْنَا وأُمَا سَرِيرِتْكُ فَإِلَى اللَّهِ)). وتعقيباً على قول شيخ الإسلام (وهو مُكره على القتال) أهـ، بنبغي التنبية على أن الإكراة ـ وإن كان متصور الوقوع ـ إلَّا أنه لا يُسَوِّغ قتل المسلمين أو قتالهم، فقد قال ابن تيمية رحمه الله ـ عن المكرَه على القتاَّل في صف الكفَّار ـ²: (فلَّا ريب أن هذاً يجب عليه إذا أكره على الحضور أن لاً يُقاتِل وإن قتله المسلمون، كما لو أُكرهه الكفار على حضور صفّهم ليقاتِل المسلّمين، وكَما لُو أكره رجَلُ رجلاً علَّى قَتْلُ مسلم معصوم، فإنَّه لا يجوز له قتله بأتفاق المسلمين وإن أكرهه بالقتل، فإنه ليس حفظ نفسه بقتل ذلك المعصوم أولى من العكس). وقال القرطبي رحمه الله³: (أجمع َالْعلَماء علَى أن من أُكِّرِه على قَتل عَبِرَه أنه لا يجوز له الإقدام على قتله ولَا انتهاك حرمته بجَلْدٍ أو غيره، ويصبر على البلاء الذي نزل به، ولا يحل له أن يفدي نفسه بغيره، ويسأل الله العافية في الدنيا والآخرة).

<u>فالخلاصة: أن كل من قاتل في صف الكفار أو نصرهم</u> بالقول والفعل ـ لأن هذه النصرة قتال حكماً ـ فهو محكوم بكفره على التعيين، وهذا هو حكم أنصار الحكام المرتدين.

¹ مجموع الفتاوى (19/ 224 ـ 225)، وله مثله في منهاج السنة (5/ 121 ـ 122).

² مجموع الفتاوي (28/ 539).

₃ تفسير القرطبي (10/ 183).

إلى هنا نكتفي بهذا القدر من الأدلة وطالب الحق يكفيه من ذلك كله ولو دليلاً واحداً أما المفتون المعرض عن دين ربه فلو جئته بملء الدنيا أدلة ما رفع بها رأساً قال تعالى: (ومن أظلم ممن ذُكر بآيات ربه فأعرض عنها ونسي ما قدمت يداه إنا جعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفي ءاذانهم وقراً وإن تدعهم إلى الهدى فلن يهتدوا إذا أبداً) سورة الكهف: 57 وقال تعالى (ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئا أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم) المائدة:41.

قواعد شرعية هامة

القاعدة الأولى 1: (أن تبين الموانع إنما يجب في المقدور عليه، ولا يجب في الممتنع أو المحارب) وبعبارة أخرى (أن الفرد في الطائفة الممتنعة عن القدرة له حكم رءوس الطائفة).

واعلم بعد هذا أن تبين هذه الموانع إنمـا يجـب فـي حـق المقــدور عليــه دون الممتنــع.. والامتنــاع يــرد علــى معنيين:

الأول: امتناع عن العمل بالشريعة جزئياً أو كلياً.

الثـاني: امتنـاع عـن القـدرة، أي قـدرة المسـلمين أن يوقفوه ويحاسبوه ويحاكموه لشـرع اللـه.ولا تلازم بيـن النـوعين فقـد يكـون الممتنـع عـن العمـل بالشـريعة؛ مقدوراً عليه في دار الإسلام كمن امتنع عن الزكاة وهـو

انظر (الرسالة الثلاثينية في التحذير من الغلو في التكفير) (66).

فرد مقدور عليه في دار الإسلام، وقد يجتمعان، فيمتنع الممتنع عن الشريعة بدار كفر أو بشوكة وطائفة وقانون وسلطان دولة، بحيث لا يتمكن المسلمون من إنزاله على حكم الله تعالى وإقامة حد الله عليه، والممتنع عن القدرة، قد يكون محارباً باليد، وقد يكون محارباً باللسان فقط أوقد نص العلماء على أن الممتنع عن القدرة لا تجب استتابته، فمن باب أولى المحارب الذي داهم ديار المسلمين واحتلها وتسلط على مقاليد الحكم فيها،

ويراد بالاستتابة معنيان أيضاً: الأول: طلب التوبة ممن حكم عليه بالردة. الثاني: تبين الشروط والموانع قبل الحكم عليه بالردة، وهذا هو اللذي نريد التنبيه عليه هنا. فالممتنع عن شرائع الإسلام والممتنع عن النزول على حكم الله، والمحارب للمسلمين الخارج عن قدرتهم وحكمهم، سواء امتنع بدولة الكفر أو بقوانينها أو بجيوشها ومحاكمها، هذا قد جمع بين نوعي الامتناع، فلا يجب تبين الشروط والموانع في حقه قبل التكفير بشرعهم وحكمهم حتى ينظر له في ذلك.. فلا يقال قي بشرعهم وحكمهم حتى ينظر له في ذلك.. فلا يقال قي حق من كانوا كذلك، أنهم لم تقم عليهم الحجة، كما يهذر به بعض من يهرف بما لا يعرف، خصوصاً إذا كانوا محاربين مقاتلين لنا في الدين، وقد تسلطوا على ديار وفرضوا شرائع الكفر والطاغوت..

يقول محمد بن الحسن الشيباني: (ولو أن قوماً من أهل الحرب الذين لم يبلغهم الإسلام ولا الدعوة أتوا المسلمين في دارهم، يقاتلهم (المسلمون) بغير دعوة ليدفعوا عن أنفسهم، فقتلوا منهم وسبوا وأخذوا أموالهم فهذا جائز ...) أها من السير الكبير، وما بين المعكوفين زيادة أثبتها السرخسي في شرحه، ثم قال: (لأن المسلم لو شهر سيفه على مسلم حل للمشهور عليه سيفه قتله للدفع عن نفسه، فها هنا أولى، والمعنى في ذلك أنهم لو اشتغلوا بالدعوة إلى الإسلام فريما يأتي السبي والقتل على حرم المسلمين وأموالهم وأنفسهم فلا يجب الدعاء) أها ويقول ابن

[ً] انظر الصارم المسلول (388).

القيم¹: (ومنها أن المسلمين يدعون الكفار قبل قتالهم إلى الإسلام هذا واجب إن كانت الدعوة لم تبلغهم، ومستحب إن بلغتهم الدعوة، هذا إذا كان المسلمون هم القاصدين للكفار، فأما إذا قصدهم الكفار في ديارهم فلهم أن يقاتلوهم بغير دعوة لأنهم يدفعونهم عن أنفسهم وحريمهم) .فهذا من تفريق العلماء بين جهاد الطلب وجهاد الدفع..وقد فرق شيخ الإسلام أيضاً في مواضع عديدة² من كتبه بين (المرتد ردة مغلظة وهو الذي يضيف إلى ردته الامتناع أو المحاربة والقتل أو القتال فيقتل القتال فيقتل بلا استتابة وبين المرتد ردة مجردة فيقتل الحرب، أو بأن يكون المرتدون ذوي شوكة يمتنعون بها عن حكم الإسلام، فإنه يقتل قبل الاستتابة بلا تردد) أهـ.وقال أيضاً٤: (على أن الممتنع لا يستتاب وإنما يستتاب المقدور عليه) أهـ.وقال أيضاً٤: (على أن الممتنع لا يستتاب وإنما يستتاب المقدور عليه) أهـ.

يقول عبد القادر عبد العزيز في كتاب الجامع في طلب العلم⁴: (الامتناع يرد في الشرع على معنيين: أحدهما: الامتناع عما وجب فعله من شرائع الإسلام، كترك الصلاة والزكاة ونحو ذلك، وهذا الامتناع عن الشرع هو الذي تردد ذكره كثيراً في كلام شيخ الإسلام (أيما طائفة امتنعت عن شريعة من شرائع الإسلام...) والممتنع عن الشرع قد يكون كافراً أو فاسقا بحسب ما امتنع عنه.

والآخر: الامتناع عن القدرة، قال ابن تيمية أو القدرة عليهم! إمكان الحد عليهم لثبوته بالبينة أو بالإقرار وكونهم في قبضة المسلمين)، ولعل صحة العبارة (إمكان إقامة الحد). وقال أيضاً (وهذا كله إذا قُدِرَ عليهم، فأما إذا طلبهم السلطان أو نوابه لإقامة الحد بلا عدوان فامتنعوا عليه، فإنه يجب على المسلمين قتالهم باتفاق العلماء حتى يقدر عليهم كلهم)، وقال أيضاً (العقوبات التي جاءت بها الشريعة لمن عصى الله ورسوله نوعان! أحدهما عقوبة المقدور عليه من المائفة الواحد والعدد كما تقدم، والثاني؛ عقاب الطائفة

¹ أحكام أهل الذمة (1/5).

² أنظر على سبيل المثال الفتاوي (20/59).

³ الصارّم (325-326).

⁴ الجامع في طلب العلم (2/686ـ 687) بتصرف يسير.

[ً] الصارم المسلول (507). ً مجموع الفتاوي (28/ 317).

[ً] مجموع الفتاوي (28/ 349).

الممتنعة كالتي لايُقدر عليها إلا بقتال) والامتناع عن القدرة يتأتى بأمرين: باللحوق بدار الحرب حيث لا سلطان للمسلمين، أو بالامتناع بطائفة وشوكة أي بأعوان وسلاح، وذكر ابن تيمية كيفية الامتناع عن القدرة في قوله أو ولأن المرتد لو امتنع ـ بأن يلحق بدار الحرب، أو بأن يكون المرتدون ذوي شوكة يمتنعون بها عن حكم الإسلام ـ فإنه يُقتل قبل الاستتابة بلا تردد).

1ًـ أَن الممتنع عن الشَّرَع: قد يكون فرداً كتارك الصـلاة، أو طائفة كمانعي الزكاة.

2ً وأن الممتنع عن القدرة: قد يكون فرداً كعبد الله بـن سعد بن أبي السرح الذي ارتد في حياة النبي صـلى اللـه عليه وسلم وامتنع باللحاق بمكة قبل فتحهـا وكـانت دار حرب، وقد يكون الممتنع عن القدرة طائفة كالمحـاربين قطاع الطريق وكالمرتدين الممتنعين،

3ـ أنه لا تلازم بين الامتناع عن الشرع والامتناع بتعليقي عن القدرة، فليس كـل ممتنع عـن الشـرع ممتنعاً عـن القدرة: كالفرد تارك الصلاة المقدور عليه، وكالطائفة المقدور عليها كبقايا بني حنيفة الـذين اسـتتابهم عبـد الله بن مسعود من الردة بالكوفة وقد ذكرت حديثهم في التنبيه الهـام المـذكور علـى العقيـدة الطحاويـة وأصـل حديثهم بصحيح البخاري بأول كتـاب الكفالـة وكـان عـدد هؤلاء الذين استتابهم ابن مسـعود: مائـة وسـبعين رجلا كما نقله ابن حجر عن ابن أبى شيبة أ.

4 أما الممتنع عن القدرة فلابد أن يكون ممتنعاً عن الشرع، لأنه لا يوصف بالامتناع عن القدرة إلا إذا كان قد وجب عليه حق لله تعالى أو حق للعباد فطولب به فامتنع عن القدرة، أو امتنع عن القدرة قبل المطالبة وبعد وجوب الحق عليه حتى لا يؤاخذ به،

بعد بيان أنواع الامتناع في الشريعة، نقول إن الفرد له حكم الطائفة في الممتنعين عن القدرة والذين لا يكونون إلا ممتنعين عن الشرع أيضا، وحكم الطائفة هو حكم رءوسها وأئمتها، وعلى هذا فإذا كان رأس الطائفة مرتداً كمسيلمة وطليحة، شُمِّيت طائفته بالمرتدين، وحُكم على كل فرد منهم بالردة، وإذا كان رأس الطائفة باغيا شُمِّيت طائفته بالبغاة، كما قال تعالى (فإن بغت إحداهما على الأخرى) الحجرات 9، وقال

الصارم المسلول (322).

² فتح الباري (4/ 470).

صلى الله عليه وسلم (تقتل عماراً الفئة الباغية) ويُسمى كل فرد في هذه الفئة باغيا، وحديث عمار متفق عليه ولفظه لمسلم ورواه البخاري بلفظ مقارب (حديث 447)، وهكذا القول في غيرهم من الممتنعين كالخوارج والمحاربين قطّاع الطرق يسمي كل منهم خارجيا أو محارباً على الترتيب،

وهـنا الحكم اللذي ذكـرناه وهـو أن الفـرد لـه حكـم الطائفـة في الممتنعـين عن القـدرة، دلّ عليـه الكتـاب

والسنة والإجماع.

أً ـ أما الكِّتاب: فالدليل قوله تعالى (إن فرعـون وهامـان وجنودهما كانوا خاطئين) القصص 8، وقوله تعالى (ونُــرِيَ فرعــون وهامــان وجنودهمــا منهــم مــا كــانوا يحذرون) القصـص 6، وقـوله تعـالي (فأخـذناه وجنـوده فنبذناهم في اليمَ، فانظر كيف كـان عاقبـة الظـالمين) القصص 40، وقوله تعالى (وجعلناهم أئمة يـدعون إلــٰي النار ويوم القياَمةَ لا يُنصرونَ) القصص 41 والآيات تبين أن الأتبـاع (جنودهمـا) لهـَم حكـم المتبـوعين (فرعـونُ وهامان)، فقد سُوّى الله تعالى بينهم فـي الإثـم (كـانوا خاطئين) وفي الوعيد (ما كانوا يحذرون) وفي العقويــة الدنيوية (فنبذناهم فـي اليـم) وفـي العقوبـة الأخرويـة (ويوم القيامة لا ينصرون)، ووصفهم اللـه جميعـا بـأنهم (أئمة يدعون إلى النار) ولم يفرق بين تابع ومتبوع، ولـم يصف الأتباع إلا بأنهم جنود المتبوع، وإنما استحقوا حكم المتبوع لمشاركتهم له في إجرامه وإفساده، إذ لـم يكـن المتبوع ليتمكن من الإجـرام إلا بجنـوده الـذين يطيعـونه وينفذون إرادته، وهكذا جنود الطاغية في كـل زمـان ومكان.

فإن قيل إنه لا حجة في هذه الآيات على تكفير جنود الحكام المرتدين ـ وفيهم من يُظهر الإسلام ــ لأن جنود فرعون كانوا كفاراً أصليين أن فالجواب: أن النص على كفر جنود الحكام المرتدين مستفاد من الأدلة السابقة من الكتاب والسنة والإجماع ولا يؤثر في هذا الحكم إظهار بعضهم للإسلام، لأنه لا يحكم لشخص بالإسلام الحكمي بإظهاره لعلامات الإسلام إلا إذا لم يقترن ذلك بناقض من نواقض الإسلام، وهنا اقترن ظهور علامات الإسلام من بعضهم بناقض وهو نصرة الكفار على كفرهم وعلى المسلمين، أما الآيات المذكورة هنا فوجه

[ً] في هذا الجواب رد على من استنكر علينا الاستدلال بها في بحث (الباحث عن حكم قتل أفراد وضباط المباحث).

الاستدلال بها على كفر جنود المرتدين هو من جهة دلالة هذه الآيات على التسوية بين التابع والمتبوع من كل الوجوه، ولم يجعل الله تعالى سبب هذه التسوية مشابهة معتقد التابع لمعتقد المتبوع، بل لم تُشِر الآيات أدنى إشارة إلى معتقد الأتباع، وإنما جعل الله مناط هذه التسوية هو مجرد المتابعة في الفعل لا الموافقة في الاعتقاد، ولم يصفهم الله في جميع هذه الآيات إلا بأنهم جنود فرعون، وحَصْر التكفير في الكفر بالاعتقاد فقط هو مذهب المرجئة وعلى الصحيح فإن الكفر يقع بالقول والفعل والاعتقاد، وجنود الحكام المرتدين على الموافقة في الناها والاعتقاد، وجنود الحكام المرتدين الناها والاعتقاد، وجنود الحكام المرتدين الناها والاعتقاد، وحنود الحكام المرتدين الناها في حدة وحدود العكام المرتدين الناها في حدود الناها في حدود العكام المرتدين الناها في الناها في حدود العكام المرتدين الناها في الناها في المواهد و الناها في الناها

والفعل دون النظر في معتقدهم، والصحابة رضي الله عنهم عندما سمّوا أتباع أئمـة الـردة

بالمرتدين وحكموا بكفرهم إنما حكموا عليهم بمجرد إتباعهم لأئمة البردة ونصرتهم لهيم بالقول والفعيل والقتال معهم، لا لأنهم اختبروا معتقدهم، فإن هذا لـم يقع ولم يثبت من جهة النقل، وقد سبق أن ذكـرت قـول 1 ابن تيميةِ إن أتباع مسيلمة كانوا نحو مانـــة ألــف أو أكــثر فكيف يتأتي تبين معتقد هذا العدد مع امتناعهم عن القدرة؟ فضلا عن غيرهم من أتباع طليحة وسجاح والعنسي وغيرهم. ولو توقف الحكم عليهـم علـي تـبين معتقدهم لأفضى هذا إلى إبطال الجهاد. وبهذا تعلــم أن كفر أنصار المرتدين هو من جهة القـول والفعـل لا مـن جهة الاعتقاد. بل قد ذكر ابن جرير الطبري رحمه الله ما يبين أن بعـض أتبـاع مسـيلمة كـان يُقـر بكـذبه، فقـال²: (كتب إلىّ السّريّ قال: حدثنا شعيب عن سيف عن خُلَيـد بن ذفرة النمري عن عمير بن طلحة النمرى عن أبيه، أنه جاَّء اليمامة فقاَّل: أين مسيلِّمة؟ قالوا: مَهْ رسول اللـه! فقال: لا، حـتى أراه، فِلما جـاءه، قـال: أنـت مسِيلمة؟ قال: نعم، قال: مُن يأتيك؟؛ قال: رحمن، قال: أفي نور أُو في ظُلْمِة؟ فقالً: في ظُلمه، فقَال: ۖ أَشهِد أَنكَ كُذَّابً وأن مُحمداً صادق، ولكن كذّاب ربيعة أحب إلينا من صادق مُضر، فقُتِل معه يوم عقرباء) وفي روايــة (قــال: كذَّاب ربيعة أحب إليِّ من كُذاب مُضَر) أهـ.

والحاصل: أن الصحابة لم يتبيّنوا معتقد أنصار أئمة الردة، ولم يكن هذا ممكناً للمنعة القائمة، وإنما حكموا بردتهم بسبب النصرة والمعاونة وهذا يوجب التسوية

[ً] منهاج السنة (7/217).

² تاريخ الطبري (2/277).

بينهم وبين أئمتهم ورءوسهم في الأحكام كما سوّى الله بين فرعون وجُنده،

ب ـ وأما السنة: فالدليل على أن الفرد له حكم الطائفة في الممتنعين هو إجراء النبي صلى الله عليه وسلم حكم الكفار على عمّه العباس لما خرج مع جيش المشركين للقتال يوم بدر، رغم دعواه الإسلام والإكراه، وأنه قد توجّب الحكم عليه بمجرد فعله لا بالنظر في معتقده، فدلٌ على أن الفرد له حكم الطائفة، وقد ذكرنا حديثه من قبل.

جـ ـ وأما الاجماع: فدليله إجمّـاع الصحابة ـ المذكور في الدليل الأول ـ على تكفير أنصار أئمة الردة في عهد أبـي بكـر رضـي اللـه عنـه. ولـم يفرقـوا فـي ذلـك بيـن تـابع

ومتبوع.

ومن هذا تعلم أنه في الممتنعين يجري على الفرد حكم الطائفة الذي هو حكم رءوسها، كما قال تعالى (يوم ندعو كل أناس بإمامهم) الإسراء 71. فأنصار الحكام المرتدين الحاكمين بغير شريعة الإسلام في زماننا هذا هم مرتدون حكمهم حكم أئمتهم، وهذا الحكم يجري على الأنصار على التعيين أي أن كل منهم كافر بعينه، ودليل تكفيرهم على التعيين حكم النبي صلى الله عليه وسلم على عمه العباس على التعيين، وإجماع السحابة على تكفير من مات من أنصار المرتدين (وقتلاكم في النار) ولاشك في أن القتلى معينون.

¹ مجموع الفتاوى (28/ 311 ـ 312).

القاعدة الثانية: أن شروط التكفير وموانعه وأسبابه لا تثبت وتعتبر إلا بدليل شرعي معتبر أو بمعنى أخر (المانعية والشرطية وكذلك السببية لابد لإثباتها واعتبارها دليل شرعي) فالموانع والشروط والأسباب كل ذلك من الأحكام الشرعية الوضعية التي وضعتها الشريعة يتوقيف¹.

فكل من أدعى شرطا أو مانعا أو سببا من غير دليل شرعي فهو ممن يفتري على الله الكذب ويقول على الله بغير علم فلا يجوز ابتداع أسباب أو شروط أو موانع للتكفير ما أنزل الله بها من سلطان ومن فعل ذلك فهو داخل تحت عموم قوله تعالى: (أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله) وقوله سبحانه: (التخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله) وقوله تعالى: (ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون) فليحذر المسلم من ذلك وليعلم أن (أكثر الأصوليين منعوا القياس في الشروط والأسباب والموانع)2.

1ـ <u>فليس من موانع التكفير إذاً أن يكون المرتد سعودياً</u> ³ <u>أو مـن جزيـرة العـرب أو عربيـاً إ</u>لا إن أدعينـا العصـمة لشخص ما غيـر نبينـا محمـد صـلى اللـه عليـه وسـلم أو

[ً] قد نبهت على هذه القاعدة في جواب على سؤال حول حماية السفارة الأمريكية بجنود ملتحين وقد نشر في المنتديات الحوارية على الشبكة الالكترونية بشيء من الاختصار.

[ُ] انظر مَذَكَرةَ أَصُولَ الْفقه للشنَقيطي (282)، وإرشاد الفحول (375). ُ مما ندعو الشباب إليه دائماً البعد عن لفظة سعودي لدلالتها على التبعية المقينة لأسرة آل سعود واستبدالها بأهل الجزيرة.

لشعب ما ومن أدعى ذلك فقد كفر بل إن التاريخ يثبت أن كثيراً من أهل جزيـرة العـرب بعـد وفـاة نبينـا محمـد صلى الله عليه وسلم قد ارتدوا عن دين اللـه بـل وكـان مع مسيلمة الكذاب أكثر من مئة ألف كما ذكر ذلك شـيخ الإسلام بن تيمية وقد ذكرنا ذلك في الدليل الأول.

وكذلك أرتد عدد كبير من أتباع الأسود العنسي وكذلك الذين امتنعوا عن أداء الزكاة حكم عليهم الصحابة بالكفر وقاتلوهم جميعاً وقد شئل الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ: قتال مانعي الزكاة هل هوردة؟ فأجاب : (الصحيح أنه ردّة لأن الصدّيق لم يفرق بينهم ولا الصحابة ولا من بعدهم).

ُ وهذه القصص لا تخفى على أحد حتى عامة الناس فضلاً عن طلبة العلم منهم والله المستعان.

2_ <u>وليـس مـن موانـع التكفيـر كـون المرتب</u>د <u>مـن أهـل</u> <u>العلم!! أو أنه عضو في الهيئة الفلانية!! أو من أهـل</u> <u> اللحــي!!! أو مــن الجماعــة الإســلامية الفلانيــة أو كــونه</u> <u>يحمل ماجستير!! أو دكتوراه !! في الشريعة</u> أو نحو ذلك مما يتوهمه البعض فدين الله يمضي على الجميع ولا يختصُ بُطبقة دونَ طبقة أو شخص دونٍ شخص أو قطـر دون قطر فقد قال الله عز وجل عـن أحـد كبـار العلمـاء ممن قيل أنه يعلم اسم اللَّـه الأعظـم:(واتـل عليهـم نبـأ الذي آتيناه آيتنا فأنسلخ منها فأتبعه الشيطان فكان من الغاوين* ولو شئنا لرفعناه بهـا ولكنـه أخلـد إلـي الأرضِ واتبع هواه فمثله كمثل الكلـب إن تحمـل عليـه يلهـث أو تتركه يلهث) الأعراف 175_176 وقال تعالى فــى حــق خيرة خلقه وهـم الأنبيـاء صـلوات اللـه وسـلامه عليهـم: (ولو أشركوا لحيط عنهم ما كانوا بعملون * أولئك الذين آتيناهم الكتاب والحكم والنبوة ... الآيات) الأنعــام 88 وهذا عبد الله بن سعد بن أبي السرح الـذي كـان مـن كتبة الوحي، وكان يكتب للنبي صلى الله عليه وسلم ثــم ارتد على عقبيه، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسـلم بقَّتله ولو وجـدوه متعلَّقًا بأُسِتار الكعبـة.. ثـم إنـه تـابُ ورجع إلى الإسلام عام الفتح أحضره عثمان بـن عفـان – وكان أخـاه مـن الرضـاعة - إلـى النـبي صـلي اللـه عليـه وسلم فبايعه..وقصته برواياتها المختلفة بسطها وتكلم على فوائدها شيخ الإسلام في الصارم المسلول والشاهد منها أن كونه من كتبة الوحى عنـد النـبي صـلي

[ً] فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن إبراهيم (6/202).

الله عليه وسلم لم يمنع من كفره وردته، لما أتى بسببها، وهذا سعد بن عبادة رضي الله عندما قال على رجل يظهر الإسلام لسعد بن معاذ رضي الله عنه لا تقتله ولا تستطيع أن تقتله قال أسيد بن حضير رضي الله عنه إنك منافق تجادل عن المنافقين واقره النبي صلى الله عليه وسلم على هذه الكلمة كما جاء ذلك في الصحيحين، وهذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لحاطب بن أبي بلتعه رضي الله عنه: دعني أضرب عنق هذا المنافق وفي رواية: فقد كفر فقال رسول الله على الله عليه وسلم: إنه قد شهد بدراً ، وما يدريك لعل عفرت لكم الله اطلع إلى أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم.

مع أن باب التأويلات والمبررات مفتوحة على مصراعيها لسعد بن عبادة ولحاطب ولغيرهم رضي الله عنهم إذا كانت كما يريد مشايخ ومرجئة العصر الحاضر فهم أحد المؤسسين للدولة الإسلامية في المدينة:

أ ـ فلماذا لم يقل الصحابة رضي الله عنهم كيف يسب أسيد بن حضير عالماً من علماء الصحابة ومجاهداً كبيراً فلحوم العلماء مسمومة وعادة منتقصيهم معلومة ؟. ب ـ ولماذا لم يقل الصحابة رضي الله عنهم أن ما فعله سعد بن عبادة رضي الله عنه يتضمن مصلحة كبيرة عظيمة ويدفع مفسدة كبيرة..كيف هذا ؟

ح ـ ولماذا لم يقل الصحابة رضي الله عنهم بأن هذا الرجل الذي دافع عنه رئيس لقبيلة فهو يدافع عنه دفعاً لتهييج قبيلته ضد الإسلام والمسلمين ودولـة الإسلام ويحافظ على الدعوة ويؤلف قلوب القبيلة على الدولة الاسلامية ؟.

د ـ ولماذا لم يقل الصحابة رضي الله عنهم أن هذا الرجل كان ظاهرة الإسلام يصلى ويصوم ويجاهد مع المسلمين فحاله يلتبس على المسلمين ؟.

هـ ـ ولماذاً لم يقلّ الصحابة رضي الله عنهم أن سعد بن عبادة وإن كان أخطأ إلا أن له جبالاً من الفضائل وهذه زلة عالم ولا يصح هذا القول ضد عالم له فضائل لمجرد زلة واحدة لم تتكرر ولا يصح تتبع زلات وسقطات العلماء ؟.

و ـ ولماذا لم يقل الصحابة رضي الله عنهم لعل سعد بن عبادة وإن كان أخطأ إلا أنه متأول والتأويل يمنع من التوصيف الشرعي للفعل والعقوبة ؟. ي ـ ولماذا لم يقل الصحابة رضي الله عنهم يجب على أسيد بن حضير ألا يتسرع هكذا ويلتمس له ألف عذر قبل أن يرمي مجاهداً كيبيراً قيامت دولية الإسلام على تضحياته بمثل هذا الوصف الشنيع ؟.

لم يقولوا كل هذا لم ؟.. لأنهم لم يتعلموا نظريات المصالح الظاهرة الجزئية السطحية ولم تنقلب مرآة بصيرتهم وتسود حتى يبرى الحق باطلاً والباطل حقاً والبدعة سنة والسنة بدعة والتوحيد شبركا والشبرك توحيدا والفساد مصلحة والمصلحة فسادا بل إنهم يعلمون أن التوحيد أصفى من العسل المصفى وأرق من الماء النزلال وأنقى من اللبن في الضروع وإن قطرة من الماعوالاة وشائبة من مدح الطاغوت لعلها لمصلحة الدعوة تكدر صفوه وتذهب بنقائه.

وأما مانع اللحية كما يقول البعض فليعلموا أن الناس قديماً لم يكونوا يحلقوا لحاهم إلا النزر اليسير الشاذين وكذلك كان أئمة الكفر يشتهرون بوفرة اللحى فلم تكن عائقا للحكم عليهم بالكفر كما يريد البعض في عصر العجائب هذا فلا تغركم ما تفعله دولة آل سعود فأجلهم قد اقترب والانتقام منهم قد حان والله غالب على أمره ولكن أكثر إلناس لا يعلمون!!.

وهذا دليل آخر ولكن ليس في مسألة التكفير:

سلمان وبلال وصهيب رضي الله عنهـم لمـاً قـالوا لأبـى سفيان (ألم تأخذ سيوف الله من عدو الله مأخذها)

قال أبو بكر الصديق: (أتقولون هذا لسيد قريش) فقـال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن كنت أغضـبتهم لقد أغضبت ربك).

فماذا يقول المشايخ وطلبة العلم لو قلنا للداعية الكبير والمشهور؛ إنك منافق تجادل عن الطواغيت.. أو قلنا للعالم الكبير؛ لأن كنت أغضبت المجاهدين المؤمنين أولياء الله بمدحك للطاغوت لقد أغضبت ربك..؟؟!!!!. الجواب لو قلنا ذلك (وقد قلناه) لهاجت علينا الدنيا وسارعت مدارس التخذيل والتعويق والتثبيط عن الجهاد التي حذفت عمداً ومع سبق الإصرار والترصد شريعة السيف والجلاد من ملة الملاحم برفع السيوف الحادة لتقطيع رقابنا.. 1

أ تنبيه: يجب أن يفرق في هذا الباب بين ما كان كفراً صراحاً مخرجـاً مـن الملة وبين ما ليس بكفـر مـن الاجتهـاد الخـاطئ الـذي يـؤجر صـاحبه علـى اجتهاده أو العثرات التي قد يقع بها بعض أهل العلم أو طلبته فلا ينبغـي أن يساء الأدب معهم لأجلها أو يتطاول عليهم بسببها أو يزهد بعلمهم أو ينفـر الشباب عن كتبهم بها.. خصوصاً إن كـانوا مـن أنصـار الـدين القـائمين بـه

3ـ وليس من موانع التكفير في سبب معين من أسباب الكفر كون من سيكفرون به كثر.. فدين الله لا يحابي أحداً، وقد قال تعالى: (وقال موسى إن تكفروا أنتم ومن في الأرض جميعاً فإن الله لغني حميد) وقال تعالى: (وما أكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين) وقال سبحانه: (وإن كثيرا من الناس بلقاء ربهم لكافرون) وفي الحديث الذي يرويه أبو داود وابن ماجه عن ثوبان مرفوعاً: (... ولا تقوم الساعة حتى تلحق قبائل من أمتي الأوثان) أمتي بالمشركين وحتى تعبد قبائل من أمتي الأوثان) وأخرج الحاكم وصححه عن أبي هريرة قال: تلا رسول وأخرج الحاكم وصححه عن أبي هريرة قال: تلا رسول الله طلى الله عليه وسلم: (ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجاً) قال: (ليخرجن منه أفواجاً كما دخلوا فيه أفواجاً) ويروى موقوفا على أبي هريرة رضي الله فيه أفواجاً)

وقـد ذكـر شـيخ الإسـلام ابـن تيميـة كمـا مـر أن أتبـاع مسيلمة الكذاب نحو مائة ألف أو أكثر.

4ـ وليس من موانع التكفير الخوف مما يهدد به بعضهم من قطع راتب أو الطرد من الوظيفة أو مصادرة بعض حظوظ دنياهم أو منعهم من بعض قشورها ، فهذا ليس بمانع من موانع التكفير ولا يعذر به من دفعه ذلك إلى الكفر بـرب العـالمين ، وتـول المشـركين ومظـاهرتهم على المسلمين ، ونصرة قوانين المشركين ، بل هو من تزيين الشـياطين وإمـدادهم لأوليـائهم بـالغي ، وأزّهم إلى الكفر أزّا ، إذ التخويف بمثل هـذه الأمـور ليـس مـن الإكراه في شيء وقـد قـال تعـالى: (ومـن النـاس مـن

المتبرئين من الطواغيت والمرتدين..

ففي صحيح البخاري (كتاب مناقب الأنصار) باب قول النبي صلى الله عليه وسلم (اقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم) وذكر فيه أحاديث منها حديث أنس في وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأنصار وفيه قوله: (أوصيكم بالأنصار ...) إلى قوله: (فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم) ..

فأنصار الدين الذين هم من أهل الطائفة القائمة بـدين اللـه الـذين يغنـون أعمارهم ويبذلون مهجهم في نصرة دين الله وتوحيده لهم نصيب من هــذه الوصية النبوية في كل زمان..

فلتحفظ وصيته صلى الله عليه وسلم فيهم وحذار من تسليط السفهاء وتطاول الرعاع عليهم فإن في ذلك إقرار أعين أعداء الله وأعداء هذه الدعوة المباركة.. ولا يقدم على مثل هذا عاقل أو فقيه..(انظر الرسالة الثلاثينية لأبي محمد المقدسي فك الله أسره).

يقول آمنا بالله فـإذا أوذي فـي اللـه جعـل فتنـة النـاس كعذاب الله).

وقال تعالى: (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فإنه منهم إن الله لا يهدي القوم الظالمين * فترى الندين في قلوبهم مرض يسارعون فيهم يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة فعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين * ويقول الذين أمنوا أهؤلاء الذين أقسموا بالله جهد أيمانهم إنهم لمعكم حبطت أعمالهم فأصبحوا خاسرين * يا أيها الذين أمنوا من يرتد منكم عن دينه ...

ففي هذه الآيات بيان ردة من دفعتهم الخشية المجـردة إلى تولي الكفار، والتصريح بأنهم قد حبطـت أعمـالهم، وهذا لا يكون إلا بالكفر..

فلم يعذر الله في اقتراف الكفر (كتـولي المشـركين أو قوانينهم)، بالخشية المجردة، ولم يجعل ذلك مانعـاً مـن موانع التكفير، ولم يجعله من الإكراه كما يظن كثير مـن الجهَّال..

يقول الشيخ حمد بن عتيق رحمه الله حين ذكر أحوال الناس المظهرين لموافقة الكفار فذكر فيهم من يوافقهم في الظاهر مع دعوى مخالفته لهم في الباطن وهو ليس في سلطانهم، قال! (وإنما حمله على ذلك إما طمع في رئاسة أو مال أو مشحة بوطن أو عيال أو خوف مما يحدث في المال ، فإنه في هذه الحالة يكون مرتداً ولا ينفعه كراهته لهم في الباطن.

وهو ممن قال الله فيهم:(ذلـك بـأنهم اسـتحبوا الحيـاة الدنيا على الآخرة، وإن الله لا يهدي القوم الكافرين).

وأخبر انه لـم يحملهـم علـى الكفـر الجهـل، ولا يغـض (الحق)، أو محبة الباطل، وإنمـا هـو أن لهـم حظـاً مـن حظوظ الدنيا آثروه على الدين ...

قـال: وهـذا معنـى كلام شـيخ الإسـلام محمـد بـن عبـد الوهاب رحمه الله تعالى.

وأما ما يعتقده كثير مـن النـاس عـذراً فـإنه مـن تزييـن الشيطان وتسويله، فذلك أن بعضهم إذا خـوفهم أوليـاء

[ً] سبيل النجاة والفكاك من مولاة المرتدين وأهل الإشراك (62).

الشيطان خوفاً لا حقيقة له، ظـن انـه يجـوز لـه إظهـار الموافقة للمشركين والانقياد لهم) أهـ.

ثم ذكر كلاماً لشيخ الإسلام ابن تيمية في صفة الإكراه على كلمة الكفر، وأنه لا يكون إلا بالضرب والتعذيب والقتل، لا بمجرد الكلام ولا بالتخويف بالحيلولة دونه ودون زوجته أو ماله أو أهله ...

وقد نقل السيوطي عن القاضي عياض قال¹: سئل أبـو محمـد القيروانـي الكيزانـي مـن علمـاء المالكيـة عمـن أكرهه بنو عبيد يعني (حكـام) مصـر علـى الـدخول فـي دعوتهم ، أو يقتل ؟

قال: يختار القتل، ولا يعذر أحد في هذا الأمر، كان أول دخولهم قبل أن يعرف أمرهم، وأما بعد فقد وجب الفرار فلا يعذر أحد بالخوف بعد إقامته، لأن المقام في موضع يطلب من أهله تعطيل الشرائع لا يجوز، وإنما أقام من أقام من الفقهاء على المباينة لهم، لئلا تخلو للمسلمين حدودهم، فيفتنوهم عن دينهم) أهـ.

ويصدق هذا ويدل عليه قوله تعالى: (إن الـذين توفّـاهم الملائكة ظالمي أنفسهم، قـالوا فيـم كنتـم قـالوا: كنـا مستضـعفين فـي الأرض، قـالوا: ألـم تكـن أرض اللـه واسعة فتهاجروا فيها فأولئـك مـأواهم جهنـم وسـاءت مصيرا) النساء: 97.

فإنها نزلت في أناس كانوا قد أسلموا ولكنهم قصروا في الهجرة، فبقوا في مكة بين المرتدين مشحّة أن يتركوا المساكن والأزواج والأموال والأوطان، فلما كان يوم بدر، أخرجهم المشركون في صفوفهم، فكان المسلمون إذا رموا بسهم وقع في بعضهم، فقالوا: قتلنا إخواننا، فأنزل الله تعالى هذه الآيات من سورة النساء، فلم يعذرهم تعالى بدعواهم الإستضعاف وإخراج المشركين لهم في الصف كرها، لأنهم قصروا أول مرة في الهجرة والخروج من بينهم حين كانوا في سعة حال القدرة عليه، وإنما عذركما في الآية التي بعدها المستضعفين حقاً الذين لا يتمكنون من الهجرة ولا يستطيعون حياة ولا يهتدون الحقيقي، أو لأنهم لا يستطيعون حياة ولا يهتدون الحقيقاً، والولدان ونحوهم..

[ً] مقدمة تاريخ الخلفاء (13).

فدل هذا كله على أن المكثر لسواد الكفار والمشركين المظهر موافقتهم ونصـرتهم علـى المسـلمين لا يعـذر بمجرد دعواه الخوف على الأموال والمشحة (بالتقاعــد) والمساكن ونحوها من متاع الدنيا وقشورها..

فكيف بمن أظهر نصرة الشـرك نفسـه وحمـى وحـرس قوانين الكفر وخرج مختاراً لنصرتها ونصرة أهلها علــى الموحدين ..؟؟ ثم تعذر بأمثال تلك الأعذار..

لا شك أن هؤلاء أولى بذلك وأولى..

5 ولذلك فليس من موانع التكفير أيضاً كون المرتدين وأنصارهم يتعذرون بالاستضعاف وأنهم لا حيلة لهم مع حكامهم، فالاستضعاف لـو كـان موجـوداً معتـبراً فـي حقهم فإنه لا يسوغ لهم نصرة الشرك والكفـر أو نصـرة أهله على المسـلمين، إذ لا أحـد يجـبرهم علـى ذلـك، ولا على تـولي الوظـائف الـتي فيهـا جنـس ذلـك.، بـل هـم يستميتون في الحصول عليهـا.. ويلتمسـون الشـفاعات والوساطات لنيلها والوصول إليها..

وأعجب من ذلك ما سمعته من بعض من طمس الله على بصائرهم وأعماهم عن نور الوحي، يعتذرون للحكام المعطلين لشرع الله المشرعين لقوانين الكفر المحكمين لها والممتنعين بها، بأنهم مستضعفون عند أمريكا ولا يستطيعون تحكيم الشرع بسبب ذلك..!! وكنت أسألهم: فمن ذا الذي يجبرهم على البقاء في الحكم والتشبث بكرسيه بالنواجد وأصابع الأيدي والأرجل، كيف وقد وصل أكثرهم إلى هذه الكراسي على ظهور الدبابات الأمريكية، وبكل ما يقدرون عليه من وسائل القتل والغدر والخسة، فمنهم من قتل والده، ومنه من نفاه، ومنهم من أباد قرى ومدن كاملة من أجل ذلك.. ثم يقول أولئك العميان؛ أنهم مستضعفون لأمريكا.. بل فليسموا الأشياء بأسمائها الحقيقية وليقولوا: هم أذنابها وإخوانها وأحبابها..

وعلى كل حال، فالمستضعف عموماً لا يحل له اقـتراف قول أو فعل مكفر.. وإنما يرخص له فقـط فـي مـداراة الكفار والتقية، وهي ترك الإنكار عليهم باليد واللسـان، مع بقاء كراهيتهـم وإنكـار بـاطلهم فـي القلـب، وتـرك إظهار عداوتهم مع بقاء أصلها بالقلب، دون أن يتابعهم على كفر أو يرضى به، كما في الحـديث (إلا مـن رضـي وتابع)

فالله لم يعذر المتابعين للكفار على كفرهم وشـركهم بحجة الاستضعاف، كما هو بين واضح في آيات كثيرة ...

منها قوله تعالى: (وإذ يتحاجون في النار فيقول الضعفاء للذين استكبروا إن كنا لكم تبعاً فهل انتم مغنون عنا نصيباً من النار * قال الذين استكبروا إنا كـل فيها إن الله قد حكم بين العباد *) غافر.

وقال تعالى: (ولو ترى إذ الظالمون موقوفون عند ربهم يرجع بعضهم إلى بعض القول يقول الذين استضعفوا للذين استكبروا لولا أنتم لكنا مؤمنين * قال الذين استكبروا للذين استضعفوا أنحن صددناكم عن الهدى بعد إذ جاءكم بل كنتم مجرمين * وقال الذين استضعفوا للذين استكبروا بل مكر الليل والنهار إذ تأمروننا أن نكفر بالله ونجعل له أندادا، وأسروا الندامة لما رأوا العذاب وجعلنا الأغلال في أعناق الذين كفروا هل يجزون إلا ما كانوا يعملون *) سبأ، ونحوها من الآيات..

فتأمل تخاصمهم بعد فوات الأوان وإسرارهم الندامة لما رأوا العذاب، وقولهم لساداتهم الذين قادوهم إلى الهلاك:(بـل مكـر الليـل والنهـار إذا تأمروننـا أن نكفـر بالله ونجعل له أنداداً..).

فالاستضعاف ليس عندراً في مثل هنذا، وإنما يعذر المستضعف باستضعافه، في ارتكاب بعن المحرمات؛ أو التقصير في بعن الواجبات، كنترك الهجرة إلى المسلمين والتقصير في نصرتهم ونحو ذلك مما يعجز عنه في استضعافه، ما لم يرتكب مكفراً صريحا باختياره إذ الاستضعاف شيء غير الإكراه الني تقدمت صورته والذي يمنع من تكفير من ارتكب شيئا من أسباب الكفر الظاهرة، وقلبه مطمئن بالإيمان..

ولذلك وصف الله المستضعفين من المـؤمنين بـأنهم يسعون جاهدين ويدعون الله مخلصين أن يخرجهـم مـن بيــن الكفــار، ولا يطمئنــون لواقــع الاستضــعاف، أو يتخذونه ذريعة وعذراً لبيع الدين بالدنيا.

كما هو حال من يتعذر به اليوم مـن المفتـونين.. فقـال تعالى:(.. والمستضعفين من الرجال والنساء والولـدان الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلهـا واجعل لنا من لدنك ولياً واجعل لنا من لدنك نصيرا) 75 النساء. 6ـ <u>وليس من موانع التكفير كون المرتدين وأنصارهم أو</u> غيرهم من الكفار يعتقدون أنهم مؤمنون أو أنهـم علـى حق فيما يرتكبونه من المكفرات.

فقد وصف الله تعالى كثيراً من الكفار بذلك، ولم يجعـل ذلك مانعاً من تكفيرهم..

فقـال سـبحانه..(قـل هـل ننـبئكم بالأخسـرين أعمـالا الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهــم يحسنون صنعا) الكهف: 104.

وقال تعالى:(إنهم اتخـذوا الشـياطين أوليـاء لهـم مـن دون الله ويحسبون أنهم مهتدون) الأعراف: 30.

وهكذا شأن أكثر الكفار في كل زمان، ففرعون طاغوت مصر كان يقول لقومه:(ما أريكم إلا ما أرى وما أهديكم إلا سبيل الرشاد). وقال تعالى عن غياره:(وإذا قيال لهم لا تفسدوا في الأرض قالوا إنما نحن مصلحون).

وهكذا الكفار في كـل زمـان، وحـتى اليهـود والنصـارى يعتقدون أنهم مهتدون وأنهم هـم المؤمنـون وأصـحاب الجنة الفائزون.

كما قال تعالى:(وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه..) وقال سبحانه:(وقالوا لـن يـدخل الجنـة إلا من كان هوداً أو نصارى) وهكذا سائر الكفار..

ومعلوم أن ذلك ليس بنافعهم عنـد اللـه ولا وهـو بمـانع من تكفيرهم في الدنيا..

وعلى كل حال، فتقييد التكفير بالاعتقاد هو مذهب غلاة المرجئة الذين يرون الإيمان اعتقاد القلب وحـده فقـط ومن ثم فلا يكون الكفر في مذهبهم إلا بالاعتقاد..

أضف إلى هذا أن الاعتقاد أمر مغيب في القلب غير ظاهر ولا يمكن ضبطه ما دام كذلك.. ولـذلك لـم يعتبره الشارع كمانع من موانع التكفير في أحكام الدنيا إذ مـن المقرر أن تعريف المانع هو: (انه وصف وجودي ظـاهر منضبط يمنع ثبوت الحكم) فما لـم يكـن كـذلك، فليـس بمـانع مـن موانـع التكفيـر ولا دخـل لنـا بـه فـي أحكـام الدنيا..

7 وليس من موانع التكفير، كون من كفر بسبب من أسباب الكفر أو ناقض من نواقض الإسلام بلتزم بعض شرائع الإسلام كالصلاة أو الإقرار بالشهادتين أو نحوهما...

فهذا لا يمنع من تكفيره لأنه لم يكفر من جهة الامتناع عن شيء من الشرائع المذكورة.. وإنما كفر بسبب أخر غير ذلك..

وقد ذكر الله تعالى في كتابه أن للمشركين أعمالاً، وأن بعضهم عنده مـن شـعب الإيمـان أشـياء لـم تنفـي عنـه الشـرك كمـا قـال:(ومـا يـؤمن أكـثرهم بـالله إلا وهـم مشركون)

وبيـن فـي موضـع آخـر أن الشـرك محبـط لجميـع تلـك الأعمال فقال تعالى:(ولو أشركوا لحبط عنهم ما كانوا يعملون).

ومعلوم أن الإنسان يدخل الإسلام بالإقرار بالشهادتين ثـم لا يسـتمر إسـلامه ولا تـدوم عصـمته إلا بالمحافظـة على مجموع شعب هي أصل الإيمان.. بينما يحبـط ذلـك كله بسبب واحد من أسباب الكفر.

ومن الأدلة الواضحة على أن هذا الأمر ليس من الأعــذار المقبولة عند الله تعالى ولا هو من موانع التكفير،.قوله تعالى:(ولئن سألتهم ليقـولن إنمـا كنـا نخـوض ونلعـب قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون لا تعتذروا قــد كفرتم بعد إيمانكم) التوبة 65-66.

فإنها نزلت في شأن أناس كانوا من المصلين المقرين بالشهادتين قد خرجوا مع النبي صلى الله عليه وسلم مجاهدين في غزوة هي من أشهر وأعسر غزوات المسلمين. ثم لما قالوا ما قالوا من أسباب الكفر وهو الاستهزاء بالنبي وأصحابه من حملة القرآن؛ كفرهم الله بهذا السبب، ولم يمنع من تكفيرهم إقراراهم بالشهادتين ولا الصلاة ولا الجهاد ولا غيره من شعب الإيمان التي كانت عندهم..

وعلى هذا فلو نطق المرتد الذي كفر بسبب نصرته للشرك والمشركين للشهادتين حال قتاله، لم يعصم ذلك دمه ولم يمنع من قتله لأنه لم يكفر بالامتناع عن الإقرار بها كي يقاتل عليها، وحتى يكون حكمه حكم من قتله أسامة بن زيد لما قالها.. بل هو يقولها ويقر بها ليل نهار، وربما كان من المصلين، فليس هذا سبب كفره الذي قوتل عليه، و إنما سبب كفره الذي قوتل عليه، و إنما سبب كفره الذي قوتل عليه هو تولي ونصرة القوانين وأهلها على الموحدين، فلا يصير مسلماً حتى ينخلع ويبرأ من هذا السبب

ويتوب منه، فبذلك يرجع إلى الإسلام، إذ هـذا هـو البـاب الذي خرج منه، فمنه يرجع ما دام مقراً بسائر الأبواب..

وهذا أمر واضح معلوم من سيرة الصحابة مع المرتدين بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم فإنهم كانوا أصنافاً، (قوم ارتدوا عن الدين بالكلية، وقوم ارتدوا عن بعضه، فقالوا: نصلي ولا نزكي، وقوم ارتدوا عن إخلاص الدين الذي جاء به محمد صلى الله عليه وسلم، فآمنوا مع محمد بقوم من النبيين الكذابين كمسيلمة الكذاب وطليحة الأسدي وغيرهما) فجاهدهم الصديق رضي الله عنه وسار فيهم سيرته في المرتدين، فمن كان منهم يصلي ويقر بالشهادتين وارتد بمنع الزكاة قاتله حتى أداها.. ومن كانت ردته بالإيمان بمسيلمة، قاتله على البراءة من مسيلمة والكفر بنبوته.. وهكذا..

ولما أشكل ذلك بادي الرأي على الفاروق وسأله: كيف تقاتل الناس وقد قبال النبي صبلى الله عليه وسلم: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ... الحديث) قبال لم أبو بكر: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة ...) فهذا يوضح أن ممن قاتلهم أبو بكر في حروب الردة من كان يصلي ويشهد الشهادتين.. وإنما ارتد من أبواب أخرى فقوتل عليها..

8ـ <u>وليس من موانع التكفير كون من ارتكب سبباً مـن</u> أسباب الكفر الواضح المستبين مضللاً بتلـبيس الأحبـار والرهبان أو السادة والحكام.. أو غيرهم..

فمانع الجهل يعتبر في الأمور الخفيـة والمشـكلة الـتي تحتاج إلى تعريف وبيان، فلا بد قبـل التكفيـر فيهـا مـن إقامة الحجة..

لكن هذا لا يجب في أمور هي أظهر من الشمس في رابعة النهار، كهدم أصل التوحيد أو مقارفة ما يناقضه من الكفر البواح والشرك الصراح الـذي لا يخفى على صبيان المسلمين، بل إن اليهود والنصاري يعرفون أنه مناقض لما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم..

وحديث عدي بن حاتم واضح وصريح في عدم إعذار اليهود والنصارى بإضلال أحبارهم ورهبانهم لهم، في صرف التشريع الذي هو عبادة إلى غير الله تعالى.. مع أنهم لم يكونوا يعرفون أن الطاعة في ذلك عبادة كما صرح بذلك عدي، وكفر اليهود والنصارى أكثره كفر تقليـد ولـذلك قـال تعـالى فيهـم:(اتخـذوا أحبـارهم ورهبانهم أربابا من دون اللهالآيات).

عقد الإمام محمد بن عبد الوهاب لذلك باباً مستقلا في كتاب التوحيد فقال رحمه الله تعالى:باب من أطاع العلماء والأمراء في تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرم الله فقد اتخذهم أرباباً من دون الله وقال ابن عباس: يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء، أقول:لكم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقولون: قال أبو بكر وعمر ؟ وقال الإمام أحمد: عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته يذهبون إلى رأي سفيان، والله تعالى يقول(فَلْيَحْذَر الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أُمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ لِقُولِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمُ) النور:63 أتدري ما الفتنة الفتنة الفتنة الشرك لعله إذا رد بعض قوله أن يقع في قلبه شئ من الزيغ فيهلك.

وعن عدي بن حاتم: أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ هذه الآية (اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُواْ إِلاَّ لِيَعْبُدُواْ إِلَهًا وَاحِدًا لاَّ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ) التوبة 31 فقلت: له إنا لسنا نعبدهم قال: أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه ويحلون ما حرم الله فتحلونه فقلت: بلى قال: تلك عبادتهم ". رواه أحمد والترمذي وحسنه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله¹! (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا حيث أطاعوهم في تحليل ما حرم الله وتحريم ما أحل الله يكون على وجهين أحدهما؛ أن يعلموا أنهم بدلوا دين الله فيتبعونهم على التبديل فيعتقدون تحليل ما حرم الله وتحريم ما أحل الله إتباعا لرؤسائهم مع علمهم أنهم خالفوا دين الرسل فهذا كفر وقد جعله الله ورسوله شركا وان لم يكونوا يصلون لهم علمه أنه خلاف الدين واعتقد ما قاله ذلك دون ما قاله علمه أنه خلاف الدين واعتقد ما قاله ذلك دون ما قاله الله ورسوله مشركا مثل هؤلاء ، والثاني؛ أن يكون اعتقادهم وإيمانهم بتحليل الحلال وتحريم الحرام ثابتا العنهم أطاعوهم في معصية الله كما يفعل المسلم ما يفعله من المعاصي التي يعتقد أنها معاص فهؤلاء لهم حكم أمثالهم من أهل الذنوب كما ثبت في الصحيح عن النبى أنه قال إنما الطاعة في المعروف وقال على

¹ مجموع الفتاوى (7 / 70).

المسلم السمع والطاعة فيما أحب أو كره ما لم يؤمر بمعصية).

وقال أيضاً 1: (وقد قال عدى بن حاتم للنبي صلى الله علَّيه وسلم:(ما عبدوهم قال أحلوا لهم الحرام فأطاعوهم وحرموا عليهم الحلال فأطاعوهم فكانت تلك عبادتهم إياهم). قال تعالى: (أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله) وقالٌ تعالىً:(ويومُ يعض الظالم على يديه يقول يا ليتني اتخذت مع الرسول سبيلا *يا ويلتي ليتني لم اتَخذ فلانا خَليلا *لقد أَضلنَي عن الذكر بُعد إذ جاءني وكان الشيطان للإنسان خذولًا) فالرسول وحبت طاعته لأنه من بطع الرسول فقد أطاع الله فالحلال ما حلله والحرام ما حرمه والدين ما شرعه ومن سوى الرسول من العلماء والمشايخ والأمراء والملوك إنما تجب طاعتهم إذا كأنت طاعتهم طأعة الله وهم إذا أمر الله ورسوله بطاعتهم فطاعتهم داخلة في طاعة الرسول قال تعالى:﴿ يَا أَيُهَا الَّذِينِ آمِنُوا أَطَيْعُوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم) فلم يقل وأطبعوا الرسول وأطبعوا أولى الأمر منكم بل جعل طًاعة أُولِي الأمر داّخلة في طاعة الرسول وطاعة الرسولَ طاعة لله وأعاد الْفعل في طَاعَة الرَّسول دون طاعة أولى الأمر فإنه من يطع الرسول فقد أطاع الله).

وقال أيضاً 2: (وفي حديث عدى بن حاتم وهو حديث حسن طويل رواه أحمد والترمذي وغيرهما وكان قد قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو نصراني فسمعه يقرأ هذه الآية قال فقلت له أناً لسنا نعبدهم قال أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه ويحلون ماً حرم الله فتجلونه قال فقلت بلى قال فتلك عبادتهم وكُذلك قال أبو البختري أما إنهم لم يصلوا لهم ولو أمروهم أن يعبدوهم من دون الله ما أطاعوهم ولكن أمروهم فحعلوا حلال الله حرامه وحرامه حلاله فأطاعوهم فكانت تلك الربوبية وقال الربيع بن أنس قلت لأبي العالية كيف كانت تلك الربوبية في بني إسرائيل قال كانت الريوبية أنهم وحدوا في كتاب الله مًا أُمروا به ونهوا عنه فقالوا لن نسبق أحبارنا بشيء فما أمرونا به أئتمرنا وما نهونا عنه انتهينا لقولهم فاستنصحوا الرجال ونبذوا كتاب الله وراء ظهورهم فقد بين النبي أن عبادتهم إياهم كانت في تحليل الحرام

¹ مجموع الفتاوى (7 / 67).

² مجموع الفتاوى (10 /266).

وتحريم الحلال لا أنهم صلوا لهم وصاموا لهم ودعوهم من دون الله فهذه عبادة للرجال وتلك عبادة للأموال وقد بينها النبي وقد ذكر الله أن ذلك شرك بقوله لا اله إلا هو سبحانه عما يشركون).

وقال أيضاً : (والإنسان متى حلل الحرام المجمع عليه أو حرم الحلال المجمع عليه أو بدل الشرع المجمع عليه كان كافرا مرتدا باتفاق الفقهاء).

وقال أيضاً رحمه الله²: (وكل ما نُهِي عنه فهو زيغ وانحراف عن الإستقامة ووضع للشيء في غير موضعه فهو ظلم ولهذا جمع بينهما سبحانه في قوله:(قل أمر ربي بالقسط وأقيموا وجوهكم عند كل مسجد وادعوه مخلصين له الدين) فهذه الآية في سورة الأعراف المشتملة على أصول الدين والإعتصام بالكتاب وذم الذين شرعوا من الدين ما لم يأذن به الله كالشرك وتحريم الطيبات أو خالفوا ما شرعه الله من أمور دينهم كإبليس ومخالفي الرسل من قوم نوح إلى قوم فرعون والذين بدلوا الكتاب من أهل الكتاب فاشتملت السورة على ذم من أتى بدين باطل ككفار العرب ومن خالفً الدين الحق كله كالكفار بالأنبياء أو بعضه ككفار أهل الكتاب وقد جمع سبحانه في هذه السورة وفي الأنعام وفي غيرهما ذنوب المشركين في نوعين أحدهما أمر بما لم يأمر به كالشرك ونهى عما لم ينه الله عنه كتحريم الطيبات فالأول شرع من الدين ما لم يأذن به الله والثاني تحريم لما لم يحرمه الله وكذلك في الحديث الصحيح حديث عياض بن حمار عن النبي عن الله تعالى إنى خلقت عبادي حنفاء فاحتالتهم الشباطين فحرمت عليهم ما أحللت لهم وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطانا ولهذا كان ابتداع العبادات الباطلة من الشرك ونحوه هو الغالب على النصاري ومن ضاهاهم من منحرفة المتعبدة والمتصوفة وابتداع التحريمات الباطلة هو الغالب على اليهود ومن ضاهاهم من منحرفة المتفقهة بل أصل دين اليهود فيه آصار وأغلالً من التحريمات ولهذا قال لهم المسيح ولأحل لكم بعض الذي حرم عليكم.. كما أن الشرك بالله ظلم عظيم فإن الإشراك في هذه الأمة أخفي من دبيب النمل دع جليله وهو شرك في العبادة والتأله وشرك في الطاعة والانقياد وشرك في الإيمان والقبول فالغالية من

¹ مجموع الفتاوى (3 / 267).

² مجموع الفتاو[َ]ى (1 / 97 ـ 98).

النصارى والرافضة وضلال الصوفية والفقراء والعامة يشركون بدعاء غير الله تارة وبنوع من عبادته أخرى وبهما جميعا تارة ومن أشرك هذا الشرك أشرك في الطاعة كثير من المتفقهة وأجناد الملوك وأتباع القضاة والعامة المتبعة لهؤلاء يشركون شرك الطاعة وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لعدى بن حاتم لما قرأ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله والمسيح بن مريم فقال يا رسول الله ما عبدوهم وقال ما عبدوهم ولكن أحلوا لهم الحرام فأطاعوهم وحرموا عليهم الحلال فأطاعوهم وتجد أحد المنحرفين يجعل عليهم الحلال فأطاعوهم فتجد أحد المنحرفين يجعل عليهم الدين ما شرعه إما دينا وإما دنيا وإما دنيا ودينا).

وكذلك كفر أكثر الكفار.. قال تعالى:(وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول. قالوا حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا أولو كان آباؤهم لا يعلمون شيئا ولا يهتدون) المائدة

وفي الحديث الذي يرويه البخاري في صحيحه يقول النبي صلى الله عليه وسلم في عذاب القبر: (وأما الكافر أو المنافق فيقول: لا أدري، كنت أقول ما يقول الناس، فيقال: لا دريت ولا تليت، ثم يضرب بمطرقة من حديد ضربة بين أذنيه الحديث).

هذا وقد بين الله في كتابه أن الضعفاء والمقلدين يتبرؤون يوم القيامة من ساداتهم الذين كانوا سببا في إضلالهم، وأن ذلك ليس بعذر لهم ينجيهم، ولا هو بمانع من موانع التكفير..

فمن ذلك قوله تعالى: (وبرزوا لله جميعا، فقال الضعفاء للذين استكبروا إنا كنا لكم تبعا فهل أنتم مغنون عنا من عذاب الله من شيء، قالوا لو هدانا الله لهديناكم سواء علينا أجزعنا أم صبرنا مالنا من محيص) إبراهيم

وقال تعالى:(إن الله لعن الكافرين وأعد لهم سعيرا * خالدين فيها أبدا لا يجدون وليا ولا نصيرا * يـوم تقلـب وجوههم في النار يقولون يـا ليتنـا أطعنـا اللـه وأطعنـا الرسولا * وقالوا ربنا إنا أطعنا سادتنا وكبراءنا فأضلونا السبيلا *ربنـا آتهـم ضعفين مـن العـذاب والعنهـم لعنـا كبيرا) الأحزاب،

والآيات في هذا المعنى كثيرة ...

هذا وقد ذكر العلامة ابن القيم في كتابه (طريق الهجرتين) في سياق ذكره لمراتب المكلفين (الطبقة السابعة عشر) وهم: (طبقة المقلدين وجهال الكفرة وأتباعهم وحميرهم الذين معهم تبعا لهم يقولون: إنا وجدنا أباءنا على أمة، وإنا على أسوة بهم)

قال: (وقد اتفقت الأمة على أن هذه الطبقة كفار وإن كانوا جهالا مقلدين لرؤسائهم وأئمتهم إلا ما يحكى عن بعض أهل البدع أنه لم يحكم لهؤلاء بالنار، وجعلهم بمنزلة من لم تبلغه الدعوة، وهذا مذهب لم يقل به أحد من أئمة المسلمين لا الصحابة ولا التابعين ولا من بعدهم، وإنما يعرف عن بعض أهل الكلام المحدث في الإسلام، وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (إن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة) أخرجه ليس بمسلم، وهو عاقل مكلف، والعاقل المكلف، لا يخرج عن الإسلام أو الكفر) إلى قوله: (والإسلام فو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له، والإيمان بالله وبرسوله وإتباعه فيما جاء به، فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم، وإن لم يكن كافرا معاندا فهو كافر جاهل.

فغاية هذه الطبقة أنهم كفار جهال غير معاندين وعــدم عنادهم لا يخرجهم عن كونهم كفارا ...)

ثم ساق الآيات الـتي تـذكر عـذاب المقلـدين المتـابعين غيرهـم علـى الكفـر، وأن التـابع والمتبـوع فـي النـار جميعـا، نحـو قـوله تعـالى: (وإذ يتحـاجون فـي النـار فيقول الضعفاء للذين استكبروا إنا كنـا لكـم تبعـا فهـل أنتم مغنون عنا نصيبا من النار، قال الذين استكبروا إنـا كل فيها إن الله قد حكم بين العباد) غافر: 48.

ثم قال: (فهذا إخبار من الله وتحذير بأن المتبوعين والتابعين، اشتركوا في العذاب ولم يغن عنهم تقليدهم شيئا، وأصرح من هذا قوله تعالى:(إذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا ورأوا العذاب وتقطعت بهم الأسباب وقال الذين اتبعوا لو أن لنا كرة فنتبرأ منهم كما تبرؤوا منا) البقرة: 166-167...)أهـ.

9 <u>وليس من موانع التكفير باتفاق أهل العلم؛ قـول</u> <u>الكفر على سبيل الهزل واللعب واللهو والمزاح</u>، ودليله قوله تعالى:(ولئـن سـألتهم ليقـولن إنمـا كنـا نخـوض ونلعب، قل أبـالله وآيـاته ورسـوله كنتـم تسـتهزءون لا

تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم).. فلم يعذرهم الله تعالى بهذا العذر، مع أنهم كانوا خارجين في غزوة العسرة للقتال مع النبي صلى الله عليه وسلم، وقالوا تلك الكلمات على سبيل الهزل وشغل الوقت في السفر، (حديث الركب نقطع به الطريق) كما جاء في أسباب النزول..

يقول أبو بكر ابن العربـي رحمـه اللـه¹:(الهـزل بـالكفر كفر ، لا خلاف فيه بين الأمة ، فـإن التحقيـق أخـو العلـم والحق ، والهزل أخو الجهل والباطل) أهـ.

ويقول ابن الجوزي رحمه الله²:(الجد واللعب في إظهار كلمة الكفر سواء) أهـ.

ويقول النووي رحمه الله³:(والأفعال الموجبـة للكفـر، هي التي تصدر عن عمد واستهزاء بالدين صريح) أهـ.

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية عند قوله تعالى: (لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم)4: (لم يقل الله تعالى قد كذبتم في قولكم (إنما كنا نخوض ونلعب) فلم يكذبهم في هذا العذر كما كذبهم في سائر ما أظهروه من العذر الذي يوجب براءتهم من الكفر لو كانوا صادقين ، بل بين أنهم كفروا بعد إيمانهم بهذا الخوض واللعب) أهـ.

أي أنه كفرهم سبحانه وتعالى رغم عذرهم المذكور الذي أدلوا به، ولم يكذبهم بوجوده سبحانه، بـل أنكـر اعتباره، فدل علـى عـدم اعتبـار هـذا العـذر مـن موانـع التكفير.

وقال ابن القيم في إعلام الموقعين بعد كلام له تقدم في اشتراط القصد لصحة الأحكام، قال بعد أن ذكر خبر الذي قال لما وجد راحلته، بعد أن أضلها ً: ((أللهم أنت عبدي وأنا ربك) أخطأ من شدة الفرح؛ (ولم يكفر بذلك وإن أتى بصريح الكفر، لكونه لم يرده، والمكره على كلمة الكفر أتى بصريح كلمته ولم يكفر لعدم ارادته، بخلاف المستهزئ والهازل، فإنه يلزمه الطلاق والكفر، وإن كان هازلاً لأنه قاصد للتكلم باللفظ، وهزله لا يكون

[ً] أحكام القرآن (2/964) وانظر القرطبي (8/197).

² زاد المسير (3/465).

³روضة الطالبين (10/64).

⁴ الصارم المسلول (517).

⁵ إعلام الموقعين (3/76).

عذراً له بخلاف المكره والمخطئ والناسي فإنه معذور مأمور بما يقوله أو مأذون له فيه، والهازل غير مأذون له في الهزل بكلمة الكفر والعقود، فهو متكلم باللفظ مريد له، ولم يصرفه عن معناه إكراه ولا خطأ ولا نسيان ولا جهل، والهزل لم يجعله الله ورسوله عذراً صارفاً، بل صاحبه أحق بالعقوبة، ألا تبرى أن الله تعالى عذر المكره في تكلمه بكلمة الكفر إذا كان قلبه مطمئناً بالإيمان، ولم يعذر الهازل بل قال تعالى: (ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب ، قل أبالله وأياته ورسوله كنتم تستهزءون لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم) أه.

ويقول ابن نجيم الحنف ي رحمه الله¹: (إن من تكلم بكلمة الكفر هازلاً، أو لاعباً كفر عند الكل، ولا اعتبار باعتقاده) أهـ.

10 وليس من موانع التكفير المعتبرة كون المكفرين لا يقدرون على ترتيب آثار الكفر على من كفروه..كإقامة حد البردة أو تغيير الحاكم الكافر ونحوه.. فهذه شبه يطنطن بها مرجئة العصر..(كما طنطن بها بعيض كبار مرجئة العصر) وقد تعلق بـذلك وقلـدهم بـه سـفهاؤهم وجهالهم، وهي من سفسـطتهم وجـدالهم بالباطـل، إذ لو التزموا ذلك لأبطلوا به جميع الأحكام الشرعية..

إذ يلزمهم ما دمنا عاجزين عن إقامة حد الزنا، على من ثبت عليه الزنـا بالبينـة أو الاعـتراف أو نحـوه أنـه ليـس بزانٍ، وليبحث له عن أخرى !!

وما دمنا عاجزين عن إقامة حد القتل على القاتـل فـإنه ليس بقاتل، ومن ثم فلا دية عليه ولا كفارة ولا توبة.. !! وما دمنا عاجزين عن إقامة حد القطع علـى السـارق فلا يحل لنا أن نسميه سارقاً، إذ ما الفائـدة مـن ذلـك ــ كمـا يقولون ــ؟! فلنسـمه إذن أمينـاً ولنسـلطه علـى أمـوال الناس !!

وما دمنا غير قادرين على تغيير المنكـرات الظـاهرة، فلا يحل لنا أن نعرّف بها أو نحذر منها أو نسميها منكراً، ومـا لم تكن منكراً فهي حتماً معروف.. وهكذا ...

وفي هذا من الباطل مـا يلـزم منـه فتـح أبـواب الفسـاد والإلحاد، وتسويغه وتهوينه على العباد..

البحر الرايق شرح كنز الدقائق (5/134).

والحق والصواب في هذا هو ما أمرنا الله تعالى بـه فـي محكم كتابه بقوله:(فاتقوا اللـه مـا اسـتطعتم) وقـال تعالى عن شعيب: (إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت..)

ومنه وضع الفقهاء قاعدتهم الفقهية المعروفة في أن الميسور لا يسقط بالمعسور) فإذا عجز المسلمون في وقت من الأوقات عن الخروج على الحاكم الكافر وتغييره، فلا يعني هذا أن يتركوا تكفيره، بل هذا حكم شرعي يستطيعونه فيجب عليهم أن يتقوا الله فيه، وفي غيره مما هو من آثار تكفير الحكام ويستطيعونه، فيجتنبوا نصرته وتوليه والتحاكم إلى أحكامه الكفرية، ولا يولونه أمر دينهم، ولا يجعلون له عليهم سبيلا، ما استطاعوا إلى ذلك سبيلا، ولا يدخلوا في بيعته أو يقاتلوا تحت رايته، أو يعينوه على باطله أو يظاهروه على مسلم، إلى غير ذلك مما يملكون فعله ويقدرون على مسلم، إلى غير ذلك مما يملكون فعله ويقدرون عليه، وأيضاً فإن معرفة كفر الحاكم، مدعاة إلى العمل الجاد والإعداد الذي يمكن في يوم من الأيام من تغيره،

بخلاف من كان الحاكم عنده مسلماً، فإنه لن يرفع بذلك رأساً، ولن يفكر يوماً ما بالإعداد الجاد لتغييـره كمـا هـو واقع مرجئة العصر في هذا الزمان..

فاختلاف الحكم على الحاكم عند كل فريق؛ هو الفرقان والميـزان الـذي يـزن سـلوك كـل فريـق ويميـز تـوجهه وصـبغته، مـا بيـن موحـد كـافر بالطـاغوت معـادٍ لـه، أو مجتنب على أقل الأحوال..

وما بين مبايع له مناصر، أو مجادل عن باطله مهون مـن كفرياته.. وواقعنا وواقع خصوم هذه الدعوة أكبر شاهد على هذا.. فليتدبر المنصف أحوال الموحدين وسلوكهم ودعوتهم ومنهاجهم في واقع اليوم..

ثم لينظر في واقع الخوالف الـذين نـاموا فـي أحضـان الطـواغيت ورضـعوا مـن ألبـانهم، وسـلطوا السـنتهم وأقلامهم على كل من خرج عليهـم أو نـازعهم، بلسـانه أو سنانه..

11 وليس من موانع التكفير المعتبرة؛ سوء تربية المقترف للكفر، كما زعمه بعض من يقتدي بهم ويشار إليه بالبنان في موانع تكفير ساب الرب أو الدين أو الرسول، فإن أكثر الكفار والمشركين قد كفروا ونشأوا في الشرك لسوء التربية والتنشئة كما اخبر

بذلك الصادق المصدوق فقال صلى الله عليه وسلم: (يولد المولود على الفطرة فأبواه يهودانه أو يمجسانه أو يشركانه) رواه مسلم وغيره، فلم يمنع ذلك من تكفيرهم،

12. وليس من موانع التكفير أيضاً، اقتراف شيء من أسباب الكفر الظاهرة الصريحة، بحجة الاستحسان أو الاستصلاح أو ما يسمونه بمصلحة الدعوة..!! فليس ثم مصلحة معتبرة في الشرك أو الكفر، لأنه أعظم ذنب عصى الله به في الوجود، ولذلك قال تعالى: (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) وقد سئل النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه البخاري ومسلم؛ أي الذنب أعظم ؟ فقال: (أن تجعل لله ندا وهو خلقك)..

فهو أعظم المفاسد في الوجود على الإطلاق، ولذلك كان محبطا لسائر الأعمال قال تعالى: (ولقد أوجي إليك وإلى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين)، وكل مصلحة مزعومة أو مدعاة في الشرك أو الكفر فهي مصلحة باطلة ملغاة شرعا، لم يجعل الشارع لها اعتبارا..

نعم قد يكون في الشرك مصالح دنيوية وشهوانية لبعض الناس، يغطونها بمصلحة الدين، والدين منها براء..

فالله قد بعث كافة رسله وأنزل جميع كتبه كما هو معلوم لإبطال الشرك وهدم الكفر.. ومن ثم إخلاص العبادة لله وحده.. وهو سبحانه طيب لا يقبل إلا طيبا.. والمقاصد الشرعية المطهرة، لا يجوز شرعا أن يتوصل إلى تحقيقها إلا بوسائل شرعية مطهرة صحيحة، تماما كما لا تزال النجاسة ويتطهر منها بنجاسة أخرى، وكما لا يستنجى من البول بالبول.. فلسنا ميكافيليين أتبرر الغاية عندنا الوسيلة .. حتى نختار ما نشتهي من طريقا واحدا موصلا إليه وإلى جنته ومرضاته ونصرة طريقا واحدا موصلا إليه وإلى جنته ومرضاته ونصرة دينه وتحقيق سعادة الدارين؛ ألا وهو الطريق الشرعي التي بعث بها رسوله صلى الله عليه وسلم، وهذا من الله معاني شهادة أن محمدا رسول الله. وقد بين الله

نسبة إلى نقولا ميكافيلي صاحب كتاب الأميار الذي أودع فيه خلاصة تجاربه بين الأمراء ودون فيه نصائحه التي تضمن لهم حفظ عروشهم، وأشهرها (الغاية تبرر الوسيلة).

ضلال سعي من يستصلحون الكفر، وخسارة من يستحسنون صنعته، فقال: (قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا * اللذين ضل سعيهم في الحياة اللذين وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا * أولئك اللذين كفروا بآيات ربهم ولقائه فحبطت أعمالهم فلا نقيم لهم يلوم القيامة وزنا) الكهف.

ورحـم اللـه السـلف الـذين كـانوا يسـمون مثـل هـذه الإستصـلاحات الـتي يلصـقها أهلهـا بالـدين: (خديعـة إبليس)، يطلقون ذلك على مـن داهـن الأمـراء وتقـرب إليهم في أزمنة الخلافة والفتوحات..

كما قال سفيان الثوري رحمه الله لبعض من يناصحه: (إياك والأمراء أن تدنو منهم أو تخالطهم في شيء من الأشياء، وإياك ويقال لـك لتشـفع عـن مظلـوم أو تـرد مظلمه، فـإن ذلـك خديعـة إبليـس، وإنمـا اتخـذها فجـار القراء سلما ...) أهـ.¹

فتأمل إبطاله استصلاح واستحسان بعض الفقهاء الدخول على الأمراء والدنو منهم بحجة تخفيف الظلم ودرء الفساد..!! ويسمي ذلك (خديعة إبليس)، وفي أي وقت يقول ذلك.. في أوائل خلافة بني العباس قبل المعتصم وقبل المأمون ونحوهم ممن أظهروا بدعهم وامتحنوا الناس.. وكانت عزة الخلافة وهيبتها قائمة، وفتوحات المسلمين وجحافلهم تدك حصون الكفر شرقا وغريا..

فكيف بـه رحمـه اللـه لـو رأى خوالـف زماننـا الـذين لـم يتقربوا إلى الطواغيت والمرتدين وحسـب.. بـل دخلـوا في دينهم وأقسموا علـى احـترام دسـاتيرهم الشـركية وشاركوا فـي تشـريع قـوانينهم الكفريـة وصـاروا لهـم جندا محضرين وأنصارا مخلصين.. ؟؟

ثـم لا يسـتحيون مـن أن يلصـقوا ذلـك الكفـر البـواح والشرك الصراح كله بالـدين.. فيقولـون: هـي مصـلحة الـدعوة ونصـرة الـدين !! بـل هـي مصـلحة القـروش والكروش.. ورحم الله سـفيان إذ يقـول: (إنـي لألقـى الرجل أبغضه، فيقـول لـي: كيـف أصـبحت ؟ فيليـن لـه قلبي، فكيف بمن أكل ثريدهم، ووطيــ، بسـاطهم ؟؟)

² تذكرة الموضوعات (25).

[ً] انظر رسالة (القول النفيس في التحذير من خديعة إبليس) لأبي محمد المقدسي فك الله أسره.

أقوال بعض العلماء

سئل شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله عن عسكر التتار وحكم جهادهم فأجاب إلى فهؤلاء القوم المسؤول عنهم عسكرهم مشتمل على قوم كفار من النصارى والمشركين، وعلى قوم منتسبين إلى الإسلام وهم جمهور العسكر ينطقون بالشهادتين إذا طُلبت منهم، ويعظمون الرسول، وليس فيهم من يُصلي إلا قليل جداً، وصوم رمضان أكثر فيهم من الصلاة، والمسلم عندهم أعظم من غيره، وللصالحين من المسلمين عندهم قدر، وعندهم من الإسلام بعضه، وهم متفاوتون فيه، لكن الذي عليه عامتهم والذي يُقاتلون متضمن ليحبون الإسلام ولا يُقاتلون من تركه، بل من قاتل على يوجبون الإسلام ولا يُقاتلون من تركه، بل من قاتل على دولة المغول عظموه وتركوه وإن كان كافراً عدواً لله ورسوله، وكل من خرج عن دولة المغول أو عليها استحلوا قتاله وإن كان من خيار المسلمين.

فلا يُجاهدون الكفار ولا يُلزمون أهل الكتاب بالجزية والصغار، ولا ينهون أحداً من عسكرهم أن يعبد ما شاء من شمس أو قمر أو غير ذلك، بل الظاهر من سيرتهم أن المسلم عندهم بمنزلة العدل أو الرجل الصالح، والكافر عندهم بمنزلة الفاسق في المسلمين..!

وكذلك عامتهم لا يحرمون دماء المسلمين وأموالهم إلا أن ينهاهم عنها سلطانهم؛ أي لا يلتزمون تركها، وإذا نهاهم عنها أو عن غيرها أطاعوه لكونه سلطاناً لا بمجرد السين، وعامتهم لا يلتزمون الواجبات، ولا يلتزمون الحكم بينهم بحكم الله، بل يحكمون بأوضاع لهم توافق الإسلام تارةً وتخالف أخرى..!

وقتال هذا الضرب واجب بإجماع المسلمين، وما يشك في ذلك من عرف دين الإسلام وعرف حقيقة أمرهم، فإن هذا السلم الذي هم عليه ودين الإسلام لا يجتمعان أبداً ا-هـ.

¹ مجموع الفتاوى (28/530).

وقال أيضاً رحمه الله¹: (كل من قفز إليهم ـ يعني إلى التتار ـ من أمراء العسكر وغير الأمراء فحكمه حكمهم، وفيهم من الردة عن شرائع الإسلام بقدر ما ارتد عنه من شرائع الإسلام، وإذا كان السلف قد سموا مانعي الزكاة مرتدين مع كونهم يصومون ويصلون ولم يكونوا يقاتلون جماعة المسلمين، فكيف بمن صار مع أعداء الله ورسوله قاتلاً للمسلمين ؟).

وقال رحمه الله¹؛ من حالف شخصاً على أن يوالي من والاه ويُعادي من عاداه كان من جنس التتر المجاهدين في سبيل الشيطان، ومثل هذا ليس من المجاهدين في سبيل الله تعالى، ولا من جند المسلمين، ولا يجوز أن يكون هؤلاء من عسكر المسلمين، بل هؤلاء من عسكر الشيطان ا-هـ .

قال أبو محمد المقدسي فك الله أسره أن أبيه إلى الأصل في جيوش الطواغيت وأنصارهم أن قاعدة (الأصل في جيوش الطواغيت وأنصارهم الكفر) لا غبار عليها إفإن القاعدة عندنا (أن الأصل فيهم الكفر) حتى يظهر لنا خلاف ذلك ، إذ أن هذا التأصيل قائم على النص ودلالة الظاهر لا على مجرد التبعية للدار ، فإن الظاهر في جيوش الطواغيت وشرطتهم ومخابراتهم وأمنهم أنهم من أولياء الشرك

فهم العيـن السـاهرة علـى القـانون الوضـعي الكفـري، الذين يحفظونه ويثبتونه وينفذونه بشوكتهم وقوتهم.

¹ مجموع الفتاوي (28 / 530).

² مجموع الفتاوى (28/20).

³ الرساَلَة الثلاثينية في التحذير من الغلو في التكفير (127-130).

وهم أيضا الحماة والأوتاد المثبـتين لعـروش الطـواغيت والذين يمتنع بهم الطواغيت عن التزام شـرائع الإسـلام وتحكيمها.

وهم شوكته وأنصاره اللذين يعينونه وينصرونه على تحكيم شرائع الكفر وإباحة المحرمات من ردة وربا، وخمر وخنا، وغير ذلك.

وهم الذين يدفعون في نحر كل من خـرج مـن عبـاد اللـه منكرا كفر الطواغيت وشركهم، ساعيا لتحكيم شرع الله ونصرة دينه المعطل الممتهن..

فهذه حقيقة وظيفتهم ومنصبهم وعملهم؛ يتلخص فـي سببين من أسباب الكفر صريحين وهما:

نصــرة الشــرك (بتــولي القــانون والتشــريع الكفــري الطاغوتِي)¹.

ونصرة أهله وتوليهم ومظاهرتهم على الموحدين.

والنصوص الدالة على أن هذان سببان من أسباب الكفـر البـواح ظـاهرة متضـافرة، وقـد فصـلناها فـي غيـر هـذا المقام، وليس مقصودنا هاهنا تفصيل هذا، وإنما التنبيه إلى الأصل المذكور.

فقد أصل الله سبحانه وتعالى لنا في أنصار الكفار وأوليائهم عموما، أصلا محكما في قوله تبارك وتعالى: (المذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت)، وقوله سبحانه: (ومن يتولهم منكم فإنه منهم) فالأصل في كل من أظهر تولي الكفار ونصرتهم أو قاتل في سبيل الطاغوت أو كان في عدوته وحدة وأظهر نصرته باللسان أو السنان؛ أنه من جملة الذين كفروا..

ولذلك كان حال النبي صلى الله عليه وسلم وسيرته مـع الكفار المحاربين وفـي أنصـارهم وأوليـائهم وأحلافهـم الذين ينصرونهم على المسلمين؛ على هذا الأصل.

أنظر على سبيل المثال معاملته صلى الله عليه وسلم للعباس معاملة الكفار رغم دعواه الإسلام لما أسر في صفوف المشركين يوم بدر، وانظر مثل هذا أيضا ما

[ً] وقد نصت قوانينهم نفسها على أن طبيعة وظيفة هذه الأجهزة ومهمتها الرئيسة؛ حفظ القوانين وتنفيذها ومولاة أهلها.

رواه مسلم في كتاب النذور (1008) من المختصر من حديث عمران بن حصين في قصة الرجل من بني عقيل حلفاء ثقيف، لما أسره المسلمون بجريرة حلفائه لما نقضت ثقيف عهدها مع النبي صلى الله عليه وسلم.. ولم يطلقه النبي صلى الله عليه وسلم رغم ادعائه الإسلام بل عامله معاملة الكفار فغنم ناقته وفداه برجلين من المسلمين.

وعليه كانت سيرة أصحابه صلى اللـه عليـه وسـلم مـن بعده في كل ذوي منعة وشوكة يخرجون عن شريعة اللـه تبارك وتعالى.

أنظر سيرتهم في خلافة أبي بكر في أنصار مسيلمة الكذاب ونحوهم من المرتدين كأنصار طليحة الأسدي فقد كفروهم جميعا وساروا فيهم سيرة واحدة ولم يخالف في ذلك أحد من الصحابة

ولذلك أطلق العلماء المحققين القـول بإباحـة دم ومـال المحـاربين وأنصـارهم وجعلـوا حكـم الـردء فيهـم حكـم المباشر منهم¹..

انظر المغني (8/297) وتأمل تعليله لاستواء الردء بالمباشر في أحكام المحاربة؛ بكون الحرابة مبنية على حصول المنعة والمعاضدة والمناصرة، فلا يتمكن المباشر من فعله إلا بقوة الردء... وقد دلت القواعد الشرعية على أن كل فرد في الممتنعين له حكم الطائفة، وأن الردء له حكم المباشر في القتال قال شيخ الإسلام رحمه الله: (وإذا كان المحاربون الحرامية جماعة, فالواحد منهم باشر القتل بنفسه, والباقون له اعوان وردء له, فقد قيل: إنه يقتل المباشر فقط, والجمهور على أن الجميع يقتلون, ولو كانوا مائة وأن الردء والمباشر سواء, وهذا هو المأثور عن الخلفاء الراشدين، فإن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قتل ربيئة المحاربين، والربيئة هو الناظر الذي يجلس على مكان عال, ينظر منه لهم من يجيء ولأن المباشر إنما يمكن من قتله بقوة الردء ومعونته, والطائفة إذا انتصر بعضها ببعض حتى صاروا ممتنعين فهم مشتركون في الثواب والعقاب كالمجاهدين ; فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (المسلمون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم وهم يد على من سواهم ويرد متسريهم على قاعدتهم). يعني: ان جيش المسلمين إذا تسرت منه سرية فغنمت مالأ, فإن الجيش يشاركها فيما غنمت لأنها بظهره وقوته تمكنت لكن تنفل عنه نفلاً, فإن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفل السرية إذا كانوا في بدايتهم الربع بعد الخمس, وكذلك لو غنم الجيش غنيمة شاركته

وفي المغني (كتاب الجهاد)² (فصـل مـن أسـر فـادعى أنه كان مسلما، لم يقبل قوله إلا ببينة ، لأنه يدعي أمـرا الظاهر خلافه ..) أهـ وذكر فيه قصة سهل بن بيضاء في غزوة بدر.

فتأمل كيف جعـل الأصـل فيمـن أظهـر الانحيـاز لجيـش الكفـار حـتى أسـر فـي صـفهم، الكفـر، بحيـث لا تقبـل الدعوى بخلافه – كما في قصة أسر العباس أيضا – حــتى تقوم بينة تغير هذا الأصل الظاهر.

ولأجل ذلك كان الأصل عندنا في كل من انتسب إلى هذه الأجهزة والوظائف، التي حقيقتها، نصرة الشرك وأهله؛ الكفر، فنحكم على كل واحد منهم بالكفر ونجري عليه أحكام الكفر بما أظهروه من أسباب الكفر، ما لـم يتبين لنا خلاف ذلك من قيام مانع معتبر من موانع التكفير في حق المنتسب للإسلام منهم فنستثنيه،، وقد قدمنا أن تبين الموانع في حق الممتنعين المحاربين، غير واجب لامتناعهم ومحاربتهم، لكن إن ظهر لنا شيء من ذلك في حق بعضهم لم نكفره، وما لـم يظهر ذلك فالأصل

السرية ; لأنها في مصلحة الجيش, كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم لطلحة والزبير يوم بدر ; لأنه كان قد بعثهما في مصلحة الجيش, فأعوان الطائفة الممتنعة وأنصارها منها, فيما لهم وعليهم وهكذا المقتتلون على باطل لا تأويل فيه, مثل المقتتلين على عصبية, ودعوى جاهلية كقيس ويمن ونحوهما, هما ظالمتان. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار, قيل: يا رسول الله: هذا القاتل فما بال المقتول ؟ قال: إنه أراد قتل صاحبه) أخرجاه في الصحيحين، وتضمن كل طائفة ما أتلفته الأخرى من نفس ومال, وإن لم يعرف عين القاتل ; لأن الطائفة الواحدة المتمنع بعضها ببعض كالشخص يعرف عين القاتل ; لأن الطائفة الواحدة المتمنع بعضها ببعض كالشخص

قال عبد القادر عبد العزيز وفقه الله: ((تنبيــه) علـى الفــرق بيـن المنفرد والمقدور عليه، فالواحد من جنود المرتدين إذا ابتعَـد عَـنَ معسكرُه أَو مقر عَمله فإن هذا لا يُصَيِّره مَقدوراً عليه، وإنما يُسمى هِذا بالمنفرد وهو الشِاذ، كما في حديث الرجل الذي قتل نفسه لما أثخنته الجراح وفيه أنه كان (لا يدع من المشـركين شـادّة ولا فـادّة إلا اتبعها فضربها بسيفه (حديث 4207 بالبخاري) والشاذ هو المنفرد عـن جماعـة، والفـاذ هـو المنفـرد الـذي لـم يكـن فـي جماعـة قبلاً. فالجندٍي الذي ابتعد عن معسكره هو منفرد شاذ وهو مع هذا مازال ممتنعا عن القدرة لأن طائفته يمكنها نجدته وإغاثته وتتعقب من يتعرض له وتنتصر لـه بعقـاب مـن تعـرَّض لـِه، ومـادام ممتنعـا فـإنه يُحكم عليه بدون تبين الشـروط والموانع، امـا المقـدور عليـه فقيد سبق بيان أنه من كان فـي قبضـة المسـلمين ويمكـن للسـلطان أو نوابه أن يطلبوه لإقامة الحد أو العقوبة عليه فلا يمتنع منهم. انظــر مجموع الفتاوي (28/ 317)، و الصارم المسلول (507). فوجود جنود المرتدين بين المسلمين ومخالطتهم لهم خارج معسكراتهم في بعض الأحيان لا يصيِّرهم مقدورا عليهم. 2 المغنى (8/261).

الظاهر عندنا منهم هو الكفر، وحقيقة أمر باطنهم إلــى الله تبارك وتعالى، وليس إلينا، وقد أمرناً بالأحذ بالظاهر، ولم نؤمر أن نشـق عـن صـدور النـاس ولا عـن بطـونهم، ولأن أصـل هـذه الوظـائف وطاهرهـا مـا قـد عرفت فنحن نعاملهم ونؤصل لهم على هذا الظاهر حتى بظهر لنا خلاف، بخلاف غير ذلك من الوظائف والأعمال التي ليس أصل طبيعتها وحقيقتها نصرة الْشرك أو أهله؛ ولذلك فلا نقول أن الأصل فــي الأطبــاء مثلا الكفر، حتى بتبين لنا خلاف ذلك، ولا أن الأصل في المدرسينَ الكفر، أو أن الأصل في تولّي وظائف الدولــةُ الكافرة كلُّها الكفر.. كلا فهذه الوَّظـأَنفُ لَيسـت حقيقـة جميعها وطبيعتها نصرة الشرك وأهله، نعم قـد يوجـد فيمن يتولى هذه الوظـائف مـن هـو مـن أنصـار الشـرك وأهله ولكن هذا ليس مختصا بحقيقة الوظيفة وماهيتها، كما قد يوجد من هو مـن أنصـار الشـرك وأهلـه مـن غيـر الموظفين...

والخلاصة؛ أن هذا التأصيل إذا كان في وظيفة أو عمل حقيقته أنه سبب من أسباب الكفر الظاهرة، كنصرة الشرك وأهله، أو التشريع وفقا لنصوص الدستور الكفري، ونحو ذلك من المكفرات الصريحة الظاهرة، فلا حرج فيه عندنا، ومعناه؛ إجراء حكم الظاهر على أصحاب هذه الوظيفة، وإرجاء ما بطن من الأحكام إلى الله تبارك وتعالى.

وقال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في (بيان إلى الأمة المصرية خاصة وإلى الأمة العربية والإسلامية عامة) في بيان حكم التعاون مع الإنجليز والفرنسيين أثناء عدوانهم على المسلمين أما التعاون مع الإنجليز, بأي نوع من أنواع التعاون, قل أو كثر, فهو الردّة الجامحة، والكفر الصّراح, لا يقبل فيه اعتذار, ولا ينفع معه تأول, ولا ينجي من حكمه عصبية حمقاء، ولا سياسة خرقاء, ولا مجاملة هي النفاق, سواء أكان ذلك من أفراد أو حكومات أو زعماء، كلهم في الكفر والردة سواء, إلا من جهل وأخطأ, ثم استدرك أمره فتاب وأخذ سبيل المؤمنين, فأولئك عسى الله أن يتوب عليهم, إن المؤمنين, فأولئك عسى الله أن يتوب عليهم, إن

¹ كلمة حق (126ـ 137).

وأظنني قد استطعت الإبانة عن حكم قتال الإنجليز وعن حكم التعاون معهم بأي لون من ألوان التعاون أو المعاملة, حتى يستطيع أن يفقهه كل مسلم يقرأ العربية، من أي طبقات الناس كان, وفي أي بقعة من الأرض يكون.

وأظن أن كل قارئ لا يشك الآن, في أنه من البديهي الَّذِي لَا يحتاج إلى بيان أو دليل: أن شأن الفرنسيين في هذا المعنى شأن الإنجليز, بالنسبة لكل مسلم على وجه الأرض, فإن عداء الفرنسيين للمسلمين، وعصبتهم الجاُمحة في العمل على محوّ الإسلام, وعلَّى حربُ الإسلام، أضعاف عصبية الإنجليز وعدائهم, بل هم حمقى في العصبية والعداء, وهم يقتلون إخواننا المسلمين في كل بلد إسلامي لهم فيه حكم أو نفوذ, ويرتكبون من الجرائم والفظائع ما تصغر معه جرائم الإنجليز ووحشيتهم وتتضاءل, فهم والإنجليز في الحكم سواء, دماؤهم وأموالهم حلال في كل مكان, ولا يحوز لمسلم في أي بقعة من بقاع الأرض أن يتعاون معهم بأي نوع من أنواع التعاون, وإن التعاون معهم حكمه حكم التعاون مع الإنجليز: الردة والخروج من الإسلام جملة, أيا كان لون المتعاون معهم أو نوعِه أو جنسه. وما كنت يوما باللأحمق ولاً بالغر, فأظن أن الحكومات في البلاد الإسلامية ستستحيب لحكم الإسلام فتقطع العلاقات السياسية أو الثقافية أو الاقتصادية مع الإنجليز أو مع الفرنسيين.

ولُكني أَراني أبصر المسلّمين بمواقع أقدامهم, وبما أمرهم الله به, وبما أعدّ لهم من ذل في الدنيا وعذاب في الآخرة إذا أعطوا مقاد أنفسهم وعقولهم لأعداء

الله.

وأريد أن أعرفهم حكم الله في هذا التعاون مع أعدائهم, الذين استذلوا وحاربوهم في دينهم وفي بلادهم, وأريد أن أعرفهم عواقب هذه الردة التي يتمرغ في حمأتها كل من أصر على التعاون مع الأعداء. ألا فليعلم كل مسلم في أي بقعة من بقاع الأرض أنه إذ تعاون مع أعداء الإسلام مستعبدي المسلمين, من الإنجليز والفرنسيين وأحلافهم وأشباههم, بأي نوع من أنواع التعاون, أو سالمهم فلم يحاربهم بما استطاع، فضلاً عن أن ينصرهم بالقول أو العمل على إخوانهم في الدين, إنه إن فعل شيئاً من ذلك ثم صلى فصلاته في الطلة, أو تطهر بوضوء أو غسل أو تيمم فطهوره باطل،

أو صام فرضاً أو نفلاً فصومه باطل, أو حج فحجه باطل, أو أدى زكاة مفروضة, أو أخرج صدقة تطوعاً فزكاته باطلة مردودة عليه, أو تعبد لربه بأي عبادة فعبادته باطلة مردودة عليه، ليس له في شيء من ذلك أجر بل عليه فيه الإثم والوزر.

ألا فليعلم كُل مُسلَّم: أنه إذا ركب هذا المركب الدنيء حبط عمله, من كل عبادة تعبد بها لربه قبل أن يرتكس في حمأة هذه الردة التي رضي لنفسه, ومعاذ الله أن يرضى بها مسلم حقيق بهذا الوصف العظيم يؤمن بالله وبرسوله. ذلك بأن الإيمان شرط في صحة كل عبادة, وفي قبولها, كما هو بديهي معلوم من الدين بالضرورة،

لا يخالف فيه أحد من المسلمين.

وذلك بأن الله سبحانه يقول: ` وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْأِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ)(المائدة: من الآية 5). وذلك بأن الله سبحانه يقول:) وَلا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا وَمَنْ يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا وَمَنْ يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا وَمَنْ يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرُ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ)(البقرة: من الآية 21ِ2)ي

وَذَلَّكَ بِأَنِ ٱللَّهُ تَعَالَى يَقُولَ: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلِّلُهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ، فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ الطَّالِمِينَ، فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ وَيَعْمِمُ اللَّهُ أَنْ يُطِيعُوا عَلَى مَا أَسَرُّوا فِي إِنَّا يَا لِنَّهُ مَا أَسُرُوا فِي أَنْفُسِهُمْ نَادِمِينَ، وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا أَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَعْمَالُهُمْ أَقْطُلُوا إِلَّاهُ وَلَا اللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ أَقْفُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ

اقِسَمُوا بِاللهِ جَهْدَ ايْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ خَبِطَتْ اغْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِين).

وذلكُ بَأَن اللهَ سَبْحَانه يقول)إنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَى أَذْبَارِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ الْهُدَى الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ الْمُدِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرَارَهُمْ ، فَكَيْفَ سَنُطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرَارَهُمْ ، فَكَيْفَ سَنُطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرَارَهُمْ ، فَكَيْفَ إِذَا تَوَقَّتُهُمُ الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ ، ذَلِكَ بِأَنَّهُمُ النَّبُعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهَ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَالُهُمْ ، أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضُ أَنْ لَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ أَعْمَالُهُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَعْمَالُكُمْ ، وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُمْ بِسِيمَاهُمْ وَلَنَّاكُهُمْ وَالشَّابِرِينَ وَنَبْلُو وَلَنَّاكُمُ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُو وَلَنَّاكُمُ وَالسَّابِرِينَ وَنَبْلُو وَلَنَّاكُمُ وَالسَّابِرِينَ وَنَبْلُو وَلَنَّاكُمُ وَالسَّابِرِينَ وَنَبْلُو وَلَنَّا مَا أَكْمُ وَالسَّابِرِينَ وَنَبْلُو وَلَا اللَّهُ يَعْلَمُ اللَّهُ وَشَاقُوا وَلَا مَنْ مَنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُو وَلَا اللَّهُ وَشَاقُوا وَمَدُّوا عَنْ سَبِيلَ اللَّهِ وَشَاقُوا وَلَا قَالَمُ اللَّهُ وَشَاقُوا وَلَا عَنْ سَبِيلَ اللَّهِ وَشَاقُوا وَمَدُّوا عَنْ سَبِيلَ اللَّهُ وَشَاقُوا وَلَالَهُمْ اللَّهُ وَشَاقُوا وَمَدُّوا عَنْ سَبِيلَ اللَّهُ وَشَاقُوا وَمَدُّوا عَنْ سَبِيلَ اللَّهُ وَشَاقُوا

الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئاً وَسَيُحْبِطُ أَعْمَالَهُمْ، يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ ، إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ مَاتُوا وَهُمْ كُفَّارُ فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ، فَلا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَتِرَكُمْ أَعْمَالَكُمْ) (محمد:25 - 35).

إلا فليعلم كل مسلم وكل مسلمة؛ أن هؤلاء الذين يخرجون على دينهم ويناصرون أعداءهم، من تزوج منهم فزواجه باطل بطلاناً أصلياً، لا يلحقه تصحيح، ولا يترتب عليه أي أثر من آثار النكاح، من ثبوت نسب وميراث وغير ذلك، وأن من كان منهم متزوجاً بطل زواجه كذلك وأن من تاب منهم ورجع إلى ربه وإلى دينه، وحارب عدوه ونصر أمته، لم تكن المرأة التي تزوجها حال الردة ولم تكن المرأة التي ارتدت وهي في عقد عال الردة ولم تكن المرأة التي ارتدت وهي في عقد نكاحه زوجاً له، ولا هي في عصمته، وأنه يجب عليه بعد التوبة أن يستأنف زواجه بها فيعقد عليها عقداً صحيحاً الترعياً، كما هو يديهي واضح.

ألا فليحتط النساء المسلمات، في أي بقعة من بقاع الأرض، ليتوثقن قبل الزواج من أن الذين يتقدمون لنكاحهن ليسوا من هذه الفئة المنبوذة الخارجة عن الدين، حيطةً لأنفسهن ولأعراضهن، أن يعاشرن رجالاً يظنونهن أزواجاً وليسوا بأزواج، بأن زواجهم باطل في دين الله، ألا فليعلم النساء المسلمات، اللائي ابتلاهن الله بأزواج ارتكسوا في حمأة هذه الردة، أنه قد بطل نكاحهن، وصرن محرمات على هؤلاء الرجال ليسوا لهن بأزواج، حتى يتوبوا توبة صحيحة عملية ثم يتزوجوهن زواجاً حديداً صحيحة عملية ثم يتزوجوهن زواجاً حديداً صحيحاً

ألاً فليعلم النساء المسلمات: أن من رضيت منهن بالزواج من رجل هذه حالة وهي تعلم حاله، أو رضيت بالبقاء مع زوج تعرف فيه هذه الردة فإن حكمها وحكمه في الردة سواء، ومعاذ الله أن ترضى النساء المسلمات لأنفسهن ولأعراضهن ولأنساب أولادهن ولدينهن شيئاً مِن هذا،

ألا إن الأمر جد ليس بالهزل، وما يغني فيه قانون يصدر بعقوبة المتعاونين مع الأعداء, فما أكثر الحيل للخروج من نصوص القوانين, وما أكثر الطرق لتبرئة المجرمين, بالشبهة المصطنعة، وباللحن في الحجة. ولكن الأمة مسؤولة عن إقامة دينها، والعمل على نصرته في كل وقت وحين، والأفراد مسؤولون بين يدي الله يوم القيامة عما تجترحه أيديهم، وعما تنطوي عليه قلوبهم. فلينظر كل امرئ لنفسه، وليكن سياجاً لدينه من عبث العابثين وخيانة الخائنين، وكل مسلم إنما هو على ثغر من ثغور الإسلام، فليحذر أن يؤتى الإسلام من قبله، .((وإنما النصر من عند الله، ولينصرن الله من ينصره

الخاتمة

في ختام هذا البحث نؤكد على أنه يجب على المُسلمينُ التفقهِ في هذهِ المسائل ونشر علمها بينهم وهَّى مسألة (حكم أنصار طواغَّيت الصليُّب وأنصار الحكام المرتدين) ففـي نشـرها خيـر عظيـم بإذن الله تعالى وفي نشرها تعجيل بزوال الصليبين والحكام المرتدين وضعف شوكتهم وذهاب ريحهم، ونؤكد على العلماء الصادقين وطلبة ألعلم الْغيــورينَ أن يــبينوا ولا يكتمــوا وأن يجهــروا ولا يسروا فالأمة تنتظرهم ونحن نقول لهم بصوت عال ها أنتم هؤلاء بينتم حكم الكفار الأصليين وسـميتموه (بالعـدو الخـارجي) وسـكتم عـن حكـم الْكفار المُرتدين بل في كثير مـن الأحيـان كتمتـوه وإن تكلمتم فكلامكم عائم وليس فيـه تنزيـل علـي واُقع هؤلاء الطواغيت المرتدين وبالنذات دولة اَل سُعُود بِلُّ وقد دعاً بعضكم إلى التوحيد ضد العيدو الخارجي والوقـوف صـفاً واحـداً مـع العـدو المرتـد (الداخلي) ونذكر هؤلاء بقول ابن القيم رحمه الله¹: (وأي دين ، وأي خير ، فيمن يرى محارم الله تنتَّهِكُ ، وُحدوده تضاع ً، ودينه يترك ، وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم يرغب عِنها ، وهـو بـارِد القلب ، ساكت اللسان ، شيطان أخـرس , كمـا أن المتكلم بالباطل شيطان ناطق ؟! , وهل بلية الدين إلا مـن هـؤلاء الـذين إذا سـلمت لهـم مـآكلهم ورياساتهم فلا مبالاة بما جـري علـي الـدين ؟ , وخيارهم المتحزن المتلمظ , ولو نوزع في بعض ما فيه غضاضة عليه في جاهه أو ماله بـذل وتبـذل ، وجـد واجتهـد , واسـتعمل مراتـب الإنكـار الثلاثـة بحسب وسعه ، وهؤلاء ـ مع سقوطهم من عين

 $^{^{1}}$ إعلام الموقعين (2/121).

الله ومقت الله لهم ـ قد بلوا في الدنيا بأعظم بلية تكون وهم لا يشعرون , وهو موت القلوب ; فإنه القلب كلما كانت حياته أتم كان غضبه لله ورسوله أقوى , وانتصاره للدين أكمل) . وبقول الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ

وبقول الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن ال الشيخ رحمه الله في سكوت علماء زمانه عن فتنة ترققها فتنة ...

اليوم¹:

(وَأَكْثرهم يرى السكوت عن كشف اللبس في هذه المسألة، التي اغتر بها الجاهلون، وضل بها الأكثرون، وطريقة الكتاب والسنة وعلماء الأمة تخالف ما استحله هذا الصنف من السكوت، والإعراض في هذه الفتنة العظيمة، وإعمال ألسنتهم في الاعتراض على من غار لله ولكتابه ولدينه، فليكن منك يا أخي طريقة شرعية، وسيرة مرضية، في رد ما ورد من الشبه، وكشف اللبس، والتحذير من فتنة العساكر، والنصح لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم، وهذا لا يحصل مع السكوت، وتسليك الحال على أي حال، فاغتنم الفرصة، وأكثر من القول في ذلك، واغتنم أيام حياتك، فعسي وأكثر من القول في ذلك، واغتنم أيام حياتك، فعسي والسابقين الأولين، من أهل الصدق والإيمان).

الآن يا معشر العلماء قوموا قومـة **** لله تعـلي كلـمة الإــمان

يا معشر العلماء عزمة صادق **** متجرّد للـه غـير جبـان

يا معشر العلماء إن سكوتكم **** من حـجّة الجـهال كل زمان

يا معشر العلماء لا تتخاذلُوا *ُ*** وتعاونوا في الـحق لا العدوان

وتعاقدوا وتعاهدوا أن تنصروًا **** متعاضدين شـريـعة الـرحمن

فالله ينـصر من يقـوم بنصّره **** والله يخـذل نـاصر الشيطان²

(ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله وما نزل من الحق ولا يكونوا كالذين أوتوا الكتاب من قبل

الدرر السنية (8/372).

² من قصيدة (الدر المنظوم في نصرة النبي المعصوم صلى الله عليه وسلم) للحسني الجزائري.

فطال عليهم الأمد فقست قلوبهم وكثير منهم فاسقون).

أسأل الله تعالى أن يهيئ للأمة علماء ربانيين عاملين مخلصين مجاهدين... وصلى الله على نبينا محمد وعلـى آله وصحبه وسلم.

الفهرس

- 1_ المقدمة.
- 2ـ تعريف قوات درع الجزيرة.
- 3ـ الإجماع والآيات والأحاديث الدالة على كفر قوات درع الجزيرة.
 - 4ـ قواعد شرعية هامة،
 - 5ـ أقوال بعض العلماء.
 - 6ـ الخاتمة.
 - 7ـ الفهرس.